سلسلة التحقيقات العلمية (٣٠، ٣١) إصداراتنا الرقمية (٧٣، ٧٤)

هدية الأبرار في سبحة الأذكار

وعليها

النفحة بتحشية النزهة

للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي

ولد سنة (١٢٦٤) هـ وتوفي سنة (١٣٠٤) هـ

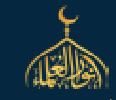
حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

الأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

عمان - الأردن



مركز أنوار العلماء للدراسات

هدية الأبرار...............

.... في سبحة الأذكار



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

حقوق الطبع محفوظة

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال: 00962781408764

البريد الإلكتروني: anwar_center1995@yahoo.com

الدراسات المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر الناشر

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف. لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أيّ جزء منه أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأيّ شكل من الأشكال دون إذن خطي سابق من الناشر.

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system or transmitted in any from or by any means without prior permission in writing from the publisher

هدية الأبرار
في سبحة الأذكار

وعليها

النّفحة بتحشية النّزهة

للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الحنفي

ولد سنة (١٢٦٤) وتوفي سنة (١٣٠٤هـ)

حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه

الأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم

النسخة المعتمدة في التحقيق:



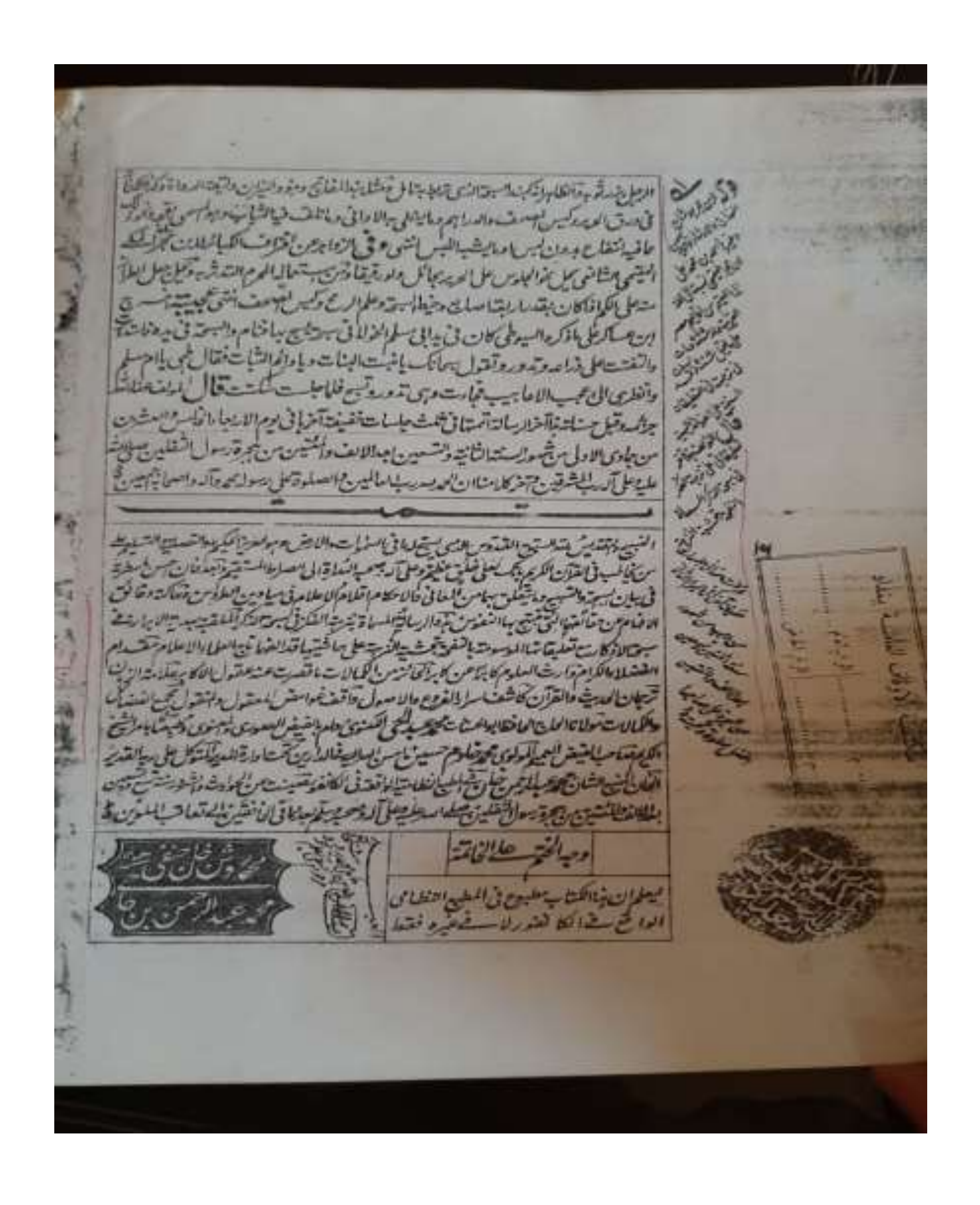
ما شاء الله لا قوة إلا بالله

مع تعليقاته المسماة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمالك الرقاب مسهل الاسباب الذي يسبح له ما في السموات والارض حتى الشجر والحجر والحيتان والدواب احمده حمد المملوك
لمالكه والمخلوق لخالقه واشكره شكر العبد لسيده والمربوب لربه الملك الوهاب اشهد ان لا اله الا هو وحده لا شريك له مفتح الابواب
ومسبب الاسباب واشهد ان سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله الذي اوتي علم الحكمة وفصل الخطاب وهدى المهتدين الى طريق الصواب
اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه وتابعيه الى ان يقوم يوم الحساب اما بعد فيقول السابح في بحر الخطيئات السائح في بر السيئات الراجي
عفو ربه القوي ذي الكرم والهبات ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ابن مولانا الحافظ الحاج محمد عبد الحليم
ادخله الله دار النعيم لما كثر السؤال عن السبحة التي تتخذها الاخيار لعد الاذكار مرة بعد مرة هل لها اصل في الشريعة السنية ام هو بدعة
شرعية واجبت عنه كل مرة ان لها اصلا في السنة ينتفي بها اسم البدعة اردت ان اكتب فيه رسالة وافية وعجالة شافية تتضمن
على ذكر ما يدل عليها وتشتمل على ما يتعلق بها فتوجهت الى تتبع ما يتعلق بها من اسفار الحديث المعتبرة ودفاتر الفقه المعتمدة وجمعت
قدرا كثيرا في الاوراق المتفرقة ثم ظفرت برسالة الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي صاحب التصانيف المفيدة والتآليف
العديدة في هذه المسألة المسماة بالمنحة في السبحة فرأيتها مختصرة في ورقتين غاية الاختصار ومقتصرة على الاصول نهاية الاقتصار فاردت
ان اضم ما جمعته الى ما جمع هو في مجموع يكون هو جامع المجموع واسميه بهداية الابرار في سبحة الاذكار وكان ذلك في السنة الخامسة
والثمانين بعد الالف والمائتين من الهجرة النبوية على صاحبها افضل صلوة وتحية لكن لم يتيسر لي ذلك لتوجهي في الممالك الى
ان رجعت الى الوطن حفظ عن الفتن ومضت فيه قدر من الزمن وصنفت هناك رسائل كثيرة ودفاتر كبيرة ولم اشتغل بقصد
تبييض تلك الرسالة الجامعة تلك اللطائف لكن لم يتيسر لي ذلك لعوارض عرضت في ابان ذاك الى ان رجعت في السنة الرابعة
والتسعين الى حيدرآباد الدكن نقاها الله عن البدع والفتن فاردت ان اصرف عنان العزيمة اليها وازيد ما وقفت عليه في اثناء
هذه المدة وبعضه ما عليها لكن اشتغالي بتاليف الفوائد البهية في تراجم الحنفية منعني عن جمعها واخذ التقديم تصنيف على اليضا

٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تقدمة الكتاب:

الحمدُ لله حمد المسبحين، والصّلاة والسّلام على رسوله محمد إمام العالمين، وعلى آله وصحابته الأكرمين، وعلى مَن تبعهم وسار على دربهم إلى يوم الدين.

وبعد:

فكلُّ ما في هذا الكون خاضع لربَّه ومُسَبِّحٌ له **{يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ}**[1] طائعين بخلقتهم على ذلك، وما أَحْسَنَ أن يُسايرَ الإنسانُ هذا الكون فيمضي معه في تسبيحه ولا يخالفه فيشذَّ وسط المسبحين الذاكرين لله، فالسموات والأرضون وما فيهما من أحياء وجمادات ونباتات يُسبِّحون ربَّهم، وكذا المؤمنون الطائعون، فلم يبق بعيداً عن التسبيح لله إلا الكفار والعصاة.

---

(١) سورة الحشر، الآية: (٢٤).

وما بين أيدينا من تـأليف لرافـع رايـة الشريـعة وخـافض البدعـة وأهلها، مجدِّد زمانه، والفرد بين أقرانه، محقُّ الحقَّ فيما تنازعه النَّاس، ومـا يثيره الجهلاء البعيدين عن إدراك مرامي الشريعة السمحاء، الإمام عبـد الحي اللَّكْنَوِيّ الأيوبي الأنصاري نسبة إلى أبي أيوب الأنصاري الصحابي الجليل رضي الله عنه.

وفي هذا المؤلَّف جَمَعَ وحَرَّرَ ما يتعلَّق بِسُبْحَة الذِّكْرِ من مباحثَ ما لم يَجْمَعْهُ ويُحَقِّقْهُ غَيْرُهُ، فقد سبقَهُ إلى الكتابة عن السُّبْحَةِ الإمام السُّيُوطِيّ في «المنحة في السبحة» المطبوعة ضمن «الحاوي للفتاوي»، وقد تضمن مـا فيه الإمام اللَّكْنَوِيّ في مؤلَّفِهِ، وأضاف إليه أضعافاً مضاعفةً مع التحقيق والتحرير.

واستطاعَ الإمامُ اللَّكْنَوِيّ أن يثبتَ أصلاً للسُّبْحَةِ في زمن الرسـول المصطفى

صلوات الله عليه وسلامه، واستخدام الصحابة لمثيلها بوجه تَطْمَئِنُ لـه قلوبُ المؤمنينَ المسبحين لله تعالى المستعينين بالسُّبْحَةِ المباركة على ذِكْرِ الله تعالى، وهي مُذَكِرَةٌ به .

وقد جَعَلَ الإمامُ حاشيةً على مؤلَّفِهِ زادَ فيها كثيراً من مسائلِهِ تحقيقاً واستفاءً، وترجمَ لكثيرٍ ممن وردَ فيها من الأعلام، مُقَسِّماً لتصنيفه على مقدِّمَةٍ وعشرة فصولٍ وخاتمة.

وكان اعتمادي في إخراجه على الطبعة الحجرية المطبوعة في زمان الإمام اللَّكْنَوِيّ رحمه الله تعالى منسوباً فيها إليه، ونسبه له أيضاً في كثير من مصنفاته بالاسم نفسه، منها: «ظفر الأماني»(ص ٢٨٣). و«دفع الغواية»(ص٤٢). و«مقدِّمة عمدة الرعاية»(ص٣١).

إلا أنه في «النافع الكبير»(ص٦٤)، قد ذكره بلفظ : «**رسالة في السُّبْحَة**»، إذ لم يكن مقصوده بيان ضبط اسمه، وإنما عدّ مؤلَّفاته، والإرشاد إلى أن له مؤلَّفاً في السُّبْحَةِ.

وكذلك نسبه له تلاميذه منهم: المؤرخ المشهور عبد الحي الحسني في «معارف العوارف»(ص١٤٧). وعبد الباقي الأنصاري كما في مقدِّمة «تحفة الأخيار»(ص٣٧).

وسعيتُ إلى ضبطِ عباراتِهِ وتوثيقِها من مصادرِها ما استطعت، وإلى تخريج أحاديثِهِ، وتفصيل عباراتِهِ ومقاطعِهِ، وصنعِ فهارسَ عامةٍ له تيسيراً على القارئ الكريم، وتسهيلاً له في الرجوع إلى ما يريد بأقلِّ كلفةٍ وأسرعِ وقت.

وأسألُ الله عزَّ وجلَّ أن يتقبَّلَ عملي هذا، ويجعلَهُ خالصاً لوجهه الكريم، ويفيدَ به المؤمنين، ويجعلني من المسبحين الذَّاكرين، وصلى الله على سيدنا محمد.

وكتبه

في ١٨ رمضان ١٤٢٠هـ **صلاح محمد أبو الحاج**

الموافق٢٦/ كانون الأول/ ١٩٩٩مـ الأعظمية/ بغداد

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ لمالكِ الرِّقابِ، مُسَهِّل الأسبابِ، الذي يُسبِّحُ لَهُ ما في السَّمواتِ والأرضِ حَتَّىٰ الشَّجرُ والحجرُ والحيتانُ والدوابُ، أَحْمَدُهُ حَمْدَ المملوك لمالكِهِ، والمخلوقِ لخالقِهِ، وأشكرُهُ شُكرَ العبدِ لسيدِهِ والمربوبِ لربِّهِ الملكِ الوَّهابِ، أشهدُ أَنَّهُ لا إله إلا هو وحدَهُ لا شريكَ له، مُفتحِ الأبوابِ، وميسرِ الصِّعابِ، وأشهدُ أنَّ سيدنا ومَوْلانا مُحَمَّداً عبدَهُ ورسولُهُ، الذي أُوتىٰ عِلْمُ الحِكْمَةِ وفَصْلُ الخِطابِ، وهُدِيَ المُهْتَدِين به إلىٰ طريقِ الصَّوابِ، اللَّهُمَ صَلِّ عليه وعلىٰ آلهِ وتابعيهِ إلىٰ أن يقومَ يومُ الحِسابِ.

أمَّا بعدُ:

فيقولُ السَّابِحُ في بَحرِ الخَطيئاتِ، السَّائحِ في بَرِّ السَّيئاتِ، الرَّاجي عفو ربِّهِ ذي الكَرَمِ والهِباتِ، أَبُو الحسناتِ مُحَمَّدُ عبدَ الحي اللَّكْنَوِيّ تجاوزَ اللهُ عن ذَنْبِهِ الجَلِي والخَفِي ابنَ مولانا الحافظ الحاج مُحَمَّدٍ عبدِ الحليم أدخلَهُ اللهُ دار النعيم.

لَمَّا كَثُرَ السُّؤال عن السُّبْحَةِ التي[١] يتخذُها الأخيارُ لِعَدِّ الأذكارِ مرَّةً بعدَ مرةٍ، هل لها[٢] أصلٌ في السُّنَّة السُّنِّيَّةِ؟ أمّ هو بدعةٌ شرعيةٌ؟

وأجبتُ عنه كلَّ مَرَّةٍ أنَّ لَهُ أَصْلاً في السُّنَّةِ يَرتفعُ به عنه اسمُ البدعةِ، أردتُ أنْ أَكْتُبَ فيه رِسَالةً وافيةً وعجالةً شافيةً تتضمنُ[٣] على ذِكْرِ ما يدلُّ عليها، وتشتملُ[٤] على ما يتعلَّقُ بها، فَتَوجَّهْتُ إلى تتبعِ ما يتعلَّقُ بها من أَسفارِ الحديثِ المعتبرةِ، ودفاترِ الفقهِ المعتمدةِ، وجمعتُ قَدَراً كثيراً في الأوراقِ الْمُتفرِقةِ، ثُمَّ ظَفَرْتُ برسالةِ الحافظِ جلالِ الدينِ عبدِ الرحمنِ السُّيُوطِيّ الشَّافِعيّ صاحبِ التَّصانيفِ الْمُفيدةِ والتَّآليفِ

بسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحيمِ

سبحانَ الله وبحمدِهِ، أشهدُ أنَّ لا إلَه إلا هو الْمُتوحِدُ بِلَفْظِهِ، وأشهدُ أنَّ سيدَنا مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورسولُهُ، صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلهِ وصحبهِ.

وبعد:

فهذه تعليقاتٌ على رسالتي **نُزْهَةُ الفِكْرِ في سُبْحَةِ الذِّكْرِ** مسمَّاة بـ:

الْنَّفْحَةِ بِتَحْشِيَةِ النُّزْهَةِ

متشتملة على غررِ الفوائد، ودرر الفرائد. (النفحة).

(١) في الأصل: الذي.

(٢) في الأصل: له.

(٣) في الأصل: يتضمن.

(٤) في الأصل: يشتمل.

العَديدةِ في هذهِ المسألةِ المُسمَّاةِ بـ«المِنْحَةِ بالسُّبْحَةِ» فرأيتُها مُختَصرَةً في ورقتينِ غايةَ الاختصارِ، مُقتصرَةً على الأصولِ نِهايةَ الاقتصار.

فأردتُ أنْ أَضُمَّ ما جَمَعْتُ إلى ما جَمَعَ هو في مجموعٍ يكون هو جَمْعَ الجُمُوعِ، وأُسميه بـ«**هَدَيَّةِ الأَبْرَارِ فِي سُبْحَةِ الأَذْكَارِ**»، وكان ذلك في السّنةِ الخامسةِ والثَّمانينَ بعد الألف والمئتينِ من الهجرةِ النَّبويةِ على صاحبِها أفضلُ صلاةٍ وتحية، لكن لم يتيسرّ لي ذلك؛ لوقوعي في المَهَالكِ إلى أن رَجَعْتُ إلى الوطنِ حُفِظَ عَن الفتن، وأقمتُ فيه قَدَراً من الزَّمنِ، وصَنَّفْتُ هناك رسائلَ كثيرةً ودفاترَ كبيرةً، ولم أزلْ أقصدُ تَبييضَ تلكَ الصَّحائفِ، وجَمْعَ تلك اللطائفِ، لكن لم يَتيسرّ لي ذلك؛ لعوارضٍ عرضتْ فيما هنالك إلى أن رَجَعْتُ في السَّنةِ الحاديةِ والتِّسعين إلى حيدر آباد الدّكن نقاها الله عن البدع والفتن، فأردتُ أن أَصْرِفَ عِنانَ العزيمةِ إليها، وأزيدُ ما وقفتُ عليه في أثناءِ هذه المدَّةِ، وهو ضِعْفُها عليها.

لكن اشتغالي بتأليفِ ((**الفَوَائِدِ البَهِيَةِ فِي تَرَاجِمِ الحَنَفِيَّةِ**)) مَنَعَنِي عن جمعِها قاصداً تقديمَ ترصيفِهِ على تأليفها، فلمَّا أوصلتُهُ إلى خيرِ التَّمامِ، وفضضتُ ختامَهُ بالاختتامِ في صفر من السَّنةِ الحاضرة، عرضتني أمراضٌ عالقةٌ ظلماتٌ بعضُها فوقَ بعضٍ متراكمةٌ إلى أن رزقَني اللهُ النَّجَاةَ منها في هذا الشَّهرِ شَهْرِ الجمادى الأولى، فرجعتُ إلى إبراز الأمرِ المكنونِ، وإذا أرادَ اللهُ شيئاً قالَ لَهُ: كنْ فيكون. فجمعتُ هذا المجموعَ

الأنيقَ مُشتملاً على حُسْنِ التَّحقيقِ مُورداً فيه أَكْثَرَ ما أوردَهُ السُّيُوطِيُّ في «المنحةِ» وزياداتٍ شريفةً عليه أضعافاً مُضعَّفَةً، وسَمَّيْتُهُ[1] بـ:

«نُزْهَةِ الفِكْرِ في سُبْحَةِ الذِّكْرِ»

ولَقَبْتُهُ بـ:

«هَدِيَةِ الأَبْرَارِ في سُبْحَةِ الأَذْكَارِ»

ورتَّبْتُهُ على مقدمةٍ وعشرةِ فصولٍ وخاتمةٍ:

ولئن غاص في بَحْرِهِ مُسْتَبْحِرٌ ماهرٌ[2] لقال: **كمْ تركَ الأَوَّلُ للآخرِ؟ ولئن كان الفضلُ بالتَّقدمِ للسَّابق فكثرةُ الاطلاعِ عند اللاحقِ**، لا أقول ذلك فخراً بل تَحَدُّثاً بالنِّعمةِ وشكراً، والله تعالى أسألُ سؤالَ الضَّارعِ الخاشعِ أن يَجعلَ هذه الرِّسالةَ وسائرَ تصانيفي خالصةً لوجْهِهِ الكريمِ، إِنَّهُ ذو الفَضْلِ العَمِيمِ، والإحسانِ القديمِ، ومنه أسألُ أن يُلهِمَنِي الصِّدقَ والصَّوابَ في كلِّ بابٍ، إِنَّهُ المستعانُ وعليه التكلانُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ، لا نعبدُ ولا نستعينُ إلا إِيَّاهُ.

* * *

---

(١) قوله: وسميته بِنُزهَةِ الفِكْرِ: هو بضم الأَوّل، مأخوذ من النَزَاهَةِ بمعنى البعد عَن السُّوء، ذكره الجَوْهَرِي في الصحاح. (٦: ٢٢٥٣) (النفحة).

(٢) في الأصل: ستبحر الماهر.

المُقَدِّمَةُ
فِي حَقِيقَةِ السُّبْحَةِ

قال محيي الدِّين النَّوَوِيُّ[1] في «تهذيب الأسماء واللغات»: السُّبْحَة: بضم السِّين وإسكان الباء، خَرَزٌ منظومةٌ يُسَبَّحُ بها، معروف، يعتادُها أهلُ الخيرِ، مأخوذةٌ من التَّسبيح.

والمُسَبِّحَةُ: بضم الميمِ وفتحِ السَّينِ وكسرِ الباء المشدَّدة، الأُصْبَعُ

(١) قوله: قال محيي الدِّين النَّوَويُّ: هو يَحْيَىٰ بنُ شرفِ بنِ حسنِ بنِ حسينِ بنِ مُحَمَّدٍ، الفقيهُ المحدِّثُ الدِّمَشْقِيّ النَّوَويُّ، بغير ألفٍ ويجوز إثباتُهُ بين الواوين، نسبةً إلىٰ قريةٍ بدمشقَ، وُلِدَ في المحرم سنة (٦٣١هـ)، وقرأ القُرآنَ لمدَّةٍ، وَقَدِمَ به وَالِدُهُ في دمشقَ سنة (٦٤٩هـ)، وحجَّ مع وَالدِهِ سنة (٦٥١هـ) وبَرَعَ في جميع العلوم، وولي تدريس الحديثِ بالأشرفيةِ بعد موت شيخه أَبِي شامة، وصار إماماً يُقْتَدَىٰ به في جميع العلوم لا سيما الحديث، وتُوفِّي سنة (٦٧٧هـ)، وله تصانيفٌ كثيرةٌ، منها: شرح صحيح مسْلِم، والروضة، والمنهاج، والمناسك، وغيرُها، كذا في طبقات الشافعية(٣: ٩-١٣)لتقي الدِّين ابن شهبة. (النفحة).

السَّبابةُ، وهي الَّتِي تلي الإبْهَام سمِّيتْ بذلك؛ لأنَّ المصلِّي يُشيرُ بها إلىٰ التَّوحيد والتَّنْزِيهِ. انتهىٰ[١].

وفي «صحاح الجَوْهَريّ»[٢]: السُّبْحَة بالضمِ: خَرَزَاتٌ يُسَبَّحُ بها، والسُّبْحَةُ أَيضاً: التَّطوع من الذِّكر والصَّلاة، تقولُ: قضيتُ سُبْحَتِي، ورُوي أنَّ عُمَرَ جَلَدَ رَجُلَيْنِ سَبْحَا بَعْدَ العصرِ، أي صلَّيا. انتهىٰ[٣].

وفي «المصباح المنير في غريب الشَّرح الكبير» للشِّهابِ[٤]الفَيُّومِيِّ: التَّسْبِيحُ: التَّقديسُ والتَّنْزِيهُ. ويكونُ بمعنىٰ الذِّكرِ، والصَّلاةِ فَريضةٌ

---

(١) من تهذيب الأسماء واللغات(١ :١٤٣-١٤٤).

(٢) قوله: وفي صحاح الجَوهَريّ: هو أَبُو نصر إسماعيل بن حَمَّاد الفَارَابي، نسبةً إلىٰ فاراب من بلاد الترك، كان إماماً في الأدبِ واللُّغةِ، يُضْرَبُ به المثلُ، دَخَلَ العراقَ فقرأ علىٰ أَبِي عَليٍّ الفارسيّ والسِّيرافِيِّ، وسافرَ إلىٰ الحجازِ، وطافَ البلادَ، وعادَ إلىٰ خراسانَ، وأقام بنيسابورَ مدَّةً ملازماً للتَّدريسِ والتَّأليفِ وصنَّفَ الصِّحَاحَ، ومقدمة في النحو، وكتاباً في العروض، مات سنة (٣٩٣هـ)، وقيل: في حدود سنة (٤٠٠هـ).كذا فيبغية الوعاة في طبقات النحاة (١: ٤٤٦-٤٤٧) للسُّيُوطِيِّ. (النفحة).

(٣) من صحاح الجوهري (ص١: ٣٧٢).

(٤) قوله: للشَّهاب: هو أحمدُ بنُ مُحَمَّد الفَيُّومِيّ ثُمَّ الحَمَويّ، قال ابنُ حَجَر: اشتغلَ وَمَهَرَ وتَمَيَّزَ بالعربية عند أَبِي حَيَّان،وتوطَّنَ حَمَاةَ،وكان فاضلاً كاملاً عارفاً بالفقهِ وَاللُّغَة،توفِّي سنة نيفٍ وسبعين وسبعمئة.كذا فيبغية(١: ٣٨٩)للسُّيُوطِيّ. (النفحة).

كانت أو نافلةً. ويُسَبِّحُ على راحلتِهِ: أي يُصلِّي النَّافلةَ، وصلَّى سُبْحَةَ الضُّحى: أي صَلاةَ الضُّحى، ومنه: {فَلَوْلا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ}[1]: أي مِن المصلِّينَ، والسُّبْحَة: خَرَزَاتٌ معروفةٌ منظومةٌ.

قال الفَارَابيُّ[2] وتَبِعَهُ الجَوهَريّ: والسُّبْحَة التي يُسبَّحُ بها، وهو يَقْتَضي كونَها عربيةً.

وقال الأَزْهَريُّ[3]: كلمةٌ مُوَلَّدَةٌ، وجَمْعُهَا سُبَح مثل: غُرْفَةٌ وغُرَفٌ. انتهى ملخصا[4].

وفي «القاموس»[5]: السُّبْحَة: خَرَزَاتٌ للتَّسبيحِ تُعَدُّ، والدُّعاءِ،

---

(١) من سورة الصافات، الآية (١٤٣).

(٢) هو الأديب أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفَارَابي، خال الجَوْهَرِيّ، صنَّفَ كتاباً سماه ديوان الأدب عرَّفه بقوله: وهو ميزان اللغة ومعيار الكلام، توفي نحو (٣٥٠هـ). الأعلام (١: ٢٨٥)

(٣) هو الإمام أبو منصور محمد بن أحمد بن الأَزْهَرِي الهروي، أحدُ الأئمة في اللغة والأدب. ومن مؤلفاته غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء وتفسير القرآن، (٢٨٢-٣٧٠هـ). الأعلام (٦: ٢٠٢).

(٤) في المصباح المنير(١ :٤٠١-٤٠٢).

(٥) قوله وفي القاموس: هو لمجدِ الدِّين مُحَمَّدِ بنِ يَعْقُوبَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إبراهيمَ الفَيْرُوزآبادي الشِّيرَازِيّ الشَّافِعِيّ رحمهُ اللهُ تعالى، وُلِدَ سنة (٧٢٩هـ) بكازرون، وتفقه في بلادهِ، ومَهَرَ في اللُّغَة، ودَخَلَ الشَّامَ والقاهرةَ، وجَالَ البلادَ، وَقُرِّرَ في قضاءِ زبيد، وله تصانيفٌ منها: شرح صَحِيح البُخَارِيّ،

وصَلاةُ التَّطوعِ، وبالفتحِ الثيابُ من جلودٍ. انتهى[١].

وفي «شمس العلوم»[٢]: السُّبْحَةُ الصَّلاةُ، يقالُ: قضيتُ سُبْحَتِي. والسُّبْحَةُ الخَرَزَاتُ الَّتِي يُسَبَّحُ بها، وجَمْعها سُبَح. انتهى.

* * *

والقاموس، وطبقات الحَنَفِيَّة، وغيرُ ذلك. كذا في البغية(١: ٢٧٣).(النفحة).
أقول: توفِّي سنة (٨١٦هـ).

(١) من القاموس(١: ٢٣٤).

(٢) قوله: وفي شمس العلوم: وهو لنشوان بنِ سعيدِ بنِ نشوان اليَّمَنِيِّ الحِمْيَرِيّ أَبي سَعِيدٍ العلامة المُعْتَزِلِيّ، كان أَوْحَدَ عَصْرِهِ فقيهاً نبيهاً عالماً كاملاً محقِّقاً لغوياً متفنِّناً عارفاً بالنحو وَاللُّغَة والأصول والفروع والأنساب والتواريخ، شاعراً فصيحاً، صَنَّفَ شمس العلوم، سَلَكَ فيه مَسْلَكاً جديداً، واختارَ مَسْلَكاً غريباً، واختصرَهُ وَسَمَّاهُ ضياء الحلوم، مات يوم الجُمُعَةِ رابعَ عشرَ ذي الحجَّةِ سنة (٥٧٣هـ). كذا في البغية(٢: ٣١٢-٣١٣). (النفحة).

الفَصْلُ الأَوَّلُ
فِي سَرْدِ الأَحَادِيثِ
الوَارِدَةِ فِي إِبَاحَةِ الْعَدِّ
بِالأَنَامِلِ وَالحَصَى وَالنَّوَى وَنَحْوِ ذَلِكَ

وهي مُجَوِّزَةٌ لاتخاذِ السُّبْحَةِ وعدِّ الأَذْكارِ بها، فإِنَّهُ لا فَرْقَ بينَهُ وبينَ ذلك.

أَخرجَ أبو داود[1] عن عائشةَ بِنتِ سعدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ عن أَبِيهَا: «أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّم عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا

(١) قوله: أخرج أَبُو دَاوُد: وهو سُلَيمان بن الأشعث بن بشر بن شداد على ما قاله مُحمَّد بن عبد العَزِيز الهاشمي، أَو سُلَيمان بن الأشعث بن شداد بن عَمْرو بن عامر على ما ذكرَهُ عبد الرَّحمن ابن أَبِي حاتم، أَو سُلَيمان بن الأشعث بن إِسحاق بن بَشِير ابن شداد على ما قاله ابنُ داسته، أصلُهُ من سجستان، وُلِدَ سنة (٢٠٢هـ)، ورحل وبرع في العلوم، قال أحمد بن ياسين: كان أحدَ حفاظِ الإِسلامِ للحديثِ وسندِهِ وعلَلِهِ، كانت وفاتُهُ سنة (٢٧٥هـ). كذا ذَكَرَهُ الذَّهَبيُّ في سِيَرِ النُّبَلاء (١٣: ٢٠٣-٢٢١). (النفحة).

نَوىً أَو حَصىً تُسَبِّحُ بِهِ، فَقَالَ: أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِن هَذَا أَو أَفْضَلُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالحَمْدُ للهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلا إِلَهَ إِلا اللهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ مِثْلُ ذَلِكَ»[١].

وأخرجَهُ أَيضاً التِّرْمِذِيُّ[٢] وقال: حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ سعدٍ[٣].

---

(١) رواه أَبُو دَاوُدَ في كتاب الصَّلاة في (باب التَّسْبِيحِ بِالحَصَى)، رقم (٢: ٨٠) برقم (١٥٠٠). وفي صحيح ابن حِبَّان بترتيب ابن بلبان (٣: ١١٨) برقم (٨٣٧). ومستدرك الحاكم (١: ٧٣٢) برقم (٢٠٠٩). ومسند أبي يَعْلى (٢: ٦٦) ر(٧١٠).

(٢) قوله: وأخرجه أيضاً التِّرْمِذِيّ ...الخ: هو أَبو عيسى مُحَمَّدُ بنُ عيسى بنِ سورة التِّرْمِذِيّ، نسبةً إلى تِرْمِذ، الحافظُ، سَمِعَ أَبَا قُتَيْبَةَ وأبا مُصْعَبٍ وغيرَهُمَا، وكان ضريراً، وقيل: وُلِدَ أَكْمَه، كان أحد العلماء الحُفَّاظ الأعلام، له تصانيفٌ كثيرةٌ، وكتابه الجامع أحسنُ كتبهِ وأكثرها فائدةً وأحسنها ترتيباً، وكانت وفاتُهُ بِتِرْمِذَ في رجبٍ سنة (٢٧٩هـ). كذا في جامع الأصول لابن الأثير الجَزَرِيّ. (النفحة).

(٣) رواه التِّرْمِذِيّ في كتاب الدعوات في (باب في دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعَوُّذِهِ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ)، رقم (٥: ٥٦٢) برقم (٣٥٦٨).

وقد أوردَهُ المُنْذِريُّ[1] في كتاب «التَّرغيب والتَّرهيب»: معزواً إلى أَبِي داودَ، والتِّرْمِذِيِّ، والنَّسائي[2]، وابنِ حِبَّان[3]، والحاكم[4]، وقال: قال الحاكم: صحيحُ الإسنادِ[5].

---

(١) قوله: وقد أورده المُنْذِريّ في كتابالترغيب..الخ:هو الحافظُ عبدُ العظيم بنُ عبدِالقوي المِصريّ،وُلِدَ بمصرَ سنة (٥٨١هـ)،وتفقَّهَ وطلبَ وبرعَ وصارَ عديمَ النَّظيرِ في معرفةِ الحديث على اختلاف فنونه،متبحراً في معرفةِ معانيه ومشكلِهِ، ومات في ذي القَعْدة سنة (٦٥٦هـ). كذا في حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة للسُّيُوطِيِّ. (النفحة).

(٢) قوله: والنَّسَائِي: وهو أَبو عبدِ الرَّحمنِ أحمدُ بنُ شُعَيْبِ بنِ عَلِيٍّ، وُلِدَ سنة (٢١٥هـ)، ومات بمكةَ سنةَ (٣٠٣هـ). أحد الأئمة الحُفَّاظ، لقي المشايخ الكبار= وأخذ عنهم، =وصنَّفَ السُّننَ، فقيل له: أكلُّهُ صَحِيحٌ، قال: لا. فجرد الصحيح، وسمَّاه بالمجتبى. كذا في جامع الأصول. (النفحة).

(٣) قوله: وابن حِبَّان: وهو أَبو حاتمٍ مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ بنِ أحمدَ البُسْتِيّ، نسبةً إلى بُسْت بضم الباء، إمامُ عصرِهِ في السُّننِ والرِّجالِ وَاللُّغَةِ والفقهِ والوعظِ، مات بوطنه في شوال سنة (٣٥٤هـ). كذا في أنساب أَبِي سَعْدٍ عبدِ الكريم السَّمْعانيّ . (النفحة).

(٤) قوله: والحاكم: هو أَبُو عبدِ الله مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الله بنِ مُحَمَّدِ بنِ حمدويه النَّيْسَابوريّ، وُلِدَ سنة (٣٢١هـ)، ورحلَ في طلبِ الحَديث، وَقُلِّدَ القضاءَ بنيسابورَ سنة (٣٥٩هـ)؛ فَعُرِفَ بالحاكمِ، ومات سنة (٤٠٥هـ). كذا في طبقات الشافعية(١: ١٩٧-١٩٨)لابن شهبة وغيرِهِ. (النفحة).

(٥) انتهى من الترغيب والترهيب (٢: ٢٨٦).

وأوردَهُ السُّيُوطِيّ في رسالتِهِ «المنحة في السُّبْحَة»[(١)]، والجَزَرِيُّ[(٢)] في «الحصن الحصين» منسوباً إِلَىٰ المذكورينَ وإلىٰ ابنِ ماجه[(٣)].

وأخرج أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيّ والنَّسَائِي عن ابنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: «رأيتُ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم يَعقِدُ التَّسبيح»[(٤)].

---

(١) (٢:١)، مطبوعة ضمن الحاوي للفتاوي في دار الكتب العلمية. ١٩٨٨م.

(٢) قوله: والجَزَرِيُّ: وهو أَبو الخير مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيّ الجَزَرِيِّ، نسبةً إلىٰ جزيرةِ ابنِ عُمَرَ، وُلِدَ في رَمَضَان سنة (٧٥١هـ)، ومَهَرَ في القراءاتِ والحديثِ وغيرِ ذلك، وتَوَجَّهَ من القدسِ إلىٰ الرومِ ثُمَّ إلىٰ بلاد فَارِسٍ وولي قضاء شِيراز، ومات هناك سنة (٨٣٣هـ). كذا في الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل (٢: ١٠٩-١١٠) لمجير الدِّين الحنبلي، وقد بسطتُ في ترجمته تراجم أولاده في التعليقات السنية علىٰ الفوائد البَهِيَّة في تراجم الحَنَفِيَّة (١٤٠-١٤١). (النفحة).

(٣) قوله: وإلىٰ ابن مَاجَه: هو مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدٍ أَبو عبدِ الله القَزْوِينِيّ، كان حافظاً صادقاً واسعَ العلمِ، وُلِدَ سنة (٢٠٩هـ)، وتُوفِّيَ في رَمَضَانَ (٢٧٣هـ)، ومَاجَه: لقبٌ لأبيه يَزِيد، قاله أَبو يَعْلَىٰ الخَلِيلي. كذا في سِيَرِ النُّبَلاء (١٣: ٢٧٧-٢٧٩)، وقيل: مَاجَه اسم أمّه. (النفحة).

(٤) رواهُ التِّرْمِذِيّ في كتاب الدعوات في (باب ما جاءَ في التَّسْبِيحِ والتَّكْبِيرِ والتَّحْمِيدِ عند المَنَام) (٥: ٤٧٨) رقم (٣٤١١)، وفي (باب ما جاءَ في عَقْدِ التَّسْبِيحِ بِاليدِ)(٥: ٥٢١) رقم (٣٤٨٦). والنَّسَائِي في المجتبىٰ في كتاب السَّهو في (باب عَقْدِ التَّسْبِيحِ) (٣: ٧٩) رقم (١٣٥٥)، وفي السُّنن الكبرىٰ (١:

زادَ أَبُو دَاوُد منقولاً عَن بعضِ رواتِهِ «بيمينه»[1].

وفي رِوايةِ التِّرْمِذِيّ: «بيده»[2].

وقالَ[3]: هذا حديثٌ حَسَنٌ غرِيبٌ من هذا الوَجْهِ من حديثِ الأَعْمَشِ، عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، عن أَبِيهِ، عن عبد الله بنِ عَمْرِو، وروىٰ شُعْبَةُ والثَّوْرِيُّ هذا الحديث عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ بِطُولِهِ، وفي الباب عن يُسَيْرَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ. انتهىٰ[4].

وقد ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ في «الجامع الصغير في حديث البشير النذير» مسنداً إِلَىٰ التِّرْمِذِيِّ والنَّسائِي والحَاكِمِ.

---

٤٠٣) رقم (١٢٧٨). وأبو دَاوُدَ في كتاب الصَّلاة في (باب التَّسْبِيحِ بِالحَصَىٰ) (٢: ٨١) برقم (١٥٠٢). وفي صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان (٣: ١٢٣) برقم (٨٤٣). وفي مستدرك الحاكم (١: ٧٣١) برقم (٢٠٠٥) و(١: ٧٣٢) برقم (٢٠٠٥). وسنن البَيْهَقِي الكبرىٰ (١: ٤٠٣) برقم (٢٨٥٠) و(٢: ٢٥٣) برقم (٣١٨٤) . ومُصَنَّف ابن أبي شَيْبَةَ (٢: ١٦١).

(١) وروىٰ زيادة بيمنه أيضاً البَيْهَقِي.

(٢) زيادة بيدهلم اقف عليها عند التِّرْمِذِيّ، وإنما وقفت عليها عند ابن حبَّان.

(٣) أي التَّرْمِذِيّ.

(٤) من سُنن التِّرْمِذِيّ (٥: ٥٢١) رقم (٣٤٨٦).

قال العَزِيزِيُّ[1] في «السّراج المنير شرح الجامع الصّغير»: معناه يَعدُّ التَّسبيحَ على أصابعِهِ لتشهدَ له؛ فإنَّهنَّ مُستنطقاتٌ مسؤلاتٌ. انتهى.

وأخرجَ التِّرْمِذِيّ من طريقِ هاشِمٌ عن كِنَانَةَ مَوْلَى صَفِيَّةَ عنها قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلِهِ وَسَلَّم وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهَا، فَقَالَ: لَقَدْ سَبَّحْتِ بِهَذِهِ أَلا أُعَلِّمُكِ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتِ بِهِ، فَقُلْتُ: بَلَى عَلِّمْنِي، فَقَالَ: قُولِي سُبْحَانَ اللهَّ عَدَدَ خَلْقِهِ»[2]. قال التِّرْمِذِيّ : هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفهُ من حديثِ صَفِيَّةَ إلا من هذا الوَجْهِ من حديثِ هاشمِ بنِ سعيدٍ الكُوفِيِّ، وليسَ إسنادُهُ بِمعروفٍ، وفي الباب عن ابنِ عَبَّاسٍ . انتهى[3].

---

(١) قوله: قال العَزيزي...الخ: هو عَليُّ بنُ أحمدَ بنِ نورِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بنِ إبراهيمَ العَزِيزِيّ الشَّافِعِيّ، نسبةً إلى العَزِيزِيَّةِ من شرقيَّةِ مِصْرَ، كان إماماً فقيهاً محدِّثاً حافظاً ذكياً قوي الحفظ، أخذ عَن النُّورِ الشَّبْرَامَلِّسِي وشاركه في شيوخه، توفِّي ببولاق سنة (١٠٧٠هـ). كذا في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (٣:٢٠١) لمحمد ابن فضل الله الدِّمَشْقِيّ. (النفحة).

(٢) رواهُ التِّرْمِذِيّ في كتاب الدعوات في (باب في دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (٥: ٥٥٥) برقم(٣٥٥٤)، والحاكم في المستدرك (١: ٧٣٢) برقم (٢٠٠٨)، وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يخرجاه، وله شاهد من حديث المصريين بأصح من هذا. والطَبَرَاني في المعجم الكبير (٢٤: ٧٤) برقم (١٩٥).

(٣) من سنن التِّرْمِذِيّ.

وقد أوردَهُ المُنْذِرِيُّ والجَزَرِيُّ مَنْسوباً إِلَيْه وإلى الحاكمِ، والسُّيُوطِيُّ منسوباً إليهما وإلى الطَّبَرَانِيِّ(١).

وأخرجَ التِّرْمِذِيُّ والحَاكِمُ عَن يُسَيْرَةَ: «عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيح وَالتَّهْلِيل وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ؛ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ وَلا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ»(٢).

قال العَزِيزِيُّ: يُسَيْرَةُ بمثناةٍ تحتيةٍ مضمومةٍ، وسين مهملةٍ، وراءٍ بينهما مثناةٌ تحتيةٌ، وهي بنتُ ياسرٍ، قال الشَّيْخ أي مُحَمَّدٌ الحِجَازِيّ(٣):

---

(١) قوله: وإلى الطَّبَرَانِيّ: هو أَبو القاسِم سُلَيمانُ بنُ أحمدَ بنِ أَيُّوبِ اللَّخْمِيّ الطَّبَرَانِيّ، نسبةً إلى طَبَرية، مدينةٌ من الأردنِ، صاحب المعاجمِ المشهورة، كان ثقةً صدوقاً عارفاً واسعَ الحفظِ بصيراً بالعللِ والرِّجالِ، كثيرَ التصانيفِ النَّافعةِ، توفِّي بأصبهان في ذي القَعْدة سنة (٣٦٠هـ). كذا في العِبَر بأخبار من غبر (٣: ٣١٥-٣١٦) للذَّهَبِيِّ وغيرِهِ. (النفحة).

(٢) رواة التِّرْمِذِيّ في كتاب الدعوات في (باب في فَضْلِ التَّسْبِيح والتَّهْلِيلِ والتَّقْدِيسِ) (٥: ٥٧١) برقم (٣٥٨٣). وأحمد في باقي مسند الأنصار(٦: ٣٧٠) برقم (٢٧١٣٤). وفي صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان (٣: ٧٣٢) برقم (٨٤٢). وفي مستدرك الحاكم (١: ٧٣٢) برقم (٢٠٠٧). ومعجم الطَبَرَاني الكبير (٢٥: ٧٣) برقم (١٨٠) و(٢٥: ٧٤) برقم(١٨١). والآحاد والمثاني (٦: ٧٣) برقم (٣٢٨٥). والمنتخب من مسند عبد بن حميد (ص٤٥٤) برقم (١٥٧٠). ومصنَّف ابن أبي شَيْبَةَ (٢: ١٦٠) و(٦: ٥٣).

(٣) هو الفقيه المحدث المفسِّر مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الله الأكراوي

حديثٌ حسنٌ. انتهى.

وقد أوردَهُ السُّيُوطِيُّ في «المنحة» منسوباً إلى ابن أَبِي شَيْبَةَ[1] وأَبِي دَاوُدَ والتِّرْمِذِيّ والنَّسَائِي والحَاكِم، وذَكَرَ أَنَّ الحَاكِمَ صحَّحَهُ، ولفظ أَبِي دَاوُدَ عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلهِ وَسَلَّم أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِينَ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّهْلِيلِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ؛ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»[2].

وفي «الاستيعاب في أحوال الأصحاب» لابنِ عبدِ البَرِّ[3]: يُسَيْرَة الأنصاريَّة تكنى أمّ ياسر، وقيل: بل هي يُسَيْرَة بنت ياسر تكنى أمّ

القَلْقَشَنْدِي، من كتبه فتح المولى بشرح الجامع الصغير للسيوطي، وسواء الصراط، والقول المشروح في النفس والروح، (٩٥٧-١٠٣٥هـ) . الأعلام (٧: ٢٩١).

(١) قوله إلى ابنِ أَبِي شَيْبَة: هو صَاحِب المصنف عبدُ الله بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي شَيْبَة إبراهيم بن عُثمان العيسى، نسبةً إلى بني عيسى، قال أَبُو زُرْعَة: ما رأيتُ أحفظَ منه، توفِّي سنة (٢٣٥هـ). كذا في مرآة الجنان(٢: ١١٦)لليَافِعِيّ. (النفحة).

(٢) رواه أَبُو دَاوُدَ في كتاب الصَّلاة في (باب التَّسْبِيحِ بِالحَصَى) (٢: ٨١) برقم (٣٥٣٨).

(٣) قوله لابن عبد البَرِّ: هو صَاحِب الاستذكار والتمهيد شرحي الموطأ وغيرهما، يُوسُفُ بنُ عبدِ البَرِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ البَرِّ بنِ عاصمٍ القُرْطُبِيّ المَالِكِيّ، قال البَاجِي: لم يكنْ بالأندلسِ مثلُهُ في الحَدِيث، وقال ابنُ حزمٍ: لا أعلمُ في الكلامِ على فقهِ الحَدِيث مثلَهُ، وكانت وفاتَهُ في ربيع الآخر سنة

حُميضة، كانت من المهاجراتِ المبايعاتِ من حديثها عـن النَّبـيّ صَـلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَـلَّم أَنَّـهُ قـال: «يَـا نِسَـاءَ المُؤْمِنَـاتِ عَلَـيْكُنَّ بِالتَّسْـبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ والتَّقْدِيسِ، وَاعْقُدْنَ بِالأَنَامِلِ، فَإِنَهُنَّ مَسْئُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ». انتهىٰ[1].

وأخرجَ أَبُو دَاوُدَ في (باب ما يُكْرَهُ من ذِكْـرِ الرَّجُـلِ مـا يكـون مـن إِصابَتِهِ أَهلَهُ) من كتابِ النِّكاحِ: عن أَبي نَضْرَةَ حدَّثَنِي شَيْخٌ مـن طُفَـاوَةَ، قال: تَثَوَّيْتُ أبا هُرَيْرَةَ بِالمَدينةِ فلم أَر رَجُلاً من أصحابِ النَّبِـيِّ صَـلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم أَشَدَّ تَشْمِيراً، ولا أَقْوَمَ علىٰ ضَـيْفٍ منـه، فبينـما أنـا عنده يوماً، وهو علىٰ سرِيرٍ له، ومعه كِيسٌ فيه حصىً أَو نَوىً، وأَسفلَ منه جارِيةٌ له سوداءُ وهو يُسَبِّحُ بها، حتَّىٰ إذا أَنْفَدَ ما في الكِيسِ أَلقـاهُ إليهـا، فَجَمَعَتْهُ فأعادَتْهُ في الكِيسِ فَدَفَعَتْهُ إليه، فقـال: ألا أُحَـدِّثُكَ عنِّـي وعـن رسولِ اللهِ...»[2] الحديث.

(٤٦٣هـ) بشـاطبه، وولادتُـهُ في ربيـع الآخـر سـنة (٣٦٨هــ). كـذا في تـاريخ ابْـن خَلكان (٧١:٧ . (النفحة).

(١) من الاستيعاب (٨: ١٩٢٤).

(٢) رواه أَبُـو دَاوُد (٢: ٢٥٢) بـرقم (٢١٧٤). وأحمـد في بـاقي مسـند المكثـرين (٢: ٥٤٠) (١٠٩٩٠). والبَيْهَقِـي في سـننه الكـبرىٰ (٧: ١٩٤) بـرقم (١٣٨٧٦). وابن أبي شَيْبَةَ في مصنَّفه (٢: ١٦٢).

قال السُّيُوطِيُّ في «مرقاة الصّعود إِلَىٰ سنن أبي دَاوُد» معنىٰ تَثَوَّيْتُ: تَضَيَّفْتُ نَزَلْتُ[1] عندَهُ ضَيْفَاً. انتهىٰ.

وفي «المنحة في السُّبْحَة»[2] للجلالِ السُّيُوطِيّ: أَنَّهُ أخرجَ أحمدُ[3] في «الزُّهْدِ»: نا عَفَّان نا عبد الواحد بن زِيَاد عن يونسِ بنِ عبيدِ عنِ أُمِّهِ، قالتْ: رأيتُ أبا صفيةَ رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم وكان جارنا، قالتْ: فكان يُسَبِّحُ بالحَصَىٰ[4].

وفيه أَيْضًا[5]: أخرجَ ابن سعد[6] عن حَكِيم: أنَّ سعدَ بنَ أبي وقاصٍ كان يُسَبِّحُ بالحَصَىٰ[7].

---

(١) في الأصل: ونزلت.

(٢) (١: ٢).

(٣) قوله أخرج أحمد: هو أحدُ الأئمةِ الأربعةِ أَبو عبدِ الله أحمدُ بنُ حنبلِ الشَّيْبَانِيّ البَغْدَادِيّ، وقيل: أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ حنبلٍ، وُلِدَ سنة (١٦٤هـ)، وماتَ سنة (٢٤١هـ)، كان إماماً بالفقه والحديث، وبه عُرِفَ الصَّحيحُ من السَّقيمِ، والمجروحُ من المعدَّلِ، سَمِعَ ببغدادَ والكوفةَ والبصرةَ والحرمينِ وغيرِها، وأخذَ عن الشَّافِعِيّ وغيرِه. كذا في أَسماء رجال المشكاة لصاحبه. (النفحة).

(٤) وأخرجها ابن سعد في الطبقات(٧: ٦٠).

(٥) أي في المنحة(١:٢).

(٦) قوله أخرج ابنُ سَعْدٍ: هو مُحَمَّدُ بنُ سعدٍ أَبُو عبدِ الله البَصْرِيّ، كاتبُ الواقدي، مُصَنِّفُ الطبقاتِ المشهورةِ، كان إمامَ عصره، لم يكن في زمانه مثلُهُ، توفِّيَ سنة (٢٣٠هـ). كذا في مرآة الجنان(٢: ١٠٠)وغيرِه. (النفحة).

(٧) انتهىٰ من طبقات ابن سعد(٣: ١٤٣) .

أخرجَ ابنُ أَبِي شَيْبَة في «مُصَنَّفِهِ»[١] عن مولى سَعْدٍ: أنَّ سَعْداً كان يُسَبِّحُ بالحَصَى والنَّوى[٢].

وفيه أَيْضًا: أخرجَ أحمد في «الزُّهْدِ»: نا بكيرُ أنبانا ثابتُ بنُ عَجْلانِ عن القاسمِ ابنِ عبدِ الرَّحمنِ، قال: كان لأبي الدرداء نوى بن نوى العجوة في كيسٍ، فكان إِذَا صلَّى الغداةَ أخرجَهُنَّ يُسبِحُ بهنَّ حَتَّى تَنفَدَ.

وفيه أيضاً[٣]: أخرجَ ابنُ سعدٍ عن أبي هُرَيْرَة: أَنَّهُ كان يُسَبِّحُ بالنَّوى المجزع يعني الَّذِي حكَّ بعضَهُ بعضاً حَتَّى ابيض شيءٌ منه وتَرَكَ الباقي على لونِهِ، وكلُّ ما فيه سوادٌ وبياضٌ فهو مجزع.

وفيه أَيْضًا[٤]: أخرجَ ابنُ أَبِي شَيْبَة عن أَبِي سعيدٍ الْخُدْرِيّ: أَنَّهُ كان يُسبِحُ بالحصى[٥].

وفيه أَيْضًا[٦]: أخرجَ البَغَوي[٧] في «معجم الصَّحَابَة»،.............

---

(١) (٢: ١٦١).

(٢) انتهى من المنحة(١ :٢-٣).

(٣) أي في المنحة(١:٣).

(٤) أي في المنحة(١:٣).

(٥) انتهى من مصنَّف ابن أبي شَيْبَة (٢: ١٦١).

(٦) أي في المنحة(١:٢).

(٧) قوله أخرج البَغَويُّ هو أَبُو القاسم عبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ العَزِيزِ، عَمَّرَ

وابنُ عسَاكِر[1] من طريقِ معتمدِ بنِ سُلَيْمانَ عن أُبَي بنِ كعبٍ عن جدِّهِ بقية عن أَبِي صفيةَ مولىٰ رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم: أَنَّهُ كان يُوضعُ له نَطْعٌ فيه حَصَىٰ فَيُسَبِّحُ به إلىٰ نصفِ النَّهارِ، ثُمَّ يُرفَعُ فإذا صلَّىٰ الأُولَىٰ أتىٰ به فَيُسَبِّحُ حتَّىٰ يُمْسِي.

فهذه الأخبارُ والآثارُ تنادي بأعلىٰ النِّداء أنَّ العدَّ بالأناملِ والنَّوَىٰ والحَصَىٰ وأَمَثَالِ ذلك، أمرٌ مندوبٌ قد رَغَبَ إليه النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم وأقرَّ عليه، واختارَهُ أصحابُهُ ـ نُجوم الاهتداء ـ، فَمَن حَكَمَ بكراهةِ ذلك، فقولُهُ مردودٌ عليه، لا ينبغي أن يُعوَّلَ ويُعتَمَدَ عليه.

عُمُراً طويلاً، حَتَّىٰ رحل إليه النَّاسُ، وسَمَعَ من أحمدَ بن حنبلٍ وعليٍّ بن المَديني وغيرِهما،= =وعنه: الطَّبَرَانِيُّ، وابنُ حبَّانٍ، وغيرُهُما، وكانَ ثقةً عارفاً بالحديثِ وعلَّلِهِ، وُلِدَ ببغداد سنة (٢١٣هـ)، ومات سنة (٣١٧هـ)، وَإِنَّما قيل له البَغَويّ؛ لأنَّ جدَّهُ لأمِّهِ أحمدَ ابنَ منيع صَاحِبَ المسند أصلُهُ من بَغَ بلدةٌ بين مرو وهراة. كذا في أنْسَاب السَّمْعانيّ(١: ٣٧٥-٣٧٦)، وغيرِهِ. (النفحة).

(١) قوله: وابنُ عساكر: هو أَبو القاسم عَليُّ بنُ الحَسَنِ الدِّمَشْقِيّ، صاحب التَّصانيفِ الكَثِيرَةِ، كان محدِّثَ الشَّامِ في عصرِهِ ومن أعيان الفقهاء الشَّافِعِيَّةِ، غَلَبَ عليه الحديث وبالغَ في طلبه، ورحل وطوَّفَ البلادَ، وكان رفيقَ أَبِي سَعْد السَّمْعانيّ، وكان حافظاً ديناً حسَنَ الكلام علىٰ الأحاديث، صنَّفَ تاريخ دمشق في ثمانين مجلداً وغيره، وكانت ولادتُهُ سنةَ (٤٩٩هـ)، وماتَ سنة (٥٧١هـ). كذا في تاريخ ابن خَلكان (٣:٣١١). (النفحة).

ومن المعلومِ أَنَّهُ لا فَرْقَ بين العدِّ بالنّوى وأمثالِهِ المنثورةِ، وبينَ العَدِّ بالنَّوَى وأشباهِها المنظومَةِ، فإذا ثَبَتَ جَوازُ الأَوَّل بهذه الجُمْلَةِ، ثَبَتَ جَوازُ اتخاذِ السُّبْحَةِ.

* * *

الْفَصْلُ الثَّانِي
فِيمَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ
مِنْ الْحُجَّةِ الْوَاضِحَةِ

أخرج أَبُو نُعَيْم[1] في «حلية الأولياء» في ترجمةِ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه: نا أحمدُ ابنُ جَعْفَر بنِ حمدان نا عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبل نا الحَسَنُ بنُ الصَّبَّاحِ نا زيدُ بنُ الحبابِ عن عبدِ الواحدِ بنِ موسى، قال: أخبرني نُعَيْم بنُ محيريز[2] ابنِ أَبِي هُرَيْرَة عن جدِّهِ أَبِي هُرَيْرَة: أَنَّهُ كان لَهُ خَيْطٌ فِيْهِ أَلفا عُقْدَةٍ

---

(١) قوله: أخرج أَبُو نُعَيْمٍ: هو أَحمدُ بنُ عبدِ الله الأَصْفَهَانِيّ، كان من مشايخِ الحديث الثِّقَاتِ المعمولِ بحديثهم، وُلِدَ سنة (٣٣٤هـ)، ومات في صفر سنة (٤٣٠هـ). كذا قال صاحب المشكاة في أسماء رجاله، والذَّهَبِيُّ في تذكرة الحُفَّاظ (٣: ١٠٩٣-١٠٩٧): لا سنة ثلاثٍ بعد أربعمئة كما ذَكَرَهُ بعضُ أفاضل عصرنا في المقصد الثَّاني من إتحاف النُّبلاء.(النفحة). أقول: المصرَّح به في تذكرة الحفاظ(٣: ١٠٩٢) والأعلام (١: ١٥٠) أنَّهُ وُلِدَ سنة (٣٣٦هـ) لا سنة(٣٣٤هـ).

(٢) في الحلية: المحرر.

فلا يَنامُ حَتَّىٰ يُسبِّحَ بِهِ[١].

وأخرجَ ابنُ سعدٍ في «الطبقات» علىٰ ما نَقَلَهُ السُّيُوطِيُّ[٢]: أَنْبَأَنَا عبيدُ الله بنُ موسىٰ أَنْبَأَنَا إِسرائيلُ عن جابرٍ عن امرأةٍ حدَّثتهُ عن فاطمةَ بنتِ الحُسَيْنِ بنِ عَليّ بنِ أَبِي طالبٍ: أَنَّهَا[٣] كانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيْهَا[٤].

فهذان الأثران يخبران بجواز العدِّ بالسُّبْحَة المتداولة؛ إذ لا فَرْقَ بَيْنَها وبَيْنَ خَيْطِ العُقْدَةِ، فإنَّ السُّبْحَةَ ليست حقيقتُهَا إلا أن يُنْظَمَ قدرٌ من نوىٰ، أو قطعات العظمِ، أو الخشبةِ، أو الحجرِ، أو الدّررِ، أو غير ذلك في خيطٍ، فيصيرُ كخيطٍ فيه[٥] نُبَذٌ من العُقَدَةِ.

* * *

---

(١) انتهىٰ من حلية الأولياء (١: ٣٨٣).

(٢) في المنحة(١: ٣).

(٣) في الأصل: أنه.

(٤) انتهىٰ من طبقات الكبرىٰ(٨: ٤٧٣) لابن سعد.

(٥) في الأصل: فيها.

الْفَصْلُ الْثَّالِثُ
فِي ذِكْرِ حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ فِيمَا نَحْنُ فِيْهِ
لِيُعْلَمَ أَنَّ جَوَازَ اِتِّخَاذِ السُّبْحَةِ
مِمَّا لا رَيْبَ فِيْهِ

أخرجَ الدَّيْلَمِيُّ[1] في «مسند الفردوس»: أَنْبَأَنَا قدوسُ بنُ عبدِ الله أَنْبَأَنَا أَبو عبيدِ الله الحُسَيْنُ بنُ فنجويه الثَّقَفِيّ نا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ نا مُحَمَّدُ ابنُ هارونَ بنِ عيسىٰ بنِ مَنْصُورٍ الهاشمي ثنىٰ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيّ بنِ حَمْزَةَ

---

(١) قوله: أخرج الدَّيْلَمِيّ: هو الحافظُ شهردار مات سنة (٥٥٠هـ)، وأبوه صاحب الفردوس وتاريخ همدان شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو أَبُو شجاع الدَّيْلَمِيّ الهَمْدَانِي، وُلِدَ سنة (٤٤٥هـ)، ورحلَ في طلب الحديث، قال يحيىٰ بن مَنْدَة: كان شاباً حسناً ذكي القلب صلب [في] السُّنَّة، مات في تاسع عشر رجب سنة (٥٠٩هـ). كذا في سير النُّبَلاء (٢٠: ٣٧٥)للذَّهَبِيّ.

وفي كشف الظنون عن أسامي الكتب (٢: ١٢٥٣): فردوس [الأخبار] بمأثور الخطاب المخرج علىٰ كتاب الشهاب في الحديث لأبي شجاع شيرويه بن

العَلَوِيّ ثنى عبدُ الصمدِ بنُ موسى حدثتني زينبُ بنتُ سليمانَ بنِ عَلِيّ حدثتني أمُّ الحُسَيْنِ بنتُ جَعْفَر بنِ الحَسَن عن أمِّها عن جدِّها عن عَلِيّ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلهِ وَسَلَّم: «نِعْمَ المُذَكِرُ السُّبْحَة».

كذا أوردَهُ السُّيُوطِيُّ مشيراً إلى إثباتِ المقصدِ بالقولِ النّبويّ، لكن تَعَقَبَهُ شيخُ شَيْخ شيخي مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ الأَمِيرِ الأَزْهَرِيّ في رسالتِهِ التي ذَكَرَ فيها أسانيدَهُ باحتمالِ أن يكون المرادُ بالسُّبْحَةِ الصَّلاةُ، وبعدَمِ صحَّةِ

شهردار بن شيرويه الهمداني الدَّيْلَمِيّ، ذكر فيه عشرة آلاف حديث، ورتبها على حروف مجردة عن الأَسانيد، ثُمَّ جمع ولده الحافظ شهردار المتوفَّى سنة (٥٥٨هـ) أسانيده ورتبه ترتباً حسناً، وسمَّاه مسند الفردوس انتهى.

ونقل ابنُ حَجَرٍ المَكِّيّ الهَيْتَمِيّ في رسالتهشن الغارة عن فتاوي ابن الصلاح: أنَّ أَبا شجاع الدَّيْلَمِيّ هو أَبُو شجاع شيرويه الهَمْدَانِيّ صَاحِب كتاب الفردوس، جمع فيه بين الصحيح والسقيم، وبلغ به الحال إلى أن أخرج شيئاً من الموضوع. انتهى.

وفي تذكرة الحُفَّاظ(٤: ١٢٥٩) للذَّهَبِي: شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو الدَّيْلَمِيّ المحدِّث الحَافِظ مفيد هَمَدَان، ومُصَنِّفُ تاريخها، وكتاب الفردوس. سَمِعَ يُوسُفَ بنَ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُف المُسْتَمْلِيّ، وسفيانَ بنَ الحُسَيْنِ بن فنجويه، وعبدَ الحميدِ بنَ الحَسَن، وأبا الفَضْلِ مُحَمَّدَ بنَ عُثمانَ القومساني، وخلائق من هَمَدَان، وعبدَ الوهاب بن مَنْدَه بأصبهان، قال يحيى بن مَنْدَه: هو شِهاب كيس حسن القلب ذكي القلب، صلب في السُّنَّة، قلت: هو حسن المعرفة وغيره أتقن منه، رواه عنه ابنه شهردار، ومحمدُ بنُ الفَضْلِ الإسْفَرَائِنِيّ، والحافظُ أَبو موسى المديني، توفِّي في تاسع رجب (٥٠٩هـ).(النفحة).

الحديثِ حيثُ قال بعد ذِكْرِ الحديثِ المسلسلِ بالسُّبْحَة: للسُّيُوطِيّ رسالةٌ لطيفةٌ سمَّاهُ «المنحة في السُّبْحَة»، ذَكَرَ فيها تَسبيحَ جماعةٍ من الصَّحابة بالنّوى أَو بخيطٍ فيه عقد كأبي هُرَيْرَة وغيرِهِ، وذَكَرَ فيه إطلاعه صلّى اللهُ عليه وسلَّم على مَن أَعَدَّ نوى لتَسْبيحِهِ فقال: «أُعَلِمُكَ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ وَأَسْهَلَ، سُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ»[١]، ويُحْمَلُ على عادتِهِ الشّريفةِ من التَّيسيرِ على أُمَّتِهِ، وذَكَرَ فيها حديثاً أخرجَهُ الدَّيْلَمِيُّ في «مسند الفردوس» بسندٍ طويلٍ عن عَلِيٍّ ﵁ مرفوعاً: «نعْمَ المُذَكِرِ السُّبْحَةُ»، ولا تَظْهَرُ صِحَّتُهُ، ويحتملُ تفسيرُ السُّبْحَةِ بصلاةِ النَّافلةِ كما هو أحدُ معانيها. انتهى.

قُلْتُ: يؤيدُ هذا الاحتمالَ ورودُ استعمالِ السُّبْحَةِ في هذا المعنى في كثيرٍ من المروياتِ مع أَنَّهُ لمْ تَكُنْ السُّبْحَةُ المعروفةُ في زمنِ رسولِ الله صَلّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلهِ وَسَلَّم كَما قال عليٌّ القَارِي[٢] في «مرقاة المفاتيح شرح

---

(١) سبق تخريجه (ص١٩).

(٢) قوله كما قال عَليٌّ القاري: هو عَليُّ بنُ مُحَمَّدِ سلطان الهروي الحَنَفِي، نزيلُ مكة. وقيل: عَلِيُّ بنُ سلطان مُحَمَّدٍ، له تصانيفُ كثيرةٌ منها: شرح المشكاة، وشرح مسند الإمَام، وشرح الشفا، وشرح الشمائل، ورسائلُ كثيرةٌ ذكرتُ كثيراً منها في التعليقات السنية على الفوائد البهية(ص٢٥)، قال صاحبُ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر(٣: ١٨٥-١٨٦): أحدُ صدور العلم في عصره، الماهرُ السَّمْتُ في التَّحقيقِ، ولِدَ بهراةَ ورحلَ إلى مكة وأخذَ بها

مشكاة المصابيح» في شرحِ حديث: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ؛ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَىٰ فَقَدْ لَغَا»(١). أخرجَهُ أبو داود وغيرُهُ.

عَن: أَبِي الحَسَن البكري، والشهاب أحمد بن حَجَر الهيتمي، والشيخ عَبْد الله السِّنْديّ، وغيرهم. واشتهر ذِكْرُهُ وطارَ صيتُهُ، وكان وفاتُهُ بمكةَ في شوالٍ (١٠١٤هـ). انتهىٰ. ملخصاً. وأَرَّخَ بعضُ أفاضلِ عصرِنا في إتحاف النُّبَلاء وفاته سنة (١٠١٩هـ) وليس بصحيح فلا تلتفت إليه. (النفحة).

أقول: حقَّقَ خليل قوتلاي في كتابه الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث(ص٤٤)، أنَّ اسمَ والد عَلِيّ القاري هو: سلطان محمد، وما عداه مجانب للصواب، بدليل أنه عبَّرَ عنه في مصنفاته. وقد وقفت علىٰ اسم أبيه بهذا الصورة في رسائله المخطوطة في المكتبة القادرية ببغداد.

أما مقصود الإمام اللَّكنَويّ ببعض أفاضل عصرِنا هو صاحب إتحاف النبلاء صديق حسَن خان القَنُّوجِيّ المتوفَّىٰ سنة (١٣٠٧هـ)، ومؤلفه هذا باللغة الفارسية، وقد أكثر المذكور هذا من التعرض للعلماء الأعلام كأبي حنيفة النُّعمان وغيره، الأمر= =الذي دعا الإمام اللَّكْنَوِيّ تنبيهه لذلك؛ ليكفَّ عمّا تَقْتَرِفُ يداه، فكان يشير في مؤلفاته إلىٰ مسامحاته التي لا يقعُ بها طلابُ العلمِ، وقد صرَّحَ بهذا الإمام اللكنوي في إبراز الغي في شفاء العي، فراجعه.

(١) رواه مسْلِم في كتاب الجمعة، رقم (١٤١٩). والتِّرْمِذِيّ في كتاب الجمعة، رقم (٤٥٨). وأبو دَاوُدَ في كتاب الصَّلاة، رقم (٨٨٦). وابن مَاجَه في كتاب

المرادُ بمسِّ الحصىٰ تسويةُ الأرضِ للسّجودِ فإنَّهم كـانوا يَسْـجُدونَ عليها، وقيل: تقليبُ السُّبْحَة وعدِّها، ذَكَرَهُ الطِّيبيّ[1]، وفيـه: أنَّ السُّـبْحَةَ المعروفةَ لم تكنْ في زمنِ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم. انتهىٰ.

وقد يقالُ: عدَمُ كونِ السُّبْحَةِ المتداولةِ في العهدِ النّبويّ لا يَمنَعُ حَمْلَ السُّبْحَةِ الواقعةِ في الحديثِ المذكورِ عليها، فقد أَخْبَرَ النّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم عن كثيرٍ من الأشياءِ التي حدثتْ بعدَهُ فيحتملُ أن يكونَ هذا منها.

وأمَّا عدَمُ الصِّحَّةِ فلا يَقدَحُ في المرامِ؛ لأنَّ الحديثَ الضَّعيفَ معتبرٌ في فضائلِ الأعمالِ علىٰ ما صَرَّحَ به جماعةٌ من الأعلام[2].

إقامة الصَّلاة، رقم (١٠٨٠،١٠١٥). وأحمد في باقي مسند المكثرين، رقم (٩١٢٠).

(١) هو العلامةُ المحدِّثُ المفسِّرُ شرفُ الدين الحسينُ بنُ محمد بن عبد الله، وقيل: الحسين بن عبد الله بن محمد، من مؤلفاته: الخلاصة في معرفة الحديث، وشرح الكشاف، وشرح مشكاة المصابيح، توفي سنة (٧٤٣هـ). الأعلام (٢: ٢٨٠).

(٢) منهم: أحمد بن حنبل وابن سيد النَّاس وعلي القَارِي والسُّيُوطِيّ والسَّخَاويّ والعِرَاقِيّ=

=والنَّوَوِيّ وزكريا الأنصاريّ وابن حَجَرٍ وابن الهُمَام، كما في ظفر الأماني بشرح مختصر الشريف الجرجاني(١٨٩-١٩٠) للإمام اللَّكْنَوِيّ،

ومن ثُمَّ أوردَهُ السُّيُوطِيُّ في معرضِ الاستدلالِ، وكذا عَلِيّ القـاري حيثُ قال في «المرقاة» في باب الذِكْرِ بعدَ الصَّلاةِ: صحَّ أنَّ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلِهِ وَسَلَّم كان يعدُّ الذِّكْرَ بيمينِهِ، وورِدَ أنَّـهُ قـال: «وَاعْقِـدُوهُ بالأنَامِلِ فإنَّهُنَّ مَسْئولاتٌ مُسْتَنْطَقاتٌ»[١].

وجاءَ بسندٍ ضعيفٍ عن عَلِيّ ﵁ مرفوعاً: «نِعمَ المُذَكِّرُ السُّبْحَة».

وعن أَبِي هُرَيْرَة: أَنَّهُ كان له خيطٌ فيه ألفا عُقْدَةٍ، فلا يَنامُ حَتَّىٰ يُسَبِّحَ بِهِ.

وفي روايةٍ: أَنَّهُ كان يُسَبِّحُ بالنَّوىٰ.

وقال ابنُ حَجَرٍ: الرّواياتِ في التّسبيحِ بالنَّوىٰ والحَصَىٰ ـ كثيرةٌ عـن الصَّحابَة وبعضِ أمهاتِ المؤمنينَ، بل رآها النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلـهِ وَسَلَّم وأقرَّها[٢]. انتهىٰ.

❊ ❊ ❊

ولمعرفـة اخـتلاف العلـماء بالمقصـود بفضـائل الأعـمال ومـذاهبهم في ذلـك يراجـع الكتاب المذكور وغيره من كتب المصطلح.

(١) سبق تخريجه(ص٢٣).

(٢) ينظر حاشية الطَّحْطَاويّ علىٰ مراقي الفلاح (٢: ٢١٣).

الْفَصْلُ الْرَّابِعُ
فِي بَيَانِ أَنَّ السُّبْحَةَ
كَانَتْ مُسْتَعْمَلَةً فِي زَمَانِ الصَّحَابَةِ

قد مرَّ أن أَبَا هُرَيْرَة رضي الله عنه كان يُسَبِّحُ بخيطٍ فيه ألفا عُقْدَةٍ، وهو عينُ وجودِ السُّبْحَةِ.

وورَدَ في حديثٍ مسلسلٍ أنَّ الحسَنَ البصريّ كان يَستعمِلُ السُّبْحَةَ، وكان هو في عصرِ الصَّحَابَة، وهو ما أجازني به الوَالِدُ الماجدُ مولانا عبدُالحليمِ[1] المرحومُ في رابعِ شعبانَ سنةَ خمسٍ وثمانينَ بعدَ الألفِ والمئتينِ، وقد رأيتُ ملازمتَهُ للسُّبْحَةِ، قال: أَجَزْتُكَ بما أجازني به الشَّيْخُ

(١) هو الإمام العلامة الفقيه المحقِّق مُحَمَّد عبد الحليم بن مولانا مُحَمَّدِ أَمين الله (ت١٢٥٣هـ) ابن مولانا مُحَمَّدِ أكبر اللَّكْنَوِيّ الحَنَفِيّ، صاحب التَّصانيف الشَّهيرة والفيوض الكثيرة الذي كان يَفتخر بوجوده أَفاضل الهند والعرب والعجم، من مؤلفاته: قمر الأقمار لنور المنار، وحل المعاقد في شرح العقائد، وكشف المكتوم فِي حاشية بحر العلوم (١٢٣٧-١٢٨٥هـ). وقد أَلَّف المصنِّفُ رسالةً في ترجمتِهِ اسمها حسرت العالم بوفاة سيد العالم.

عبدُ الغني الدِّهْلَوِيّ[١] نزيلُ المدينةِ المنورةِ مؤلِّفُ «إنجاح الحاجة بشرح سنن ابن ماجه» ابن الشَّيْخِ المرحومِ أَبِي سعيد المُجددي الدِّهْلَوِيّ، وكان ذلك في السَّنةِ الثَّمانين بعد الألفِ والمئتينِ في المدينةِ المنورةِ، وقد رأىٰ في يدِهِ سُبْحَةً قال: أَجَزْتُكَ بما يجوزُ لي رِوايته ممَّا هو مَذكورٌ في ثَبَتِ[٢] شيخنا الشيخِ عابدِ السّنديّ نَزيلِ المدينةِ يعني «حصر الشَّارد» عنه قال هو في «حصر الشارد»: ناولني الشَّيْخُ يوسفُ بنُ محمدِ بنِ علاءِ الدِّينِ المِزْجَاجِيّ سُبْحَةً، قال: ناولني الشيخُ عبدُ الخالقِ بنُ أَبِي بكرٍ المِزْجَاجِيّ، ورأيتُ في يدِهِ سُبْحَةً، قال: ناولنيها الشيخُ مُحَمَّد حيوة السّنديّ، ورأيتُها في يَدِهِ، قال: ناولينها الشيخُ عبدُ الله بنُ سالمٍ البصريّ، ورأيتُها في يدِهِ، قال: ناولينها مُحَمَّدُ بنُ علاءِ الدِّينِ البَابِلِيّ، ورأيتُها في يدِهِ، قال: ناولنيها

---

(١) هو العلامة الشيخ عبد الغني بن أبي سعيد بن الصفي العمري الدِّهلَويّ ولد سنة (١٢٣٥هـ). وصفه عبد الحي الحسيني في نزهة الخواطر (٧: ٢٩٧): قد انتهت= =إليه الإمامة في العلم والعمل والزهد والحلم والأناة مع الصدق والإمانة والعفة والصيانة، وحسن المقصد والإخلاص، اتفق عليه العلماء من أهل الهند والعرب. ينظر الإمام عبد الحي اللكنوي(ص١٠٦)، وأبجد العلوم(٣: ٢٦٠).

(٢) الفهرس الذي يجمع فيه المحدِّث مروياته وأشياخه، كأنه أُخذ من الحجَّة؛ لأن أسانيدَه وشيوخه حجَّةٌ له، وقد ذكره كثير من المحدِّثين، وقيل: إنه من اصطلاحات المحدثين، ويمكن تخريجه علىٰ المجاز. تاج العروس (٤: ٤٧٧).

أَبُو النّجا سالمُ بنُ مُحَمَّدِ السَّنْهُورِيّ، ورأيتها في يدِهِ، قال: ناولنيها النّجمُ مُحَمَّدُ ابنُ أحمد بنِ الغَيْطِيّ، ورأيتها في يدِهِ، قال: ناولنيها الشَّيْخُ زكريا الأَنصارِيّ، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها الحافظُ ابنُ حَجَرٍ، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها مجد الدِّين يعقوبُ الفَيْرُوزآبادِيّ صاحب «القاموس»، ورأيتُها في يدِهِ.

«ح » وأجازني شيخُ أهلِ مكةَ الشَّيْخُ أحمد دحلان[1] مؤلِّف «السيرة النّبويَّة» في ذي القعدةِ من السَّنةِ التّاسعةِ والسبعينَ بمكةَ، ورأيتُ السُّبْحَةَ في يدِهِ، قال: أجزتُكَ بما أَجازني به خاتمةُ العلماءِ المحقِّقين العلامةُ الشَّيْخُ عُثْمانُ بنُ الشَّيْخِ حسَن الدِّمْيَاطيّ الشَّافِعِيّ بما أجازَهُ أشياخُهُ من علماءِ الجامعِ الأزهر، وهم كثيرون أجلُّهم العلامةُ مُحَمَّدُ الأمير، قال هو في رسالته: أجازني الشيخُ شهابُ الدِّينِ أحمدُ الجوهري عن شيخِهِ عبدُ الله بنِ سالمِ البصريّ المَكِّيّ، قال: ناولني السُّبْحَة الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ سليمانَ المَغربيّ، ناولها له أَبُو عثمانَ الجزائريّ عن أَبِي عُثمان المقرئي عن سيدي أحمدَ حجِّي عن سيدي إِبراهيمَ عن أَبِي الفتح المَرَاغِيّ عن أَبِي العَبَّاس أَحمدَ بنِ أَبِي بكرٍ الرّواد عن مجدِ الدِّينِ الفَيْرُوزآبادِيّ،

(١) هو العلامة الشيخ أبو العباس أحمد بن زيني دحلان الشَّافِعِيّ المَكِّيّ، من مؤلفاته: الجداول المرضية في تاريخ الإسلام ووالفتح المبين في فضائل الخلفاء الراشدين وأهل البيت الطاهرين، والدرر السنية في الرد على الوهابية (١٢٣١-١٣٠٤هـ). الإمام عبد الحي اللكنوي (ص١٠٢).

قال: ناولنيها جمالُ الدِّينِ يُوسُفُ بنُ مُحَمَّدٍ، ورأيتها في يدِهِ، قال: ناولنيها تقي الدِّينِ بنُ أَبِي الثناءِ مَحْمُود بنِ عَلِيّ، ورأيتها في يدِهِ، قال: ناولنيها محي الدِّين عبدُ الصمدِ بنُ أَبِي الحَسَنِ المقرئي، ورأيتها في يَدِهِ، قال: ناولنيها أَبِي، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها أبو الفضلِ مُحَمَّدُ بنُ ناصر، ورأيتها في يَدِهِ، قال: ناولنيها مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ أحمد السَّمَرْقَنْدِيّ، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها أَبُو بكرٍ بنُ عَلِيّ السَّلاميّ الحَدَّاد، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها أَبُو نصر عبدُ الوهابِ بنُ عبدِ الله، ورأيتها في يَدِهِ، قال: ناولنيها أبو الحسَن عَلِيّ بنُ الحَسَنِ بنِ القاسم الصُّوفِيّ، ورأيتها في يده، قال: ناولنيها أبو الحَسَنِ المَالِكِيّ، ورأيتها في يده فقلت: يا أستاذ وأنت إلى الآن مع السُّبْحَةِ، قال: كذلك رأيتُ أُستاذي الجُنَيْد، فقلتُ: يا أستاذي أنت إلى الآن مع السُّبْحَةِ، قال كذلك رأيتُ أُستاذي سَرِيّ السَّقَطِيّ[1] وفي يَدِهِ سُبحةٌ، فقلتُ: يا أستاذ أنت إلى الآن مع السُّبْحَةِ، قال: كذلك رأيتُ أُستاذي معروف الكَرْخي فسألتُهُ عمَّ سألتني عنه، فقال: كذلك رأيتُ أُستاذي بشر الحافي وفي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فسألته كما سألتني عنه، فقال: رأيتُ أُستاذي عُمَر المَكِّيّ وفي يده سُبْحَةٌ، فسألته لما سألتني عنه، فقال: رأيتُ أُستاذي الحَسَن البَصْرِيّ وفي يده سُبْحَةٌ، فقلتُ: يا أُستاذ مع عظمِ شأنكِ

---

(١) هو الإمام أبو الحسن سَريّ بن المغلس السَّقَطِيّ، خال الجنيد، من كلامه: من عجز عن أدب نفسه كان عن أدب غيره أعجز، (ت٢٥٣هـ). الأعلام (٣: ١٢٩).

وحسـنِ عبادتِـكَ أنـت إلى الآن مـع السُّبْحَةِ، فقـال لي: هـذا شيءٌ كُنَّـا استعملناهُ في البداياتِ ما كُنَا نتركُهُ في النِّهايـاتِ، إني أُحـبُّ أن أَذْكُـرَ اللهَ بقلبي ويدي ولساني.

قال مُحَمَّدُ الأمير في رسالته قال الشيخ أَبو العباس الرّواد: تَبيَّنَ مـن قَولِ الحَسَنِ أنَّ السُّبْحَة كانت موجودةً في زمنِ الصَّـحَابَةِ؛ لأنَّ بدايتَـهُ في زمنهم[1].

قلتُ: فَعُلِمَ أنَّها لا تصـحُّ في زمنـه صـلَّى اللهُ عليـه وسـلَّم، ولا مـا اشتهر من عدِّها من خلفائه. انتهى.

وقال الشَّيْخُ عابـدُ: أهـلُ المسلسـلاتِ قـد أوردوا هـذا المسلسـلَ، وأشارَ السَّخَاويّ إلى غالب طُرقِهِ، وقال: إنَّ مدارَ روايتِهِ على أَبِي الحَسَـنِ الصُّوفِيّ، وقد رُمي بالوضعِ.

وروايةُ عُمَر المَكِّيّ عن الحَسَنِ البَصْرِيّ مُعْضَلةٌ[2]، ثُـمَّ سلسـله مـن طريقٍ آخر وسكتَ عنه.

وظَهَرَ من هذا المسلسلِ أَنَّ السُّبْحَةَ كانت مُتَخَذَةً في عهدِ الصَّحَابَةِ، وذلـك؛ لأنَّ بدايـةَ الحَسَـنِ كانـت في زمـنِهم، فقـد رآى عُـثمانَ وعَليَّـاً

---

(١) أي بدايـة الحسَـن البصـريّ رضي الله عنـه فقـد ولـد (٢١هـ)، وتـوفي (١١٠هـ).

(٢) في الأصل: معضل.

وطَلْحةَ، وكان يوم الدَّار[1]ابنَ أربعَ عشرةَ سنة، وقد روىٰ عن خَلقٍ كثيرٍ من الصَّحَابَةِ.

وقصة جويرية أوَّلُ دليلٍ عليه، ولذلك أَلَّفَ السُّيُوطِيُّ فيه رسالةً مُستقلةً. انتهىٰ.

وقال سالمُ بنُ عبدُ الله بنِ سالمِ البَصْرِيّ المَكِّيّ في رسالته «الإمداد في علو الإسناد» بعدما ذَكَرَ طريقَ والدِهِ كَمَا ذَكَرَهُ الأمير، قالَ الشَّيْخ أبو العباسِ الرّواد: تَبَيَّنَ من قولِ الحَسَنِ البَصْرِيّ أنَّ السُّبْحَةَ كانت موجودةً مُتَخَذَةً في عهدِ الصَّحَابَةِ لقولِهِ هذا شيءٌ كنَّا استعملناهُ في البداياتِ، وبدايةُ الحَسَن من غير شكٍّ كانت مع أصحابِ رسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم فإنَّهُ وُلِدَ لسنتين بقيتا من خلافةِ عُمَر رضي الله عنه، ورأىٰ عثمان وعلياً وطلحةَ، وحضرَ يوم الدَّار في قضيةِ عثمانَ وعُمُرُهُ أربعَ عشرةَ سنةً ، وروىٰ عن عثمانَ وعَلِيّ وعمران بنِ حصين ومعقلِ بنِ

---

(١) يوم الدار: هو اليوم الذي اجتمعت فيه الغوغاء لقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقد كفَّ أيدي الصَّحابة عن قتالهم حقناً للدماء المسلمين وأخذاً بعهد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم، فقد روىٰ التِّرْمِذِيّ في سننه (٥: ٦٣١) وغيره، قال عثمان يوم الدار: إنَّ رسولَ الله صلىٰ الله عليه وسلم قد عَهِدَ إليَّ عَهْدَاً فأَنا صابرٌ عليه، قال التِّرْمِذِيّ: هذا حديث حسن صحيح غريب.

يسارٍ وأبي بكرةَ وأبي موسىٰ وابنِ عباس وجابرٍ وخلقٍ كَثيرٍ من الصحابةِ.

والخلافُ في روايته[1] عن عَلِيّ مشهورٌ. انتهىٰ.

وَذَكَرَ السُّيُوطِيُّ[2] هذا المسلسلَ من طريقِ أَبِي عبدِ الله مُحَمَّدِ بنِ أبي بكرٍ قال أخبرني الإمامُ أبو العباسِ أحمدُ بنُ المحاسن يُوسُف بقراءتي عليه، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال أخبرني الإِمَامُ أَبُو العَبَّاس أَبو المظفر يُوسُفُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مسعودِ التِّرْمِذيّ، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال: قرأتُ علىٰ شيخنا أبي الثَّناءِ، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال: أخبرنا عبدُ الصمدِ أحمد بن عبد القادر، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال: أخبرنا أَبو مُحَمَّدٍ يُوسُفُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيّ، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال: أخبرنا أَبِي، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، قال قرأتُ علىٰ أَبِي الفَضْلِ بنِ ناصرٍ، ورأيتُ في يَدِهِ سُبْحَةً، بسندِهِ المذكورِ.

ثُمَّ قال[3]: فلو لم يكنْ في اتخاذِ السُّبْحَة غير موافقة هؤلاء السَّادَةِ والدُّخُولِ في مَسْلَكِهم لصارتْ بهذا الاعتبار من أهم الأمور وآكدها،

---

(١) في الأصل: رواية..

(٢) في المنحة(١: ٤-٥).

(٣) أي السُّيُوطِيّ في المنحة(١: ٥).

فكيف وهي مُذكرةٌ لله تعالىٰ؛ لأنَّ الإنسانَ قَلَّ أن يراهـا إلا ويَـذْكُرُ[1] اللهَ، وهذا من أعظمِ فوائدها، وبذلك كان يُسمِّيها بعضُ السَّلف[2]. انتهىٰ.

* * *

(١) في الأصل بذكر.

(٢) أي يسمونها بـالمذكرة كما سيأتي.

الفَصْلُ الخَامِسُ
فِي نُصُوصِ العُلَمَاءِ
عَلَى جَوَازِ اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ
غَيْرَ مَا مَرَّ فِي أَثْنَاءِ الفُصُولِ السَّابِقَةِ

قال عَلِيٌّ القَارِي في «المِرقاة» في شرح حديث سعد المذكورِ في الفصلِ الأَوَّلِ: هذا أصلٌ صحيحٌ لتجويزِ السُّبْحَةِ لتقريرِهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلِهِ وَسَلَّم تلكَ المرأةِ إذ لا فَرْقَ بين المنظومةِ والمنشورةِ، ولا يُعتَدُّ قَولُ مَن عدَّها بدعةً.

وقد قال المشايخُ: إنَّها سَوْطُ الشَّيطانِ.

وَرُئي مع الجُنَيْدِ سُبْحَة في يَدِهِ حال انتهائِهِ، فسئلَ عنها[1]، فقال: شيءٌ وَصَلْنَا بِهِ إلى الله كيفَ نَتْرُكُهُ. ولعلَّ هذا أحد معاني قولهم النّهاية هي الرّجوع إلى البدايةِ. انتهى.

---

(١) في الأصل: عنه.

وقال السُّيُوطِيُّ في «المنحة»: لم ينقلْ عن أحدٍ من السَّلفِ ولا من الخَلَفِ المنعُ من جوازِ عدِّ الذِّكْرِ بالسُّبْحَةِ، بل كان أكثرُهُم يعدُّونَهُ بها ولا يرونَهُ مَكروها ، وقد رُئِي بعضُهم يعدُّ تسبيحاً ، فقيل له : أتعدُّ على الله، فقال: لا، ولكني أعدُّ له. انتهى[1].

وقال مُحَمَّدُ[2] بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ الشَّهيرِ بابنِ أميرِ حاج الحَلَبِيّ في «حَلْبَة المُجَلِّي[3] شرح مُنْيَة المُصلِّي» بعدما ذَكَرَ حديثَ سعدٍ ويُسَيْرَةٍ: هذه الأحاديثُ مِمَّا تَشهدُ بجوازِ اتخاذِ السُّبْحَةِ المعروفةِ لإحصاءِ عددِ التَّسبيح وغيرِهِ من الأذكارِ من غير أن يتوقفَ على ورودِ شيءٍ خاصٍ فيها بعينِها، بل حديثُ سعدٍ كالنَّصِّ في ذلك، إذ لا تَزيدُ السُّبْحَةُ على مضمونِهِ إلا بضمِ النَّوى ونحوِهِ في خيطٍ، ومثلُ ذلك لا يَظهرُ تأثيرُهُ في المنعِ، فلا جَرَمَ إن نُقِلَ اتخاذها والعملُ بها عن جماعةٍ من السَّادةِ الأخيارِ. انتهى.

---

(١) في المنحة(١:٥).

(٢) قوله وقال مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ ...الخ: هو تلميذُ للشيخ ابنِ الهُمَام والحافظِ ابنِ حَجَرٍ، وشرحه للمُنْيَةِ يدلُّ على تبحرِهِ وسعةِ نظرِهِ ورجحانِ فِكْرِهِ، ولو جُعِلَ من أربابِ التَّرْجيح فهو رأيٌ نجيحٌ، وقال العلامةُ حيوةُ السِّنْديّ المَدَنيّ في رسالته فتح الغفور في وضع الأيدي على الصدور: أَنَّهُ تلو شيخه ابن الهُمَام في التَّحقيقِ وسعةِ الاطلاعِ. انتهى. وذَكَرَ صَاحِبُ كشف الظنون(١:٣٥٨) أنَّ وفاتَهُ كانت سنةَ (٨٧٩هـ). (النفحة).

(٣) في الأصل: حلية المحلي.

وفي «البحر الرّائق»[1] بعد ذِكْرِ حديثِ سعدٍ: هذا الحديثُ ونحوهُ ممَّا يَشهدُ بأَنَّهُ لا بأسَ باتخاذِ السُّبْحَةِ المعروفةِ لإحصاءِ عدد الأذكارِ، إذ لا تزيدُ[2] السُّبْحَةُ على مضمونِ هذا الحديثِ إلا بضمِّ النّوى ونحوهِ في خيطٍ، ومثلُ ذلك لا يَظهَرُ تأثيرُهُ في المنعِ، اللهم إلا إذا ترتبَ عليها رياءٌ وسمعةٌ، فلا كلامَ لنا فيه. انتهى[3].

وفي «الدُّر المُخْتَار»[4]: لا بأس باتخاذِ السُّبْحَة لغيرِ رياءٍ كما بَسطَهُ في

---

(١) قوله وفي البحر: هو شرح كنز الدقائق للفاضل زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم الحَنَفي، صاحب الأشباه والنظائر، ووفتح الغفار شرح المنار، والفتاوي، والرسائل الكَثِيرَة النافعة، قال النجم الغَزِّي في الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة في ترجمته: أَنَّهُ أخذ العلومَ عن جماعةٍ منهم: الشَّيْخ شرف الدِّين البُلْقِينِيّ والشِّهَاب بن الشَّلَبِيّ، وأمين الدِّين بن عبد العادل، وأفتى في حياة أشياخِهِ، وانتفعَ به=

=خلائقٌ، كانت وفاتُهُ سنة (٩٦٩هـ). انتهى ملخصاً.

وذَكَرَ ابنُهُ أحمدُ بنُ نجيم في ديباجة الرسائل الزينية (ص٧): أن وفاتَهُ في شعبان سنة (٩٧٠هـ). وهذا هو الصحيح. (النفحة).

(٢) في الأصل يَزيد.

(٣) من البحر الرائق(٢: ٣١).

(٤) قوله وفي الدُّر المُخْتَار: هو شرح لتنوير الأبصار لعلاء الدِّين مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ ابنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ عبدِ الرَّحمنِ الدِّمَشْقِيّ المعروف بالحَصْكَفِيّ، نسبةً إلى حصن كيفا من ديار بَكْر على خلافِ قياسٍ، كان عالماً محدِّثاً فقيهاً نحوياً كثيرَ

«البحر». انتهى[(١)].[(٢)]

الحفظِ جيدَ التقريرِ والتحريرِ، وُلِدَ بدمشقَ، وقرأَ على: وَالِدِهِ، وعلى مُحَمَّد المحَاسِبيّ، خطيبُ دمشق ولازمَهُ وانتفعَ به حَتَّى أجازَهُ سنةَ (١٠٦٢هـ)، وأخذَ برملة عن خير الدِّين الرَّمْلِيّ وسافر إلى الروم سنة (١٠٧٣هـ) فولي المدرسة، ثُمَّ صار مفتي الشَّام، وصنَّفَ التصانيفَ المفيدةَ منها: خزائن الأسرار شرح تنوير الأبصار، ومختصره الدُّر المُخْتَار، والمنتقى شرح الملتقى، ومختصر الفتاوي الصوفية، وتعليقات على البُخَارِيّ والبيضاوي وغيرِ ذلك، وتوفِّي بدمشق عاشر شوال سنة (١٠٨٨هـ). كذا في خلاصة الأثر (٤: ٦٣-٦٥). (النفحة).

(١) من الدُّر المُخْتَار بهامش رَدّ المُحْتَار (١: ٤٣٧).

(٢) نصوص العلماء في جواز اتخاذ السُّبْحَةِ كثيرة، أضيف بعضها إلى ما ذكره الإمام اللَّكْنَوِيّ:

قال صاحب عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤: ٢٥٧-٢٥٨) : الحديث دليلٌ على جوازِ عدِّ التَّسبيحِ بالنَّوى والحصى، وكذا بالسُّبْحَةِ لعدم الفارق لتقريره صلى الله عليه وسلم للمرأةِ على ذلك، وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز، وقد وردت بذلك آثار.

وقال الشَّوْكانِيُّ في نيل الأوطار (٣: ٢٥٨-٢٥٩): والحديثان الآخران يدلان على جوازِ عدِّ التَّسبيحِ بالنَّوى والحصى، وكذا بالسُّبْحَةِ لعدم الفارق لتقريرِهِ صلى الله عليه وآله وسلم للمرأتين على ذلك وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضلُ لا ينافي الجواز، وقد وردت بذلك آثار، ففي جزء هلال الحفار من طريق معتمر بن سليمان عن أبي صفية مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أَنَّهُ

وفي «المرقاة» في شرح حديثِ يُسَيْرَةٍ: فيه جوازُ عدِّ الأذكار بسُبْحَةِ الأبرارِ، وقد كان لأبي هُرَيْرَة خيطٌ فيه[1] عقدٌ كثيرةٌ يُسَبِّحُ بها، وَزَعَمُ أنَّها بدعةٌ غير صحيحٍ؛ لوجودِ أصلها في السُّنَّة، ولقوله صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلِهِ وَسَلَّم: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمْ اِقْتَدَيْتُمْ اِهْتَدَيْتُمْ»[2]، وإنَّما العقدُ

كان يوضع له نطع، ويجاء بزنبيل فيه حصىٰ، فيسبِّحُ به إلىٰ نصف النَّهار، ثم يرفعُ، فإذا صلَّىٰ أُتِىٰ به فيسبِّحُ حتَّىٰ يُمسي.

وقد أقرَّ صاحبُ تحفة الأحوذي(٩: ٣٢٢) كلامَ الشَّوْكاني هذا.

وكلام ابن الصلاح في فتاواه (١: ٤٠٠) يفيد جوازها، حيث قال في مسألة يجوز للإنسان أنَّ يُسَبِّحَ بِسُبْحَةٍ خيطها حرير والخيط ثخين؟

أجاب رضي الله عنه: لا يحرُمُ ما ذَكَرَهُ في السُّبْحَةِ المذكورةِ، والأولىٰ إبداله بخيط آخر.

(١) غير موجودة في الأصل.

(٢) وقد ذَكَرَهُ عبد الوهاب بن محمد المعروف بابن مَنْدَه (٣٨٨-٤٧٥هـ) في الفوائد(ص٢٩) وقال: إسناده ساقط والحديث موضوع.

وفي لسان الميزان(٢: ١٣٧): أخرجه الدَّارَقُطْنِي في غرائب مالك، والخطيب في الرواة عن مالك من طريق الحسن بن مهدي بن عبدة المروزي عن محمد بن أحمد السكوني عن بكر بن عيسىٰ المروزي أبي يحيىٰ عن جميل به، قال الدَّارَقُطْنِيّ: لا يثبتُ= =عن مالك ورواتُهُ مجهولون، قلتُ ـ أي ابن حجر ـ: وذَكَرَهُ ابن أبي حاتم بن يزيد عن أبي شهاب الحناط، وعنه أحمد بن عبد الله بن قيس بن سلمان بن شريك المروزي، وقال: سألت أبي عنه، فقال: لا أعرفه، كذا أورده النباتي في ذيل الكامل.

وقـال العجلـوني (ت١١٦٢هـ) في كشـف الخفـاء(١: ١٤٧) : رواه البَيْهَقِـي وأسنده الدَّيْلَمي عـن ابـن عبَّاس بلفـظ: أصـحابي بِمَنْزِلـة النجـوم في السـماء بـأيهم اقتديتم اهتديتم.

وقـال ابـن المُلَقِّـن (٧٢٣-٨٠٤هـ) في خلاصـة البـدر المنـير في تخـريج كتـاب الشرح الكبير (٢: ٤٣١): رواه عبـد بـن حميـد مـن: روايـة ابـن عمـر، وغـيره مـن: روايـة عمـر، وأبي هريـرة، وأسـانيدها كلّهـا ضـعيفة، قـال البَـزَارُ: لا يصـحُّ هـذا الكـلام عـن رسـول الله صـلَّى الله تعـالى عليـه وسـلَّم، وقـال ابـنُ حـزمٍ: خـبرٌ مكذوبٌ موضوعٌ باطلٌ لم يصحَّ قط.

وقـال ابـن حَجَـر بعـد التفصـيل بـذكر الكـلام السـابق في تلخـيص الحبـير (٤: ١٩٠): وقـال البَيْهَقِـي في الاعتقـاد عقـب حـديث أبي موسـى الأشـعري الـذي أخرجـه مسـلم بلفـظ: النجـوم أمنـة أهـل السـماء فـإذا ذهبـت النجـوم أتـى أهـل السـماء مـا يوعـدون، وأصـحابي أمنـة لأمتـي، فـإذا ذهـب أصـحابي أتـى أمتـي مـا يوعـدون، قـال البَيْهَقِـي: رُوِي في حـديث موصـولٍ بإسـنادٍ غـير قـوي، يعنـي: حـديث عبـد الـرحيم العمـي، وفي حـديث منقطـعٍ يعنـي حـديث: الضـحاك بـن مـزاحم: مثـل أصـحابي كمثـل النجـوم في السـماء مـن أخـذ بـنجم منهـا اهتـدى، قال: والذي رويناه هاهنـا مـن الحـديث الصـحيح يـؤدي بعـض معنـاه، قلـت ـ أي ابن حجرـ : صدقَ البَيْهَقِـي هـو يـؤدي صـحَّة التشـبيه للصـحابة بـالنجوم خاصـةً، أمَّا في الاقتـداء فـلا يظهـر في حـديث أبي موسـى، نعـم يمكـن أن يـتلمح ذلـك مـن معنـى الاهتـداء بـالنجوم، وظـاهر الحـديث إنـما هـو إشـارةٌ إلى الفـتن الحـادثـةِ بعـد انقـراضِ عصرـ الصـحابة مـن طمـس السُّـنن، وظهـور البـدع، وفشـو الفجـور في أقطار الأرض، والله المستعان.

بالأناملِ دلالةٌ على الأفضلِ ويدلُّ عليه التَّعليل بقولِهِ: «فإنَّهُنَّ ـ أي الأناملـ ـ مَسْئولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»(١). انتهى.

وفي «الإرشاد والتّطريز في فضل ذكر الله وتلاوة كتابه العزيز» للقطب اليَافِعِيّ(٢): رآى بعضُهم في يدِ الجُنَيْدِ سُبْحَةً، فقال له: أنتَ مع شرفكَ تأَخُذُ بيدكَ سُبْحَةً، فقال: طريقٌ وصلتُ به إلى ربي لا أُفارقُهُ.

وجَعْلُ حديثِ مسلمٍ شاهداً له هو ما مال إليه عبد الله بن الصديق الغماري في أحد تعليقاته على رسالة السُّيُوطِيّ في الطريقة الشاذلية.

وقال الإمَام اللَّكْنَوِيّ في نخبة الأنظار(٥٤) عنه: حسَّنه الصَّغَانيّ، وفي شرح مختصر المنار لقاسم بن قُطْلُوبُغَا : رواه الدَّارَقُطْنِيّ وابن عبدِ البَرِّ من حَدِيث ابن عُمَر رضي الله عنهما، وقد روي معناه من حديث أنس، وفي أسانيدها مقال لكن يشدُّ بعضُها بعضاً.

وقال الشَّيْخ المحدِّث عبد الفتاح أَبُو غدة فيها: ورد هذا الحديث في الجملة وأنه ليس بموضوع.

(١) سبق تخريجه (ص٢٣).

(٢) قوله للقطب اليَافِعِي: هو صاحبُ مرآة الجنان في التاريخ وغيره، عبدُ الله بنُ عَلِيّ بن سُلَيمان بن فلاح اليمني الشَّافِعِيّ أَبُو السعادات، وُلِدَ باليمن قبلَ سبعمئة بسنتين أَو ثلاث، وأخذ عن: مُحَمَّدِ بنِ أحمدَ الذهبيّ المعروفِ بالبصالِ، وعن شرفِ الدِّينِ أحمدَ مفتي عدن. ونشأ على خيرٍ وصلاحٍ، وحجَّ سنةَ (٧١٢هـ)، وجاور بمكة من سنة (٧١٦هـ)، ولازمَ المشايخَ، ورحلَ إلى قدس ومصر ودمشق وغيرها، قال الآسنوي [في طبقات الشافعية (٢:

قُلْتُ: ولم يزلِ الأكابرُ من الشُّيوخِ السَّالكينَ أُولىٰ التَّحقيقِ والأخيارِ[1] من المريدينَ والنَّاسكين أُولِي التَّوفيق يستحسنونَ السُّبْحَةَ، وقد رأيتُ في بعضِ المناماتِ سُبْحَتَينِ عند النَّبيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم بعدما رأيتُ كأَني في جماعةٍ من الصَّالحينَ، وفيهم شيخنا أَبُو عبدُ الله محمدُ بنُ أحمد الذَّهَبِيّ، وشيخُنا وسيدُنا الشيخُ مسعودٌ، إذ قد أقبلَ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم كأَنَّهُ البدرُ الطَّالعُ، وهو يَحملُ في ردائِهِ شيئاً قاصداً ذلك الجمعَ، فأعطاهُ، وإذا هو شيءٌ أخضرٌ من ثمارِ الفواكهِ.

فقلتُ: يا رسولَ الله، نصيبي، فأشارَ إِلَيَّ أن أمشي فمشيتُ بعدَهُ فَدَخلَ بيتاً، ثُمَّ صَعَدَ غُرْفَةً فَصعدتُ، وإذا في زاوية الغرفةِ من تلكَ الفاكهةِ المذكورةِ، فَغَرَفَ لي[2] منها بكفيهِ الكريمتينِ، ورأيتُ في الغرفةِ السُّبْحَتَينِ المذكورَتَينِ.

وَذَكَرَتْ[3] بعضُ النّساءِ الخيراتِ أنَّها رأتْ النَّبيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم فأطالتْ الكلامَ، ثُمَّ قالتْ: ما أشتهي أن أُفارِقَكَ فَأَخَذَ تُراباً

---

٣٣٠)]: كان كثير التصانيف، واشتهر ذكره، وَبَعُدَ صِيتُهُ، وتوفِّي في جمادىٰ الأخرىٰ سنة (٧٦٨هـ). كذا في الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة للحافظ أحمد بن حَجَر العسقلاني. (النفحة).

(١) في الأصل: الأخبار.

(٢) في الأصل: له.

(٣) في الأصل: وذكر.

أبيضَ من جدارِ القبلةِ، ووضعَه(١) في كفِهِ اليُسرىٰ ثُمَّ نَحتَ في الأرضِ بكفِهِ اليمنىٰ، فنبعَ ماءٌ فغَرَفَ غُرْفَةً بكفِهِ اليُمنىٰ وعَجَنَ به التُّرابَ الذي في اليُسرىٰ، وأخذَ السُّبْحَةَ التي كانت معها فلطخها بذلك الطِّينِ، ثُمَّ وَضَعَ السُّبْحَةَ علىٰ جِسْمِهِ المباركِ، أحدُ طرفيها علىٰ صدرِهِ والآخرُ علىٰ وجهِهِ، ثُمَّ أعطاها إياها، وقال: إن أردتِ أن لا تفارقيني فلا تُفارقي هذه السُّبْحَةِ، ثُمَّ استيقظتُ وأَثَرُ الطِّينِ في السُّبْحَةِ.

وأخبرني بعضُ الأخيارِ، وهو زوجُ تلك المرأةِ أنَّ أَثَرَ الطِّينِ المذكورِ باقٍ في السُّبْحَةِ.

قُلْتُ: والظَّاهرُ أَنَّهُ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم أرادَ بملازمةِ السُّبْحَةِ التَّسبيحُ بها. انتهىٰ.

قُلْتُ: وهذا من أحسَنِ الحججِ علىٰ جوازِ اتخاذِ السُّبْحَةِ؛ وتحسينُهُ؛ لأنَّ مَن رأىٰ النَّبيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم في المنامِ، فقد رأىٰ الحقَّ، فإن الشَّيطانَ لا يتمثلُ به(٢) علىٰ ما أَخْرَجَهُ ثُقاتُ الأعلامِ فَمَن رأىٰ النَّبِيّ صَلَّىٰ

---

(١) في الأصل: ووضع.

(٢) قوله: لا يتمثل به: لقوله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم: من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي، أخرجه البُخَارِيّ (٦: ٢٥٦٨) برقم (٦٥٩٣)، وأحمد(٢: ٣٤٢) برقم (٨٤٨٩) والترمذي (٤: ٥٣٥) برقم (٢٢٧٦) من حَدِيث أنس، وفي رِوَايَةٍ مسْلِم (٤: ١٧٧٥) برقم (٢٢٦٦) من حَدِيث أَبِي

اللهُ عليهِ وَسَلَّم في المنامِ يَسْتَحْسِنُ شَيْئًا لم يدلَّ الدَّليلُ الصَّحيحُ على كونِهِ قبيحاً فهو حسنٌ[(١)]، وما رآه النَّبيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم حسناً فهو عند الله حسنٌ.

هُرَيْرَة: من رآني في المنامِ فسيراني في اليقظة، وقال: وكأنما رآني في اليقظة. وفي رواة البُخَارِيّ(٦: ٢٥٦٨) برقم(٦٥٩٥) ومسلم من حَدِيث أَبِي قَتَادَة: من رآني فقد رأى الحقَّ. ولمسلم (٤: ١٧٧٦) برقم (٢٢٦٨) من حَدِيث جَابِر: من رآني في المنام فقد رآني، فَإِنَّه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي. وفي روايةٍ أخرى له(٤: ١٧٧٦) برقم (٢٢٦٨): فَإِنَّه لا ينبغي للشيطان أن يتشبه بي. وفي رِوَايَة أخرى لمسلم والبخاري من حَدِيث أَبِي قَتَادَة: من رآني فقد رأى الحقَّ، فإن الشيطان لا يتراآى أن يتمثل بي. والأخبار في هذا الباب كثيرةٌ وشواهدها شهيرةٌ. (النفحة).

(١) قوله: فهو حسنٌ كما قال عبدُ الله بنُ أَبِي جمرة الأندلسي ـ المالكي في شرح مختصر ـ البُخَارِيّ المسمَّى ببهجة النفوس: مَن رآه في صورة حسنةٍ، فذلك حسنٌ في دينِ الرائي، وإن كان في جوارحه شين أَو نقصٌ، فذلك خللٌ في الرائي من جهة الدِّين، فهذا هو الحَقّ، فقد جُرِبَ فَوجِدَ على هذا الأسلوب، وكذلك يُقَالُ في كلامه عليه= =السلام في النّوم أَنَّهُ يُعرضُ على سنته ﷺ فما وافقها، فهو حقٌّ، وما خالفها فالخللُ في سَمِعَ الرائي. فرؤيا الذات الكريمة حقٌّ، والخللُ إما هو في سَمِعَ الرَّائي أو بصره، وهذا خيرُ ما سمعته في ذلك. انتهى ملخصاً.

ويؤيدُهُ ما ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ في تنوير الحوالك على مُوطَّأ مَالِك(١: ٢١٤): أَنَّهُ وَقَعَ في زمنِ شيخِ الإِسلامِ عِزِّ الدِّينِ بنِ عبدِ السَّلام أن رجلاً رأى النَّبيّ صَلَّى

اللهُ عليهِ وَسَلَّم في النّوم، فقال له: اذهب إلى موضعِ كذا فاحفره، فإن فيه ركازاً فخذه لك ولا خمسٌ عليك فيه، فلمَّا أصبحَ ذَهَبَ إلى ذلك الموضعِ فحفرَهُ، فوجدَ الرَّكازَ، فاستفتى علماءَ عصرِهِ، فأفتوه بأنَّهُ لا خمسَ عليه لصحةِ الرُّؤيا، وأَفتى الشَّيْخُ عِزُّ الدِّين بأنَّ عليه الخمسَ، وقال: أكثر ما يُنَزِّلُ منامه مَنْزِلَةَ حَدِيثٍ روي بإسنادٍ صحيحٍ، وقد عارضه ما هو أَصَحُّ منهن وهو الحديثُ المخرج في الصَّحيحين(٢: ٥٤٤)،(٣: ١٣٣٤): في الرَّكَازِ الخُمُسُ فَيُقَدَّمُ عليه. انتهى.

ولعلك تَتَفَطَّنُ من هاهنا أنَّ مَن قال: المنام ليس بحجَّةٍ ليس مراده كما يفهمه العوام أنَّ كُلَّ منامٍ كائن ما كان ليس بحجَّةٍ، بل أرادَ منامَ غير النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم، ومنامه المخالف للثابت بأدلة شريعته الطَّاهرة، فإن قلتَ: فلو رأى أحدٌ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم يوجب عليه شَيْئًا هو مباحٌ في شرعِهِ، فهل يكون ذلك حجَّةً ويجب عليه ذلك، أم يبقى في درجة الإباحة.

قلت: قد اختلفَ فيه: فمن قائل يَقُولُ: لا يجب عليه، لأنَّ كلامَهُ إِنَّمَا يكون موجباً ولازماً الإطاعةِ إِذَا صدر عنه في زمان التشريع، وهو زمان حياته الدنيوية، وأمَّا كلامه في الحياة الأخروية فليس بموجبٍ. ومن قائل يلزم عليه ذلك لأَنَّهُ لا شبهة في رؤية النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم؛ لعدم إمكان تصور الشيطان به، فليست رؤيته كرؤية غيره، وهو صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم حيٌّ كحياةِ عالمِ الدُّنْيا، فيلزمُ إطاعةُ قولِهِ في هذه الحالةِ أيضاً. لذلك غاية ما في الباب أن لا يكون هو حجَّةً على غيره.

فإن قُلْتُ: يخالفُ ما ذكرتَ ما ذَكَرَهُ مُحَمَّد الخطيب الشَّرْبينيّ الشَّافِعِيّ في الإقناع شرح مختصر أَبِي شجاع (١: ٢٣٥): أَنَّهُ لا عبرة لقول مَن قال: أخبرني

النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَسَـلَّم في النـوم بـأنَّ الليلـةَ أولُ رمضـانٍ ، فـلا يَصِـحُّ الصَّـومُ به بالاجماع؛ لفقد ضبط الرَّآئي له، لا للشَّكِ في الرُّؤيَةِ. انتهىٰ.

قُلْتُ: لا مخالفةَ فَإِنَّهُ إِنَّما لم يكـنْ الاعتبـارَ لـه هاهنـا لأنـه صَـلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَسَـلَّم علَّـقَ الصَّـومَ برؤيـةِ الهـلالِ، حيـث قـال: صُـومُوا لِرؤيتِـهِ وَأَفْطِـرُوا لِرؤيتِـهِ. أخرجـه مسْلِم (٢: ٧٦٢)، والتِّرْمِذِيّ(٣: ٦٨) وغيرهما.

فـإذا لم يـرَ أحـدٌ الهـلالَ لا يصـحُّ صـومُ رمضـان المتعلِّـقِ بهـا بمجـرد ذلـك المنـام؛ لكونـه مخالفـاً لشرـعه الثَّابـت فيحمـل علىٰ خلـل في فهـم الرَّائـي أَو سـمعه. فـافهم واستقم.

وممن اختارَ أنَّ أمـرَهُ المنـامي لـيس بموجـب لا للشَّـكِ في الرُّؤيَـةِ بـل لعـدم الاعـتماد علىٰ الضـبط الإِمَـامُ محيـي الـدِّين النَّـوويّ الشَّـافِعِيّ كـما نقلـه الشِّـهابُ أحمـدُ الخَفَـاجيّ الحَنَفِـي في نسيم الريـاض شرح شـفا القـاضي عيـاض حيـث قـال: اعلـم أَنَّـهُ حكـىٰ عَـن الأَشْعَرِيّ والقُشَـيْرِيّ وأصـحابه أنهـم قـالوا: إنَّ النَّبِـيَّ صَـلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَسَـلَّم لـيس بنبـيٍّ في قـبرِهِ، وإنَّ رسـالته انقطعـتْ بموتِـهِ. وقـد شَـنَعَ علـيهم بـذلك جماعـةٌ، وقـالوا: بتكفـيرهم، وقـال السُّـبْكِيُّ: إِنَّـهُ افـتراءٌ علـيهم، وقـد كَتَـبَ بذلك إلىٰ الآفاقِ، وكيف يُقَالُ مثلـه مـع مـا صَـحَّ في الحـديث مـن أنَّ الأنبيـاء أحيـاءٌ في قبـورهم يصـلُّونَ، وإِنَّـمَا فُهِـمَ هـذا عـنهم للكراهـة، وادَّعـوا أَنَّـهُ لازمٌ لمـذهبهم ولازمٌ المَذْهَب ليس بمذهبٍ، فَإِنَّـه صَـلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَسَـلَّم حـي في قَـبْرِهِ بـاقٍ علىٰ مـا كان عليه حيٌ.

سُئِلَ النَّوويُّ عمن رآه في منامِهِ يأَمُرُهُ بأمرٍ هل يجبُ عليه أم لا؟

فأجابَهُ: بأَنَّـهُ إن لم يخـالفْ الشَّرـعَ وكـان لـه خاصـةً في نفسـهِ ينبغـي العمـل، وإنَّـما لم يجبْ؛ لأنَّ النائمَ لم يضبطْ مـا قيـل لـه، وربـما لم يفهمـه، أَو يكـون إشـارةً ربـما تحتـاجُ

الفَصْلُ السَّادِسُ
فِي رَفْعِ الشُّبْهِ الوَارِدَةِ البَاعِثَةِ
عَلَى قُبْحِ اتّخَاذِ السُّبْحَةِ

فمنها: أَنَّها[1] لم تكنْ[2] في العهدِ النّبويّ، فتكون[3] بدعةً، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ.

إلى التأويل، وهو كلامٌ حسنٌ لا ينافي قوله صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم: من رآني فقد رآني حقّاً. انتهى كلامه.

وفي موضع آخر من نسيم الرياض: إذا رأى أحدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم في منامِهِ وأَمَرَهُ بأمرٍ، قال: يلزمُهُ العملُ بما قالَهُ.

[و]فيه تفصيلٌ: فإن وافقَ الشَّرعَ فله العملُ به ولا يلزمُهُ أمرُ غيرِهِ به، وما عداه لا يلزمه العملُ به؛ لأنَّ الرُّؤيا لا يضبطها النَّائمُ، ويحتملُ التأويل، وهذا هو الصَّحيحُ، وفيه كلامٌ ليس هنا محله. انتهى. (النفحة).

(١) في الأصل: أنه.

(٢) في الأصل: يكن.

(٣) في الأصل: فيكون.

وجوابُهُ: أنّ البدعةَ التي حُكِمَ عليها بالضَّلالةِ إنَّما هي البدعةُ الشَّرعيةُ، وهي ما لم يوجد في القرونِ الثَّلاثةِ، ولم يدلَّ عليه دليلٌ من الأدلةِ الأربعةِ، كما حقَّقته[1] في رسالتي «إقامة الحُجَّة على أن الإكثارَ في التعبد ليس ببدعة»، واتخاذ السُّبْحَةِ وعدُّ الأذكار بذلك ليس كذلك.

---

(١) وخلاصة تحقيقه للبدعة في إقامة الحجَّة(ص١٦-٥٨) هو : أنَّ مَا فعله الصَّحَابَة، أَو التَّابعون، أَو مَن تَبعهم، وَمَا فُعل فِي زمانِهم مِن غير نَكيرٍ منهم، ليس ببدعةٍ حَذَّرَ الشَّارعُ منها.

ومقصود البدعة هو: ما كان في عهدِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم سواءٌ كان فعلَهُ بنفسه أَو فعلَهُ أصحابه وقرَّرهم علىٰ ذلك: ليس ببدعةٍ اتفاقاً، وما لم يكن في عهدِهِ بل حَدَثَ بعدَهُ، فهو بدعةٌ بالمعنىٰ العام بمعنىٰ المحدثِ مطلقاً بعد العهدِ النَّبوي، وهو لا يخلو: إمَّا أن يكونَ مِن قبيل العاداتِ أَو مِن قبيل العبادات.

فإن كان الأَوَّل فهو ليس ببدعةِ ضلالةٍ أصلاً،ما لم يدلُّ دليلٌ شرعي علىٰ قبحه.

وإن كان الثَّاني فهو لا يخلو:

إمَّا أن يكون حَدَثَ في زمن الصَّحابة، بأن فعله الصَّحابة كلُّهم أَو بعضهم أَو فُعِلَ في زمانهم مع اطِّلاعهم عليه.

وإمَّا أن يكون حَدَثَ في زمان التَّابِعينَ.

وإما أن يكون حادثاً بعد ذلك إلىٰ يومنا هذا.

أمَّا الحادث فِي زمان الصَّحابة، فلا يخلو : إمَّا أن يوجد منهم النكيرُ علىٰ ذلك، أَو لم يوجد مع اطِّلاعهم علىٰ ذلك.

أمَّا أولاً: فلدلالةِ أحاديثِ مُطلقِ العدِّ على جوازِه.

وأمَّا ثانياً: فلوجودِ نظيرِهِ عن أبي هُرَيْرَة وغيرِهِ.

وأمَّا ثالثاً: فلاتخاذِ الحسَن البصري وفي عهدِ الصَّحَابَة به.

وأمَّا رابعاً: فلتحسين النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم اتخاذَهُ على أحدِ الاحتمالينِ في: «نِعْمَ الْمُذَكِّرُ السُّبْحَةَ».

فالأَوَّلُ : بدعة ضلالة، داخلٌ فِي كُلِّ بدعةٍ ضلالةٍ، مثاله الخطبة قبل الصَّلاة في العيدين، فعَلَه مَرْوَان بن الحَكَم، وأنكره عليه أَبو سعيد الخُدْرِيّ ...
والثَّاني: وهو أنَّ لا يوجد منهم النّكير بل الرِّضى والتَّوافق وليس ببدعة شرعية، وإن أُطلقَ أَنَّهُ بدعةٌ بالمعنى العامّ،بالبدعةُ حَسَنَةٌ، فَمِنْ ذلك الأذانُ الأَوّل يوم الجمعة...
وأمَّا الحادثُ في زمان التَّابِعِينَ وتبعهم،فالتفصيل فيه:هو التفصيل المذكور سابقاً، فإن كان المُحدَّثُ في أزمنتهم قد وَقَعَ النَّكير منهم عليه كان بدعةً، وإلا فليس ببدعةٍ.
وأَمَّا الحَادِثُ بعدَ الأزمنةِ الثَّلاثَةِ: فيعرضُ على أدلَةِ الشَّرعِ، فإن وُجِدَ نظيره في العهود الثَّلاثَةِ أَو دَخَلَ في قاعدةٍ مِن قواعدِ الشَّرعِ : لم يكنْ بدعةً، لأنَّها عبارةٌ عمَّا لا يوجد في القرون الثَّلاثةِ وليس له أصلٌ من أُصولِ الشَّرعِ، وإن أطلقت عليه البدعةُ، قُيِّدتْ بالحَسَنَةِ. وإن لم يوجد له أصلٌ مِن أُصولِ الشَّرع صار بدعة ضلالةٍ، وإن ارتكبه مَن يُعَدُّ من أَرباب الفضيلة أَو مَن يشتهر بالمشيخة، فإنَّ أَفعال العلماءِ والعُبَّادِ ليستْ بحُجَّةٍ مَا لم تكنْ مطابقةً للشَّرعِ.

وأمَّا خامساً: فلوجود تجويز ذلك من النَّبيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم في المنامِ حسب ما رآه الأعلامُ.

وبوجه آخر لا شبهةَ في وجودها في عهدِ الصَّحابةِ والتَّابعين من غير نكير منهم علىٰ المُتخذينَ، وما وُجِدَ في عهدِ الصَّحابةِ علىٰ هذا الطريقِ فليس ببدعةٍ علىٰ التَّحقيق لحديث: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ(١) بِأَيِّهِمْ اِقْتَدَيْتُمْ اِهْتَدَيْتُمْ» وغيرِ ذلك من الأخبارِ التي ذَكَرْتُها في رسالتي «تحفةِ الأخيارِ في إحياءِ سنةِ سيدِ الأبرارِ»(٢).

---

(١) قوله أصحابي كالنجوم ...الخ هذا الحديث أخرجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ وابنُ عَبْدِ البَرِّ وعبدُبن حُمَيْدٍ والبَزَّار والقُضَاعي وغيرُهم بطرقٍ كثيرةٍ يَشُدُّ بعضها بعضاً، وفي أَكْثَرِها مقالٌ، وقد طال الكلام عليه فذكر الفاضل معين في دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب: أَنَّهُ حديثٌ موضوعٌ، وقد اقتدىٰ بالبَزَّار وابن حزم ولم يصبْ لا المقتدي ولا الإمام، والحقُّ أَنَّهُ حديثٌ ضعيفٌ كما ذَكَرَهُ البيهقي، أَو حَسَنٌ كما نقله السيد في حواشي المشكاة عَن الصَّغَانِيّ، وذكر عبدُ الوهاب الشَّعْرانيّ: أَنَّهُ صَحِيح عندَ أهلِ الكشفِ، وقد بسطت بتحقيق هذا الحَدِيث في رسالتي تُحْفَة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار(٥٣-٦٥ وفي تعليقاتي عليها المسمَّاة بـ نخبة الأنظار(ص٥٣-٦٥) بما لا مزيدَ عليه، فليراجع. (النفحة).

(٢) (ص٤٣-٦٦) مطبوعة باعتناء الشَّيْخ عبد الفتاح أَبُو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط١. ١٩٩٢م.

وبوجهٍ آخرٍ لا ريبَ في أنَّ السُّبْحَة اتخذَها جماعةٌ من التَّابعين وأتباعِهم ومَن بعدَهم من جماعاتِ الفقهاءِ والمحدِّثين والمتصوفةِ النَّاسكينَ واستحسنُها ولازموها، ولم يَرَ واحدٌ منهم أنَّهم استقبحوها، وما كان كذلك فهو ليس بضلالةٍ بل هو حَسَنٌ لا محالةَ لقولِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه: «مَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَناً فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ»[1].

أخرجه أحمدُ والبَزَّارُ[2]..............................

---

(١) رواهُ أحمد في مسند المكثرين من الصَّحابة، (١: ٣٧٩) برقم (٣٦٠٠)، وفي مستدرك الحاكم (٣: ٨٣) برقم (٤٤٦٥)، والمعجم الكبير (٩: ١١٢) برقم (٨٥٨٣)، ومسند أبي داود الطَّيَالِسي ـ (ص٣٣) برقم (٢٤٦)، وفضائل الصحابة (١: ٣٦٧) برقم (٥٤١)، ولفظ أحمد عن عبدِ اللهَّ بنِ مَسْعُودٍ، هو: إِنَّ اللهَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ العِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم خَيْرَ قُلُوبِ العِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ العِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ، خَيْرَ قُلُوبِ العِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ دِينِهِ، فَمَا رَأَىٰ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهَّ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهَّ سَيِّئٌ.

(٢) قوله والبَزَّار: هو صاحبُ المسندِ المعروف أَبُو بَكْرٍ أحمدُ بنُ عَمْرِو بن عبدِ الخالق البَصْرِيّ، كان حافظاً سَمِعَ من هدبة بن خالدٍ وإسماعيلَ بنِ يُوسُفٍ والحسَنِ بنِ عَليّ الوَاسِطيّ وغيرِهم، وعنه: عبد الباقي بن قانع وغيره، وكان ثقة، صنَّفَ المسندَ، وتكلَّم علىٰ الأحاديث، مات في الرَّملةِ سنة (٢٩٢هـ). كذا في أنساب السَّمْعانيّ(١: ٣٣٦). (النفحة).

والطَّيَالِسي[١] والطَّبَرَانِيُّ وأبو نُعَيْمٍ وغيرُهم بل نَسَبَهُ مُحَمَّدٌ[٢] في ((الموطأ))[٣] إِلَىٰ النَّبِيّ[٤] صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم، فإنَّ المرادَ بالمسلمينَ فيه زبدتُهم وعمدتُهم وهم العلماءُ بالكتابِ والسُّنَّةِ، الأتقياء عن الشبهةِ والحرامِ، كذا قال القَارِي في ((المرقاة شرح المشكاة)).

---

(١) قوله: والطَّيَالِسيُّ: هو أَبُو دَاوُدَ سُليمان بن دَاوُدَ بن الجارود الطَّيَالِسيّ، نسبةً إِلىٰ الطيالسة جمع الطيلسان أصله من فارس سكن البصرة. وروىٰ عن شُعْبَة والثَّوْرِيّ وهشام الدَّسْتُوَائِيّ وغيرهم، وصنَّفَ مسنداً، وروىٰ عنه: أحمد، وعَلِيّ بن المديني، وأبوبَكْر ابن أَبِي شَيْبَة، وغيرهم، وقال أحمد العجلي: كان بصرياً ثقةً، وقال وَكِيع: ما بقي= =أحدٌ أحفظ لحديث رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم الطويل من أَبِي دَاوُدَ، وُلِدَ سنة (١٣٣هـ)، ومات سنة (٢٠٣هـ). كذا قال السَّمْعانيّ (٤: ٩١). (النفحة).

(٢) قوله: بل نسبه مُحَمَّد: هو مُحَمَّدُ بنُ الحسَن الشَّيْبَانِيّ من تلامذة الإمام أَبِي حَنِيْفَةَ، صاحب المبسوطة في الفقه والحديث، المتوفَّىٰ سنة (١٨٩هـ)، وترجمته مبسوطةٌ في تصانيفي مقدِّمة الهداية (٣: ١٤)، والنافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير (ص٣٤-٣٨)، والفوائد البَهِيَّة (ص١٦٣)، وغيرِها. (النفحة).

(٣) في كتاب الصلاة (باب قيام شهر رمضان وما فيه من الفضل) (١: ٦٣٣).

(٤) قوله: إِلىٰ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم: حيث قال في (باب قيام رمضان): لا بأس بصلاة في شهر رمضان بأنَّ يصلِّي النَّاس تطوعاً بإمام؛ لأنَّ المسلمينَ قد أجمعوا علىٰ ذلك ورأوه حَسَناً، وقد روي عن النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم أَنَّهُ

ومنها: أَنَّ في اتخاذِ السُّبْحَةِ شُبْهَةُ الرِّياءِ والسُّمْعَةِ؛ فيجبُ اجتنابها وتركُ الأَخْذِ بها.

وجوابَهُ: أَنَّ اتخاذها إِذَا كان مُفْضِياً إِلىٰ الرِّياءِ فلا رَيبَ في الامتناعِ عنها، وكذلك كلُّ تطوعٍ أَو مباحٍ إِذا أَفْضَىٰ إِلىٰ الرِّياءِ واجبُ الامتناع ولا كلامَ فيه، إِنَّما الكلام إِذَاً خلا عَن هذه الشُّبْهَةِ لا سيما إِذا اقترنَ به التَّشَبُهُ بالأجلةِ.

ومنها: أَنَّهُ لو كان فيه حُسنٌ ما لاتخذها النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم وهدَىٰ أصحابَهُ إليها، وإِذ ليس فليس.

وجوابُهُ: أَنَّهُ ليس أنَّ كُلَّ ما لم يفعلْهُ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم بنفسِهِ فهو ليس بحَسَنٍ، فإِنَّ ما رَغَّبَ إليه أَو قرَّرَ عليه أو علىٰ نظيرٍ له وُجِدَ بين يديه أيضاً حَسَنٌ.

قال: ما رَآهُ المُؤمِنُونَ حَسَناً فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَآهُ المُؤمِنُونَ قَبِيحَاً فَهُوَ عِنْدَ اللهِ قَبِيحٌ. انتهىٰ.

ولم يزلْ علماء مذهبنا يرفعون هذا الحديث في القديمِ والحديثِ، والثابتُ عند جماعةٍ أَنَّهُ موقوفٍ علىٰ ابن مَسْعُود، وإن شئت تحقيق كُلّ ذلك فارجع إلىٰ رسالتي تُحْفَة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار (ص٤٣-٤٨) وتعليقاتي عليه المسمَّاة بنخبة الأنظار (ص٤٣-٤٨)، وحواشي علىٰ مُوَطَّأ مُحَمَّد المسمَّاة بالتعليق المُمَجَّد (١: ٦٣٣)، وفَّقنا الله لاختتامها كما مَنَّ علينا ببدئها. (النفحة).

ومنها: أنَّ بعضَ الفقهاءِ قد حَكَمَ على أنَّ مُطلقَ العدِّ بدعةٌ، فما بالك بالعدِّ بالسُّبْحَةِ، والأمرُ إذا دارَ بين الحَسَنِ والابتداعِ تُرِكَ حذراً عن شبهةِ اختراعٍ.

وجوابُهُ: أنَّ قَولَ مَن قالَ: مُطلقُ العدِّ بدعةٌ مردودٌ بنصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم وفعلِهِ وفعلِ أصحابِهِ الأَجِلةِ، والأمرِ الدَّائر بين الحُسْنِ والابتداعِ إنَّما يُترَكُ إذا تساوى فيه طرفا الحُسْنِ والابتداعِ، وهاهنا قد ترجَّحَ جانبُ الحُسْنِ بالوجوهِ العديدةِ، فيكونُ العِبْرَةُ لها لا لشُبْهَةٍ سَخِيفَةٍ[1].

* * *

(١) في الأصل السخيفة.

الفَصْلُ السَّابِعُ
فِي فَوَائِدِ اتْخَاذِ السُّبْحَةِ

منها: أَنَّها مُذَكِرَةٌ لله تعالى، كما مرَّ[١].

ومنها: الاستعانةُ على دوامِ الذِّكرِ، فإنَّ الإنسانَ كلَّما رآها ذَكَرَ أَنَّها آلةٌ للذِّكْرِ فَقَادَهُ إِلَى ذِكْرِ ربِّهِ، ذَكَرَهَ السُّيُوطِيُّ[٢].

ومنها: إنَّ في اتخاذها اقتداءٌ بجماعةِ المتصوفةِ المتنسكينَ والعلماءِ والمحدِّثينَ، «ومَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[٣] أخرجَهُ أَبو داود وغيرُهُ مرفوعاً إِلَى النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم.

---

(١) (ص).

(٢) في المنحة(١: ٥).

(٣) رواه أَبُو دَاوُد في كتاب اللباس في (باب في لُبْسِ الشُّهْرَةِ)، (٤: ٤٤) برقم (٤٠٣١) قال الزَّيْلَعِيُّ في نصب الراية (٤: ٣٧٤) عن رواية أبي داود: فيه ابن ثوبان وهو ضعيف. ورواه أحمد في مسند المكثرين من الصَّحَابَة، رقم (٤٨٦٨،٤٨٦٩). والقُضَاعيُّ في مسند الشهاب (١: ٢٤٤).

ومنها: إنَّ فيها[١] نجاةً من المهالكِ الدُّنيويةِ والأُخرويةِ ، كما حَكَى السُّيُوطِيُّ[٢] عن بعضِ الثّقاتِ: أَنَّهُ أخبرَهُ أَنَّهُ كان مع قافلةٍ في دربِ بيتِ المقدسِ، فقامَ عليهم سريةُ عربٍ وجردوا القافلةَ جميعَهم وجردوني معهم، فلمَّا أَخذوا عمامتي سقطتْ سُبْحَةً من رأسي، فلمَّا رأوها قالوا: هذا صاحبُ سُبْحَةٍ، فردُّوا عَلَيّ ما كان أُخذ لي[٣]، وانصرفت سالماً منهم.

قال السُّيُوطِيُّ: فانظر يا أخي إلى أَهلِ الآلةِ المباركةِ الزَّاهرةِ وما جُمِعَ فيها[٤] من خيرِ الدُّنيا والآخرةِ.

ومنها: إنَّ فيها[٥] أداءٌ لأكثرِ الأذكارِ المحدودةِ الواردةِ المعدودةِ، كما قال السُّيُوطِيُّ[٦]: المقصودُ أنَّ أكثرَ الذِّكرِ المعدودِ الذي جاءتْ به السُّنَّةُ لا ينحصرُ بالأناملِ غالباً، ولو أمكنَ حصرُهُ لكانَ الاشتغالُ بذلك يُذْهِبُ الخشوعُ. انتهى.

---

(١) في الأصل فيه.

(٢) في المنحة(١:٥).

(٣) وقع في الأصل: ني، والتصويب من المنحة.

(٤) وقع في الأصل: فيه والتصويب من المنحة.

(٥) في الأصل: فيه.

(٦) في المنحة(١:٥).

الفَصْلُ الثَّامِنُ
فِي أَسَامِي السُّبْحَةِ غَيْرَ السُّبْحَةِ

ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ[١]أَنَّ بعضَ السَّلَفِ كان يُسمِّيها: بالمُذَكِرَةِ.

وكان بعضُهم يُسمِّيها: حَبْلَ الوصلِ.

وبعضُهم: رابطةَ القلوبِ. انتهى.

وقال اليَافِعِيُّ في «الإرشاد والتَّطريز»: السُّبْحَةُ على ثلاثة[٢]أقسامٍ:

مسبحةٌ بالسِّينِ المهملةِ: وهي الَّتِي يُسَبَّحُ بها.

ومشبحةٌ بالشِّينِ المعجمةِ: وهي البطالةُ.

ومذبحةٌ: وهي الَّتِي يُديرها صاحبها وهو يغتابُ النَّاسَ ويوذيهم.

وفي ذلك أقولُ:

وكم مــن مسبحاتٍ علقــتْ في حلـــوقِ مــــذبحاتٍ للرقـــاب

---

(١) في المنحة(١: ٥).

(٢) في الأصل: الثلاثة.

لقد في غيبةٍ عمَّتْ وطمَّتْ   مصيباتٍ بها كم مِن مصاب
بمقراضِ من النِّيرانِ قرض   لساناً ذاتَ قرضِ واغتياب

. انتهىٰ.

قلت: وفي بلادِنا يقالُ لها: التَّسْبيحُ إطلاقاً لاسمِ ذي الآلة علىٰ الآلةِ.

❊ ❊ ❊

الفَصْلُ التَّاسِعُ
فِي حُكْمِ عَدِّ الآيَاتِ وَالتَّسْبِيحَاتِ فِي الصَّلاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

اعلم أنَّ لَهُ صُوراً:

الأولى: العدُّ باللِّسانِ.

والثَّانية: العدُّ بالقلب.

والثَّالثة: العدُّ بالغمزِ برؤوسِ الأصابع.

والرَّابعة: العدُّ باليدِ.

والخامسة: العدُّ بالسُّبْحَةِ ونحوِ ذلك.

أما الأولى: فهي مفسدةٌ للصَّلاةِ اتفاقاً صَرَّحَ به ابنُ نجيم في «البحر الرائق»[(١)]، وشيخ ....

(١) البحر الرائق(٢: ٣١).

زاده[١] في «مجمع الأنهرِ شرحُ مُلتَقَى الأبحرِ»[٢] وغيرِهما.

وأمَّا الثَّانيةُ[٣]: فهي جائزةٌ غيرُ مكروهةٍ اتفاقاً صَرَّحَ به العَيْنِيُّ[٤] في «منحة السّلوك شرح تُحفة الملوك»، وابنُ نُجَيْم في «البحر»[٥] وغيرُهما، وكذا[٦] في «المحيط»، و«الخلاصة»: إنَّ الحفظَ بالقلبِ لا يُكْرَهُ، وفي

---

(١) قوله: وشيخ زاده: هو قاضي القضاة في العساكر الرومية، عبدُ الرَّحمنِ بنُ الشَّيْخِ مُحمَّدِ بنِ سُلَيمان، المتوفَّى سنة (١٠٧٨هـ)، فَرَغَ من تأليف: مجمع الأنهر سنة (١٠٧٧هـ). كذا في كشف الظنون عَن أسامي الكتب والفنونِ (٢: ١٨١٤). (النفحة).

(٢) (١: ١٢٥).

(٣) أي العدُّ بالقلب.

(٤) قوله صرَّح به العَيْنِيّ: هو صَاحِب البِنَاية شرح الهداية، ورمز الحقائق شرح الكنز، وعُمدة القَارِي شرح صَحِيح البُخَارِيّ وهو قاضي القضاة مَحْمُودُ بنُ أحمدَ ابنِ موسى بدرُ الدِّين الحَنَفِي، وُلِدَ في رمضان سنة (٧٦٢هـ) بحلب، وكان أبوه قاضياً بعين تاب، فنسب إليه، وقدم القاهرة سنة (٧٨٧هـ)، وأَخَذَ عن زين الدِّين العراقي وغيرِهِ، وماتَ سنة (٨٥٥هـ). كذا في معجم الحَافِظ ابن حَجَر وغيرِهِ، وليطلب تفصيل حاله من كتابي الفوائد البَهيَّة من تراجم الحَنَفِيَّة (٢٠٧-٢٠٨). (النفحة).

(٥) أي البحر الرائق (٢: ٣١).

(٦) قوله وكذا في المحيط: المحيط من تصانيفِ مُحَمَّد بن الصدر السعيد أحمد بن برهان الدِّين الكبير عبد العَزِيز بن عُمَر بن مازة البُخَارِيّ صاحب الذخيرة، وشرح جامع الصغير، و شرح الزيادات وغيرها.

«الإيضاح»: إشارةٌ إلى أَنَّهُ يُكرهُ العدُّ بالقلبِ أيضاً ؛ لأنَّ فيه شغلاً بالبال، ذَكَرَهَ العَيْنِي في «البِنَاية شرح الهداية»(١).

وقال الحَلَبي في «حَلْبَة الْمُجَلِّي» بعدما نقل عن «غاية البيان»(٢): إنَّ الحفظَ بالقلبِ لا يُكرَهُ اتفاقاً، فما أشار إِلَيْه في «الإيضاحِ»: أَنَّهُ يُكرَهُ العدُّ بالقلبِ أَيْضًا ؛ لأنَّ فيه شُغلُ البالِ والإخلالُ بالخشوعِ، كما ذَكَرَهُ صَاحِب «المنافع» فيه نظرٌ. انتهى.

قُلْتُ: وجهُ النَّظرِ ظاهرٌ، فإنَّهُ بعد تسليمِ أنَّ الإخلالَ بالخشوعِ يُوجبُ الكراهةَ، يُقالُ لا بدَّ أن يكونَ هذا القَدَرُ معفواً إقامةً لحدودِ الأذكارِ الواردةِ في الصَّلواتِ كصلاةِ التَّسبيحِ وغيرِها، فإنَّهُ إذا لم يعدَّها

والخلاصة من تصانيف طاهر بن أحمد بن عبد الرشيدالبُخَارِيّ المتوفى سنة(٥٤٢هـ).

والايضاح شرح التجريد كلاهما لركن الإِسلام عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بن أميرويه الكرماني المتوفَّى سنة (٥٤٣هـ)، وكلُّهم من صدور علماء الْحَنَفِيَّة، وليلطب البسط في تراجمهم من الفوائد(٩١،٨٤،٩٨-٩٢. (النفحة).

(١) (٢: ٤٧٧-٤٧٨).

(٢) قوله: غاية البيان: هو شرح الهداية لأمير كاتب بن أمير غازي الإِتْقَانِيّ، نسبةً إلى إِتقان بالكسر، بلدة بفاراب، صاحبشرح المنتخب الحساميوغيره، وُلِدَ سنة (٦٨٥هـ)، ومات سنة (٧٥٨هـ)، وليطلب البسط في حاله من الفوائد(٥٠-٥٢.(النفحة).

باليدِ ولا بالخَيْطِ ولم يحفظْها بالقلبِ كيف يؤديها على حدِّها.

وأمَّا الثَّالثةُ[1]: فهي أَيْضًا غيرُ مكروهةٍ اتفاقاً، نَصَّ عليه العَيْنِيُّ في «المنحة»، وابنُ نجيم في «البحر»[2]. وبه صَرَّحَ في «الخلاصة»، و«البِنَاية»[3].

وقال قاضي خان[4]: قالوا: إن غَمَزَ برؤوسِ الأصابعِ لا يُكرَهُ[5].

وأما الرَّابعةُ والخامسةُ[6]: فصرَّحوا بكراهتهما وعدَمُ إباحتهما عند أَبِي حَنِيْفَةَ، وقال أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ: لا بأسَ به؛ لأنَّ المصلِّي قد يُضطَّرُ إِلَى هذا لمراعاةِ سُنةِ القراءةِ في الصَّلاة، والعملُ بما جاءتْ به السُّنَّة في صلاة التَّسبيحِ ونحوها.

---

(١) أي العدُّ بالغمز بالرؤوس الأصابع.

(٢) البحر الرائق (٢: ٣١).

(٣) (٢: ٤٧٧).

(٤) قوله: وقال قاضي خان: هو حسَن بن مَنْصُور بن مَحْمُود الأُوزْجَنْدِيّ، صاحب الفتاوي وشرح الجامع الصغير، والزيادات، وغيرها، المتوفَّى سنة (٥٩٢هـ)، وتفصيله في الفوائد(٦٥).(النفحة).

(٥) في فتاوي قاضي خان(١: ١١٨). بهامش الفتاوي الهندية.

(٦) أي العدُّ باليد والسُّبْحَةِ ونحو ذلك.

وله أنَّ هذا عملٌ ليس مِن أعمالِ الصَّلاة ولا حاجةَ إليه لمراعاةِ سُنَّةِ القراءةِ؛ لأَنَّهُ يُمكنُهُ أن ينظرَ فيما يريدُ أن يقرأَ قبلَ الشّروع في الصَّلاة، ولو احتاجَ إليها عدَّها إشارةً بقلبه.

ثُمَّ مِن مشايخِنا مَن قال: لا خلافَ في التَّطوعِ أَنَّهُ لا يُكرَهُ، إنَّما الخلافُ في المكتوبةِ.

ومنهم: مَن قال: لا خلافَ في المكتوبةِ أَنَّهُ يكرَهُ، إنَّما الخلافُ في النَّوافلِ، وقال الفقيه أَبُو جعفر(1): وجدتُ روايةً عن أصحابِنا: أَنَّهُ يُكرَهُ فيهما، كذا في «المحيط البرهاني».

وفي «النهاية»(2): الصَّحيحُ أَنَّهُ لا يباحُ العدُّ أصلاً؛ لأَنَّهُ ليس في الكتابِ فصلٌ بين الفرضِ والنَّفل، وقد يَصيرُ العدُّ عملاً كثيراً فيوجبُ فسادَ الصَّلاةِ، وما وَرَدَ في الأحاديثِ مَن قَرَأَ في الصَّلاةِ كذا وكذا مرَّةً

---

(1) قوله: قال الفقيه أَبُو جَعْفَر: هو مُحمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ مُحمَّدِ البَلْخي الهِنْدُوَانيّ، المتوفَّى ببخارا سنة (٣٦٢هـ)، وقد بسطتُ في ترجمته في الفوائد (ص١٧٩). (النفحة).

(2) قوله: وفي النهاية: هو شرح الهداية لحسامِ الدِّينِ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيّ السِّغْنَاقيّ، نسبةً إلى سِغْنَاق بالكسر، بلدةٌ في تركستان، المتوفَّى (٧١٠هـ). وليطلب ذكره من الفوائد(ص٦٢). (النفحة).

أقول: ورد ذكره في الفوائد فيمن اسمه الحَسَن لا الحُسَيْن، وأشار رحمه الله إلى أنَّ صاحب الكشف والسُّيُوطِيُّ وصاحب مدينة العلوم قد ذكروا أن اسمه

{قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد}، وكذا وكذا تسبيحة، فتلكَ الأحاديثُ لم يصحِّحها الثّقاتُ.

وأمَّا صلاة التَّسبيحُ فقد أوردها الثِّقاتُ، وهي صلاةٌ مباركةٌ فيها ثوابٌ عظيمٌ ومنافعُ كثيرةٌ، فإن يقدرَ أن يحفظَ بالقلبِ وإن احتاج يعدُّ بالأنامل حَتَّىٰ لا يَصِيرُ عملاً كثيراً. انتهىٰ.

قُلْتُ: الأحاديثُ الَّتِي ذَكَرَ أنَّها لم يصحِّحها الثّقات:

منها: ما هي موضوعةٌ فلا عبرةَ بها.

ومنها: ما هي ضعيفةٌ، فتكفي للعملِ بها علىٰ ما لا يَخفَىٰ علىٰ مَن طالع «تنزيه الشَّريعةِ[1] في الأحاديث الموضوعة»، و«تذكرةِ الموضوعاتِ» لطاهرِ الفَتَّنِي وغيرَهما مِن الكتبِ المعتبرةِ.

الحسين. وأضيف أنَّهُ قد ذكره الحسين أيضاً صاحب تاج التراجم(ص١٦٠) وصاحب الأعلام(٢: ١٦٨)، وذكرا أنَّ وفاته كانت سنة (٧١١هـ).

(١) قوله تنزيه الشَّرِيعَة: هو للشيخ أَبِي الحَسَن عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عِرَاق الكِنَانِي، المتوفَّىٰ سنة (٩٦٣هـ). كذا في كشف الظنون(١: ٤٩٤).

ومؤلف التذكرة مُحَمَّد طاهر الفَتَّني، نسبةً إلىٰ فتن من بلاد كجرات، رئيس محدِّثي الهندِ، صاحب مجمع الأبحر وغيره، المتوفَّىٰ سنة (٩٨٦هـ). وليطلب في ترجمته من التعليقات السنية علىٰ الفوائد البَهِيَّة(ص١٦٤-١٦٥). (النفحة).

ومجردُ عدَمِ تصحيحِ الثِّقاتِ لها لا يَضرُّها، فإنَّ عدَمَ الصِّحةِ لا يَستلزِمُ بطلانها.

وحينئذٍ فالأولى أن يقالَ الأذكارُ المحدودةُ الواردةُ في الصَّلاةِ إن أمكنَ عدُّها بالقلبِ كأذكارِ صلاة التَّسبيح يُكتَفَى بذلك، وإن لم يتيسر ذلك للكثرةِ يعدُّها بالرؤوسِ ؛ فانَّهُ غير مكروهٍ بالنّصوصِ، وان اضطرَ إلى العدِّ باليدِ يعمل بقولهما، كما نَقَلَهُ صَاحِب «الحَلَبة» عَن قاضي خان.

وفي «البحر الرائق»: يُكرَهُ عدُّ الآياتِ والتَّسبيحِ وكذا السّورِ؛ لأَنَّهُ ليس من أعمالِ الصّلاةِ، وأطلقه فشمل العدَّ في الفرائضِ والنَّوافلِ جميعاً باتفاقِ أصحابِنا في ظاهرِ الرِّوايةِ. وروي عنهما في غيرِ ظاهرِ الرِّوايةِ أنَّ العدَّ باليدِ لا بأسَ به، كذا في «العنايةِ» وغيرِهِ، لكن في «الكافي» قالا: لا بأسَ به فجزَمَ به عنهما. انتهى[1].

قلت: وكذا ذَكَرَهُ بصيغة الجزمِ برهانُ الدِّين مَحْمُودُ بنُ أحمدَ البُخَارِيّ في «المحيط البرهاني»، وذَكَرَهُ عمُّهُ الصدرُ الشَّهيدُ[2] حسامُ الدِّين عُمَرُ بنُ عبدِ العَزِيز في «شرح الجامع الصغير» بلفظِةِ «عن»،

---

(١) من البحر الرائق (٢: ٣١).

(٢) قوله الصدر الشهيد: هو شارح الجامع الصغير أستاذ صاحب الهداية، توفِّي سنة (٥٣٦هـ)، قيل: أَنَّهُ شافعي، والصحيح أَنَّهُ حنفي كما ذكرته في الفوائد(ص١٤٩). (النفحة).

وكذا ذَكَرَهُ تلميذُهُ صاحب «الهداية»[(١)] وقال العَيْنِيّ في «شرحها»: ذَكَرَهُ بكلمةِ «عن»، إشارةً إلى أن خلافهما ليس مِن ظاهرِ الرِّوايةِ، ولذا لم يذكرْ أَبُو اليُّسرِ خلافهما أصلاً، وعن أَبِي يُوسُفَ لا بأس به في النَّقلِ، ومثلهُ عن أَبِي حَنِيْفَةَ، ذَكَرَهُ في «التحفة».

وفي «التجريد»: ذَكَرَ قولَ مُحَمَّدٍ مع أَبِي حَنِيْفَةَ. انتهى[(٢)].

وفي «الحَلَبة»: لفظ «الذخيرة»: قال الفقيه أبو جعفر: وجدتُ روايةً عن أصحابِنا أَنَّهُ يُكرَهُ فيهما، وهو في «الخانيةِ» مغزوّاً إِلَى أبي حَنِيْفَةَ فقط، ونَقَلَ فيها عن أَبِي يُوسُفَ وحدَهُ أَنَّهُ لا بأسَ به في المكتوبةِ والتّطوعِ[(٣)].

ولم يذكرْ محمداً مع واحدٍ منهما، وقد اختلفَ فيه، فقيل: هو مع أَبِي حَنِيْفَةَ وممَّن ذَكَرَهُ معه القُدُورِيّ[(٤)] في «التّجريد» بل ذَكَرَ في

---

(١) قوله: صاحب الهداية: هو برهانُ الدِّينِ عَلِيُّ بنُ أَبِي بَكْرٍ المَرْغِينَانِي صاحب مُخْتَارات النوازل، والتنجيس و المزيد، وغيرهما، المتوفَّى سنة (٥٩٣هـ)، وقد بسطتُ في ترجمتِهِ وذِكْرِ آدابِهِ في مقدِّمة الهداية(٣: ٢-٤)، وغيره. (النفحة).

(٢) من البِنَاية شرح الهداية (٢: ٤٧٨).

(٣) انتهى من الخانية(١: ١١٧).

(٤) قوله: وممن ذكره معه القُدُوْرِيّ: هو أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحمدَ صاحبُ المختصر المشهور وغيرِهِ، المتوفَّى سنة (٤٢٨هـ). وليطلب تفصيل ذِكْرِهِ من الفوائد(ص٣٠). (النفحة).

«البدائع»[١]: أَنَّهُ ذَكَرَهُ في «الجامع الصّغير» معه[٢].

لكنَّ العبدَ الضَّعيفَ لم يرَهُ فيه على ما هو روايةُ فخر الإِسلام.

وقيلَ: هو مع أبي يوسفَ، وهو المذكورُ في «شرح الجامع الصغير»: لفخر الإِسلام وقاضي خان، و«المحيط» لرضي الدين[٣]، و«الهداية»[٤]، وغيرها، لكن بلفظة: «عن»، قال شارحوا «الهداية»: وفي ذلك إشارةً إلى أنَّ خلافَهما ليس في ظاهرِ الرِّوايةِ، ومن ثُمَّ لم يَنصَّ صدرُ الإِسلام ولا شمسُ الأئمةُ السَّرَخْسيّ[٥] خلافهما.

---

(١) قوله: بل ذكر في البدائع: هو شرح تُحْفَة الفقهاء لأبي بَكْر ابن مَسْعُود بن أحمد علاء الكاساني، المتوفَّى سنةَ (٥٨٧هـ)، ومَتْنَهُ: لعلاءِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بنِ أحمدَ السَّمَرْقَنْدِيّ، وهو تلميذُ لصدرِ الإِسلام أَبي اليسر مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ البَزْدَوي، المتوفَّى سنة (٤٩٣هـ)، أخي فخر الإِسلام عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ البَزْدَوي صاحبِ الأصول، المتوفَّى سنة (٤٨٣هـ)، وليطلب تراجمهم من الفوائد(ص١٥٨). (النفحة).

(٢) انتهى من بدائع الصنائع(١: ٢١٦).

(٣) قوله لرضي الدِّين: هو مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ السَّرَخْسيّ، المتوفَّى سنة (٥٤٤هـ)، ومحيطه غير المحيط البرهاني، وكثيراً ما يشتبه أحدُهما بالآخر، وقد أوضحتُهُ في الفوائدِ(ص١٨٨-١٩١). (النفحة).

(٤) (١: ٦٥).

(٥) قوله: ولا شمس الأئمة السَّرَخْسيّ: هو أَبُو بَكْر مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ أَبِي سهلٍ شارحُ الجامع الصغير، وغيرها، المتوفَّى بحدود سنة (٤٩٠هـ)، والتفصيل في الفوائد(ص١٥٨-١٥٩). (النفحة).

قلت: لكنَّهُ في «الحاوي القدسي»[١] بصيغةِ جَزَمَ. انتهى.

وفي «البحر»: قالوا: محلُ الخلافِ إنَّما هو العدُّ باليدِ كَما وَقَعَ به التَّقييدُ في «الهداية»[٢] سواءً كان بإصبعه أو بخيطٍ يمسكُهُ، أمَّا الغمزُ برؤوس الأصابعِ والحفظُ بالقلبِ فلا يُكرَهُ اتفاقاً، والعدُّ باللسانِ مُفسدٌ اتفاقاً، وقُيِّدَ بالآي والتَّسبيحِ؛ لأنَّ عدَّ غيرهما مكروهٌ اتفاقاً، كذا في «غاية البيان». انتهى[٣].

وفي «البِنَاية»: قُيِّدَ باليدِ ؛ لأنَّ المكروهَ العدُّ بالأصابعِ أَو بخيطٍ يمسكُهُ، أمَّا الغمزُ برؤوسِ الأصابعِ، أَو الحفظُ بالقلبِ فلا يُكرَهُ، كذا في «المحيط»، و«الخلاصة»، وخصَّ الآيَ والتّسبيحَ بالذِّكرِ؛ لأنَّ عدَّ غيرِهما مكروهٌ بالاتفاقِ.

وفي «ملتقى البحار»: لو حَرَّكَ أصابعه باليدِ تحريكاً بليغاً بحيث لو نَظَرَ النَّاظرُ إليه من بعيدٍ ظنَّ أَنَّهُ في غيرِ الصَّلاةِ تَفسدُ صلاتُهُ ، فإذا لم يكنْ بليغاً يُكرَهُ. انتهى[٤].

---

(١) قوله: لكنَّهُ في الحاوي القدسي: هو لجمال الدِّينِ أَحمدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ نوح القَابِسي الغَزْنَويّ، المتوفَّى في حدود سنة (٦٠٠هـ)، ذَكَرَهُ في الكشف (١: ٦٢٧). (النفحة)

(٢) (١: ٦٥).

(٣) من البحر الرائق (٢: ٣١).

(٤) في (البِنَاية: ١: ٤٧٧-٤٧٨).

وفي «الحَلَبة»: وجهُ القولِ بعدَمِ الكراهةِ ما ذَكَرَهُ في «الإمام»[١] عن عَطَاء بنِ السّائبِ عن أَبِيهِ عن ابنِ عُمَرَ ﷺ، قال: «رأيتُ رسول الله صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم يعدُّ الآي في الصَّلاة»[٢].

قال أبو موسى الأَصْبَهَانِيُّ: في هذا حديثٌ غريبٌ، ووجه القولِ بالكراهةِ في المكتوبةِ دون النَّفل ما رواه مكحولٌ عن أَبِي أُمَامَةَ وواثلةَ بن

---

(١) هو للإمام تقي الدِّينِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ بنِ وهب بنِ مطيع القُشَيري المعروف بابنِ دقيق العيد الشَّافِعِيّ (ت٧٠٢هـ)، وهو شرح الإلمام في أحاديث الأحكام الذي جَمَعَ فيه متونَ الأحاديث المتعلقة بالأحكام مجردةً عن الأسانيدِ، وبرع فيه، وقيل: إنه لم يؤلَّف في هذا النوع أعظمَ منه لِمَا فيه من الاستنباطاتِ والفوائدِ لكنَّه لم يكمله. ينظر الكشف (١: ١٥٨).

(٢) بوَّبَ البَيْهَقيُّ باباً في سننه الكبرى(٢: ٢٥٣) بعنوان: (باب من عدَّ الآي في صلاته أو عقدها ولم يتلفظ بها يكون كلاما)، وذكر فيه الآثارَ في ذلك. وكذا ابن أبي شَيْبَة في مصنَّفه (١: ٤٢٦) حيث قال: (في عدِّ الآي في الصلاة من لم ير به بأسا . وأخرج أبو يَعْلَى في مسنده(١٣: ٤٧٤): عن واثلة عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، قال : عُدَّ الآي في التَّطوعِ ولا تَعدُّهُ في الفريضة قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢: ٢٦٧)فيه أبو يحيى التميمي الكوفي وهو ضعيف. وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد (٣: ٣٥٥) بسنده عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن النَّبيّ صلى الله عليه وسلم قال: عُدَّ الآي في الفَرِيضَةِ وَالتَّطَوع. وأخرج ابن عدي في الكامل (٢: ٣٧١): عن أنس قال: رَأَيتُ النَّبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يَعُدُّ الآي فِي الصَّلاةِ، ورواه أيضا في (٧: ٣٤) عن عطاء بن السائب عن عبد الله عمرو بن العاص، وقال: إنَّه غير محفوظ عن عطاء.

الأسقع قالا: «نهى رسول الله صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم عن عدَّ الآي في المكتوبةِ ورخَّصَ في السُّبْحَةِ».

قال في «الإمام» أيضاً: أخرجَهُ أَبُو موسى الأَصْبَهَانِي بإسنادِهِ.

ووجه القولِ بالكراهةِ مطلقاً أنَّ في العدِّ باليدِ تركُ سنَّةِ اليدِ وذلك مكروهٌ، وأيضاً هو ليس من أعمالِ الصَّلاةِ، وكثيرهُ مفسدٌ فقليلهُ مكروهٌ.

وأجيبَ عن الأَوَّل: بأنَّ الإِمَامَ أحمدَ، قال: عَطَاءُ بنُ السّائبِ اختلطَ في آخر عُمُرِهِ فلا يُحْتَجُّ بحديثِهِ إلا إذا عُلِمَ أنَّ ذلك كان قَبْلَ الاختلاطِ وهذا ممَّا لا يُعلمُ مع غرابتِهِ.

قُلْتُ: ويمكنُ أن يقالَ أَيضاً إِنَّهُ واقعةُ حالٍ، فلعلَّ ذلك كان منه في أوَّلِ الأمرِ حين كان العملُ مباحاً في الصَّلاةِ مع أَنَّهُ ليس نصَّاً في الأَصابعِ، فيجوزُ أن يكونَ بغمزِ رؤوس الأصابعِ، ثُمَّ الذي في سننِ أَبِي دَاوُدَ والنَّسائيّ والتِّرْمِذيِّ بإسنادٍ حسنٍ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرو بنِ العاصِ رضي الله عنهما: «رأيتُ رسولَ الله يعقدَ التَّسبيحَ»[1]، وزادَ أَبُو دَاوُد بيمينِهِ، وليس فيه «في الصَّلاة».

وأمَّا الثَّاني: فلا يَتمُّ الجوابُ عنه بأنَّ المرادَ أَنَّهُ مرخَّصَ برؤوسِ الأصابعِ ونحوِها في النَّافلةِ؛ لأنَّ الفرضَ أن العدَّ بغمزِ رؤوسِ الأصابعِ

---

(١) سبق تخريجه.

ونحوِها مُرَخَّصٌ فيه في المكتوبةِ والنَّافلةِ، بل الحقُّ أَنَّهُ إن ثَبَتَ هـذا علىٰ وجه يَقومُ به الحُجَّةُ في مثل هذا المطلوبِ، ترجَّحَ القولُ بعدمِ الكراهةِ في النَّافلةِ وإلا فالقولُ قولٌ بالكراهةِ في الصَّلاة مطلقاً مراداً بها الكراهةُ التَّنزيهيةُ. انتهىٰ.

قُلْتُ: المروي في «سنن أَبِي دَاوُدَ» وغيره عن عبدِ الله بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ قد أخرجَهُ الطَّبَرَانِيُّ عنه بلفظ: «كَانَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم يَعُدُّ الآي فِي الصَّلاةِ»، فزادَ لفظةَ: «في الصَّلاة»، وهو علىٰ تقديرِ ثبوتِهِ محمولٌ علىٰ وقوعِهِ في بعضِ أوقاتهِ في تطوعاتِهِ.

والحقُّ أنَّ كراهتَهُ إن كانت في المكتوبةِ تحريميةٌ ففي النَّافلةِ تَنْزيهيةٌ؛ لأنَّ النَّافلةَ تتحملُّ ما لا تتحملُهُ المكتوبةُ.

وأمَّا تسويتهما في الكراهةِ التَّنزيهيةِ كما أفادَهُ صاحبُ «الحَلَبة»، أو في الكراهةِ التّحريميةِ كما يُستفادُ من «النّهاية» ممَّا يتكلَّم فيه.

***

الفَصْلُ العَاشِرُ
فِي ذِكْرِ الأَقْوَالِ فِي عَدِّ الأَذْكَارِ خَارِجَ الصَّلاةِ

قال قاضي خان في «فتاواه»: اختلفَ المشايخُ في كراهـةِ عـدِّ الآي والتّسبيحِ خارجِ الصَّلاةِ. انتهى[1].

ومثله في «خزانةِ المفتين»[2].

وفي «النّهاية»: السَّلفُ كـانوا يختلفـونَ في العـدِّ في غـير الصَّـلاةِ، فمنهم مَن يَكرَهُ، والصّوابُ أَنَّهُ لا يُنهى الضّعفاء عـن العـدِّ بـالنَّواةِ في خارِجِها. انتهى.

---

(١) من فتاوي قاضي خان(١: ١١٨).

(٢) قوله: ومثله في خزانة المفتين: هـو لصـاحب الشـافي شرح الـوافي: حسـين بـن مُحَمَّـد السَّـمْعانيّ الحَنَفِـي، فـرغ منـه سـنة (٧٤٠هــ)، ذَكَـرَهُ صَـاحِب الكشـف (١: ٣٠٧). (النفحة).

ما في الكشف السمنقاني وليس السَّمْعانيّ.

وفي «البِنَاية» : قُيِّدَ بالصَّلاةِ لعدمِ الكراهةِ في خارجِ الصَّلاةِ خلافاً لفخر الإِسلام حيثُ قال: أنَّ عدَّ التَّسبيحِ في غيرِ الصَّلاةِ بدعةٌ، وكان السَّلفُ يقولونَ: تُذنبُ ولا تُحصي، وتُسبِّحُ وتُحصي. انتهى[1].

وفي «شرح النِّقَايَةِ» لمحمود بن إلياس الرُّومِي: السَّلَفُ كانوا يختلفونَ في عدِّ الآي والتَّسبيحِ في غيرِ الصَّلاةِ:

فمنهم: مَن كان يَكرَهُ ذلك.

ومنهم: مَن يقول بدعةً؛ لقول السَّلفِ: تُذنبُ ولا تُحصي وتُسبِّحُ وتُحصي.

وقال مشايخُنا: الصَّوابُ أن لا يُنْهَى الضُّعفاءُ عَن العدِّ بالنَّواةِ. انتهى.

وفي «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزَّيْلَعِيِّ[2]: اختلفوا في عدِّ التّسبيحِ خارجِ الصَّلاة، فمنهم مَن كَرِهَ ذلك؛ ليكونَ العدُّ مِن الرِّياءُ وأقربُ من الإقرار بالتَّقصيرِ، وعن ابنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رآى رجلاً يفعلُ

---

(١) في البِنَاية(٢:٤٧٧).

(٢) قوله للزَّيْلَعِيّ: هو عُثمانُ بنُ عليٍّ فخرُ الدِّينِ، المتوفَّى سنة (٧٤٣هـ). وهو غير الزَّيْلَعيّ، مخرج أحاديث الهداية عبد الله بن يُوسُف، كما أوضحته في الفوائد(ص١١٥-١١٦). (النفحة)

ذلك، فقال: عدَّ ذُنوبَكَ لتستغفرَ منها، وفي «المستصفى»: لا يُكرَهُ خارج الصَّلاة في الصَّحيحِ. انتهى.

وفي «الحَلبة»: ثُمَّ في «شرح الجامع الصغير» لقاضي خان: اختلفَ المشايخُ في كراهةِ العدِّ خارجَ الصَّلاةِ.

فقيلَ: يُكرَهُ؛ لقول السَّلفِ: تُذنِبُ ولا تُحصي وتُسبِّحُ وتُحصي.

وعن عُمَرَ: أَنَّهُ لَمَّا رآى مَن يفعلَ ذلك قال: أُعدد ذنوبك وتستغفرُ منها، وأنتَ مُسْتَغْنٍ عن عدِّ التَّسبيحِ.

وقيلَ: لا يُكرَهُ، قال في «المستصفى»[1]: وهو الصَّحيحُ؛ لأَنَّهُ أسكنُ للقلوبِ وأحبب للنَّشاطِ.

وفي «خزانة الأكمل»[1] بعدَ أنَّ حَكَى الخلافَ بينَ الإمام وصاحبيه في الكراهةِ في الصَّلاةِ، وأَجمعوا أَنَّهُ لا يُنْهَى الضُّعفاء عَن عدِّ[2] النَّوى للتسبيحاتِ خارجَ الصَّلاة، فإنَّهُ أسكنُ للقلوبِ.

---

(١) قوله: وقال في المستصفى: هو لعبدِ الله بن أَحمدَ بنِ محمودٍ النَّسَفيّ صاحب الكنز، والمنار، وشرحه، المتوفَّى سنة (٧١٠)، وليطلب ترجمته في النافع والفوائد(ص١٠١-١٠٢). (النفحة).

أقول: ذكرت في إحدى التعليقات على إحكام القنطرة في أحكام البَسْمَلَة أنَّ محقِّق المصفى حقَّق وفاته في سنة (٧٠١هـ).

قُلْتُ: والظَّاهرُ عَدَمُ الكراهةِ خارجَ الصَّلاةِ مُطلقاً لحديثِ عبدِ الله ابنِ عَمْرِو الذي رويناهُ آنفاً[٣]، ولِمَا عن يُسَيْرَة، قال لنا رسول الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم: «عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ والتَّهْلِيلِ وَاعْقُدْنَ بِالأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلا تَغْفَلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَة»[٤].

أخرجه التِّرْمِذيُّ بهذا اللفظِ ، وقال : حديث غريبٌ إنَّما نعرفه من حديث هانئ بنِ عثمانَ.

ورواهُ أبو دَاوُدَ بلفظ: «إِنَّ النَّبِيّ صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَسَلَّم أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِيْنَ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ؛ فَإِنَّهُنَّ مَسئُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»[٥].

وحَسَنَّ النَّوَوِيُّ إسنادَهُما.

ولِمَا عن سعدِ بنِ أَبِي وقاصٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عليهِ وَعَلىٰ آلهِ وَسَلَّم عَلَىٰ اِمْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوىٰ أَو حَصَىٰ تُسَبِّحُ بِهِ

---

(١) قوله: وفي خزانة الأكمل: هو لأبي عبدِ الله الجُرْجانيّ يُوسُف بن مُحَمَّد، تلميذُ الكَرْخي علىٰ ما قيل، ووفاتُهُ علىٰ ما قيل سنة (٥٣٣هـ). وليطلب من الفوائد(ص٢٣١). (النفحة)

(٢) في الأصل عدد.

(٣) أي في (٧١)، وسبق تخريجه في (ص٢١).

(٤) سبق تخريجه(ص٢٣).

(٥) سبق تخريجه (ص٢٣).

فَقَالَ: أَلا أُخْبِرَكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِن هَذَا وَأَفْضَلُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ وَسُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الأَرْضِ»[1] الحديث.

رواهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذيُّ والنَّسَائيُّ وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» والحاكم وقال: صحيحُ الإِسناد، فلم يَنْهاها[2] عن ذلك، وإنَّما أرشدها[3] إلى ما هو أيسرُ وأفضلُ، ولو كان مكروهاً لبيَّنَ لها، وما عن عُمَر إن ثَبَتَ لا يُعارِضُ هذا كما هو غير خافٍ على المتأملِ. انتهى.

قلت: يُشيرُ بهذا إِلَى ما ذَكَرَهُ شيخُهُ ابنُ الهُمَام[4] في «فتح القدير»: إنَّ قَولَ الصَّحابي حُجَّةٌ عندنا فيجبُ تقليدُهُ إذا لم يَنْفِهِ شيءٌ من السُّنَّةِ، وهاهنا النَّهي المُستفادُ عن أثرِ عُمَرَ وابنِ مَسْعُودٍ قد نَفَتْهُ الأحاديثُ الصَّحيحةُ الثَّابتةُ المجوِّزةُ للعدِّ فعلاً وتقريراً فلا يُؤخذُ بهما، هذا إذا ثَبَتَ الأثران بالسَّندِ، وإلا فلا يَجوزُ مُعارضةُ الأحاديثِ المرفوعةِ الثَّابتةِ بهما مع أنَّ دلالتهما على المنعِ والكراهةِ مَوْضِعَ التَّنازعِ، بل الظَّاهرُ أنَّهما مِن قبيلِ سَدِّ الذَّرائع وإرشادِ أنَّ الأهم تقديمُ الأَهَمِ فَالأَهَمِ.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) في الأصل: ينهها.

(٣) في الأصل: أرشدها.

(٤) قوله شيخه ابن الهُمَام: هو مُحَمَّدُ بنُ هُمَامِ الدِّين عبد الواحد الشهير بالكمال، صاحب التحرير وغيره، المتوفَّى سنة (٨٦١هـ). وليطلب ذكره من الفوائد(ص١٨٠-١٨١) وحواشيها. (النفحة)

والحاصلُ أنَّ في عدِّ الأذكارِ خارجَ الصَّلاةِ لأَصحابِنا الحَنَفِيَةِ أقوالاً ثلاثةً:

الكراهةُ مطلقاً.

وعدمُ الكراهةُ مطلقاً ما لم يَستلزمْ رياءً.

والتَّفصيلُ بين الضُّعفاء والأقوياء.

والظَّاهرُ بل الصَّحيحُ الذي لا يَجوزُ غيرُهُ، والصَّوابُ الذي لا يَصحُّ غيرُهُ هو عَدَمُ الكراهةِ مطلقاً لدلالةِ الأحاديثِ الصَّحيحةِ على ذلك إشارةً ونصّاً.

وأمَّا القائلونَ بالكراهةِ مطلقاً فليس عندهم دليلٌ يدلُّ على ذلك، ولا يُثْبِتُ كراهةُ شيءٍ بدونِ ذلك، وغايةُ ما تعلَّقوا به قولُ بعضِ الصَّحَابَةِ وكلامُ بعضِ السَّلفِ مِن أهلِ الإنابةِ، ودلالتها على ما فهموهُ ممنوعٌ، وبعد تسليم ذلك الأخذُ بهما مع مُخالفةِ ما هو أَقوى منهما مقدوحٌ.

وأعجبُ منه قولهم بكونِهِ بدعةٌ مع ورودِهِ في السُّنَّةِ، فهل يقولُ أحدٌ لأمرٍ ارتكبَهُ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّم بنفسِهِ وقرَّر عليه غيرَهُ أَنَّهُ مكروهٌ أَو بدعةٌ!

بل لو لم يَثْبُتْ ذلك عَن الحضرةِ النّبويّة، وثَبَتَ مِن فِعلِ بعضِ الصَّحَابَةِ كَفَى في ارتفاع اسم البدعةِ، فكيف وقد وُجِدَ هاهنا الأمران

بشهادةِ البرهانِ، وغاية العذرِ ممن ذَهَبَ إلى الكراهةِ عـدمِ إطِّلاعِـهِ علىٰ الأحاديثِ السَّابقةِ.

وأمَّـا مـا في «خزانـة الرِّوَايَـات»[1] نقـلاً عـن المسـافري في تعليـلِ الكراهةِ لِمَا رُوي: «أَنَّهُ صَلَّىٰ اللهُ عليـهِ وَسَـلَّم رآىٰ رَجُـلاً يُسَـبِّحُ فقـال: تُسَبِّحُ وتُحْصِي وتُذْنِبُ ولا تُحْصِي». انتهىٰ.

فغيرُ معتمدٍ عليه، فإنَّهُ لم يُوجدُ هذا القولُ مرفوعـاً إنَّـما هـو كـلامُ بعضِ الصَّحَابَةِ موقوفٌ عليه، ولا يَخفَىٰ علىٰ النَّاظرِ المتبحرِ ما في «خزانة الرِّوَايَات» من الأخبارِ الواهياتِ والأحاديثِ المختلفاتِ فلا عبرةَ لـه في هذا البابِ عند الثِّقات.

وإنَّ صحَّ ذلك مَرفوعاً كان الكلامُ كالكلامِ[2]، فلا يكون قادحـاً في المرامِ، ولعلَّك تَتَفَطَنُ من هاهنا أَنَّـهُ لا عـبرةَ لمـذهب التَّفصـيلِ لفقـدان الدَّليـلِ.

***

---

(١) قوله: خزانـة الرِّوَايَـات: هـو للقـاضي جكـن الهنـدي الحَنَفِـي، السَّـاكن بقصـبة كن من الكجرات، ذَكَرَهُ صاحب الكشف(١:٧٠٢. (النفحة)

(٢) أي كـان الكـلام في الجـواب عليـه كـالكلام في الجـواب عـن الآثـار السـابقة، والله أعلم.

الخَاتِمَةُ
فِي أُمُورٍ مُتَفَرِقَةٍ بَاقِيَةٍ

فَائِدَةٌ:

قيل: العقدُ بالأناملِ أفضل من السُّبْحَةِ، وقيلَ: إن أَمِنَ مِن الغلطِ فهو أَوْلىٰ وإلا فهي أَوْلىٰ، كذا ذَكَرَهُ القاري في «المرقاة شرح المشكاة».

قُلْتُ: القولُ الأخيرُ بالحقِّ أَحْرَىٰ وما سواهُ أَخْزَىٰ.

فَرْعٌ:

يجوزُ أن يكونَ خيطُ السُّبْحَةِ مِن الحريرِ لِمَا أن الُمحَرَّمَ إنَّما هو اللِبْسُ، لا مطلق استعمال الحرير، قال محمد أمين الشامي في «رَدّ المُحْتَار حاشية الدُّر المُخْتَار»: في «الدُّر المنتقىٰ»: لا تُكرَهُ الصَّلاة علىٰ سجادةٍ من الابريسم؛ لأنَّ الحَرَامَ هو اللِبْسُ، أمَّا الانتفاعُ بسائرِ الوجوهِ فليس بحرامٍ

كَمَا في «صلاة الجواهر»، وأَقرَّهُ القُهُسْتَانيّ وغيرُهُ.

قُلْتُ: ومنه يعلمُ حكمُ ما كَثُرَ السُّؤالُ عنه من بَنْدِ السُّبْحَةِ، فليحفظ، فقوله: هو اللِبْسُ أي ولو[1] حكماً؛ لما[2] في «القُنْيَة» استعمالُ اللحافُ من الابريسم لا يجوزُ؛ لأَنَّهُ نوعُ لبسٍ، بقي في بَنْدِ السَّاعةِ التي تُربطُ بِهِ ويعلِّقُهُ الرَّجُلُ بزرِّ ثوبِهِ، والظَّاهرُ أَنَّهُ كَبَنْدِ السُّبْحَةِ الذي تُرْبَطُ به تأمل.

ومثلُهُ بَنْدُ المَفَاتِيحِ، وبنودُ الميزانِ، وليقةُ الدواة، وكذا الكتابةُ في ورقِ الحريرِ، وكيسُ المصحفِ والدَّراهمِ، وما يُغطى به الأواني، وما تُلفُّ فيه الثّيابُ، وهو المسمَّى بقجه، ونحو ذلك ممَّا فيه انتفاعٌ بدونِ لبسٍ، أو ما يُشْبِهُ اللّبْسُ. انتهى[3].

وفي «الزَّواجر عَن اقتراف الكبائر»: لابن حَجَرٍ[4] المَكِّيّ الهَيْتَمِيّ الشَّافِعِيّ: يحلُّ نحو الجلوس على الحريرِ بحائلٍ ولو رقيقاً ومِن استعمالِهِ

---

(١) وقع في الأصل: لو بدون الواو، والتصويب من رد المحتار.

(٢) وقع في الأصل: كما، والمثبت من رد المحتار.

(٣) من رد المحتار (٤: ٣٥٤).

(٤) قوله: لابن حَجَرٍ: هو شارح المنهاج، والإرشاد، والأربعين، وغيرها، أحمدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَليّ بن حَجَرٍ الهَيْتَمِيّ، نسبةً إلى محلةِ أَبِي الهيتم من أقاليم مصر الغربية، وُلِدَ سنةَ (٩٠٩هـ)، وماتَ على ما قيل سنة (٩٧٥هـ). وقد بسطت في ترجمته في التعليقات السنية على الفوائد البَهِيَّة(ص٢٤٠-٢٤١). (النفحة).

المحرمِ التَّدثرُ به، ويحلُّ جَعلُ الطِّرَازِ منه على الكُمِّ إذا كان بقدرِ أربعةِ أصابعٍ، وخيطُ السُّبْحَةِ، وعلمُ الرُّمحِ، وكيسُ المصحفِ. انتهى.

عَجِيبَةٌ:

أخرجَ ابنُ عَسَاكِرٍ على ما ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ[1] كان في يدِ أَبِي مسلم الخَوْلانِي سُبْحَةٌ يُسَبِّحُ بها، فقامَ[2] والسُّبْحَةُ في يدِهِ، فاستدارتْ والتَفَتْ[3] على ذراعِهِ وتَدورُ وتقولُ: سبحانكَ يا مُنْبِتَ النَّباتِ، ويا دائمَ الثَّبَاتِ، فقالَ: هَلُمِّي يا أمَّ مسلمٍ، وانظري إلى أعجبِ الأعاجيبِ، فجاءتْ وهي تدورُ وتُسَبِّحُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ سَكَتَتْ[4].

قال المؤلِّفُ:
هذا آخر تعليقاتي على نزهة الفكر في سُبْحَةِ الذِّكْرِ المسمَّاة النَّفحة بتحشية النُّزْهَةِ، فرغتُ منها في جلساتٍ خفيفةٍ آخرها في اليوم الثَّاني من رجبٍ من شهور سنة اثنتين وتسعين بعد الألفِ والمئتينِ من الهجرةِ على صاحبها أفضل صلاة وتحية. (النفحة)

(١) في المنحة(١: ٥).

(٢) وقع في الأصل فنام والتصويب من المنحة.

(٣) في الأصل والتفتت.

(٤) وأخرج هذه القصة عن أبي مسلم الخولاني بسندها أبو الشيخ الأصبهاني عبد الله بن محمد بن جعفر (ت٣٦٩هـ) في كتابه العظمة (٥: ١٧٣١).

قال المؤلفُ عفا اللهُ جرائِمَهُ وقَبِلَ حَسَنَاتَهُ: هذا آخر الرِّسالة أتممتُها في ثلاثِ جلساتٍ خفيفةٍ آخرُها في يومِ الأربعاءِ الخامسِ والعشرينِ من جمادىٰ الأُولىٰ مِن شهورِ السَّنةِ الثَّانيةِ والتِّسعينِ بعدَ الألفِ والمئتينِ مِن هجرةِ رَسُولِ الثَّقلين صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله ربُّ المشرقينِ.

وآخرُ كلامِنا أن الحمدُ لله ربِّ العالمينَ والصَّلاةُ علىٰ رسولِهِ محمدٍ وآلِهِ وأصحابِهِ أجمعينَ(١).

---

(١) خاتمة الطبعة الحجرية:

التَّسبيحُ والتَّقديسُ لله السَّبوحُ القُدُّوسُ الذي يُسبِّحُ له ما في السَّمواتِ والأرضِ، وهو العزيزُ الحكيمُ، والتَّصلية والتَّسليم علىٰ مَن يُخاطب في القرآن الكريم، بأنك لعلىٰ خُلقٍ عظيمٍ، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ الهُداةِ إلىٰ الصِّراطِ المستقيمِ.

وبعد:

فإنَّ أَحْسَنَ ما سُطِّرَتْهُ في بيانِ السُّبْحَةِ والتَّسبيح وما يتعلَّقُ بها مِن المعاني والأحكام أقلامُ الأعلامِ في ميادين الطروسِ وحاكتْهُ دقائقُ الأفهام عن حقائقها التي تبتهجُ بها النَّفوسُ هذه الرِّسالة المسمَّاةُ بنزهةِ الفكر في سُبْحَةِ الذِّكْرِ الملقبة بهديةِ الأبرار في سُبْحَةِ الأذكار مع تعليقاتها الموسومةِ بالنَّفحة بتحشية النُّزْهَة علىٰ حاشيتها، قد ألَّفها تاجُ العلماء الأعلام، مقدامُ الفضلاء الكرام، وارثُ العلوم كابراً عَن كابرٍ، الحائزُ من الكمالات ما قصرت عنه عقولُ الأكابر، علامةُ الزَّمانِ، تُرجمانِ الحديثِ والقرآنِ، كاشفُ أسرار الفروعِ والأصولِ، واقفُ غوامضِ المعقولِ والمنقولِ، مَجْمَعُ الفضائلِ والكمالاتِ، مولانا الحاج الحَافِظ أَبو الحسنات مُحَمَّدٌ عَبْدَ الحي اللَّكْنَوِيّ دام بالفيض

* * *

الصّوري والمعنوي وطبعتا بأمر الشَّيخ الكريم صاحب الفيض العميم المولوي محمد خادم حسين أحسن الله إليه في الدَّارين تحت إدارة المدير المتوكلِ على ربِّهِ القديرِ، الخان المنيع الشَّان، محمدُ عبدَ الرَّحمن خان في المطبعِ النّظاميةِ الواقعةِ في الكانفور صينت عن الحوادثِ والشرورِ سنةَ تسعٍ وتسعينَ بعد الأَلفِ والمئتينِ مِن هجرةِ رسول الثَّقلينِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَعَلى آلهِ وَسَلَّم بعدد ما في الخافقين إلى تعاقبِ الملوين.

المراجع:

١. أبحد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم: لصديق حسن خان القنوجي (١٢٤٨-١٣٠٧هـ). ت: عبد الجبار زكار. ١٩٧٨هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.
٢. إبراز الغي الواقع في شفاء العي: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ).ت: صلاح محمد سالم أبو الحاج. دار الرازي.٢٠٠٠مـ.
٣. إحكام القنطرة في أحكام البسملة: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ) . ت: صلاح محمد سالم أبو الحاج. دار البشير . عمان. ٢٠٠٠مـ.
٤. إقامة الحجَّة في أن الإكثار من التعبد ليس ببدعة: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ١٩٦٦م.
٥. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم. دار الفكر . ١٤١٠هـ.
٦. الآثار الخطّية في المكتبة القادرية: د.عماد عبد السلام رؤوف. مطبعة المعارف. بغداد. ١٩٨٠هـ.
٧. الآحاد والمثاني لأبي بكر أحمد بن عمرو الضحاك الشيباني (٢٠٦-٢٨٧هـ). ت: د. باسم فيصل الجوايرة. ط١. ١٤١١هـ. دار الراية. الرياض.
٨. الأعلام: لخير الدين الزَّركلي. بدون دار طبع وتاريخ طبع.
٩. الإمام عبد الحي اللكنوي علامة الهند وإمام المحدِّثين والفقهاء: د.ولي الله الندوي. دار القلم. دمشق. ط١. ١٩٩٥مـ.

١٠. الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث: خليل إبراهيم قوتلاي. دار البشائر الإسلامية. ط١. ١٤٠٨هـ.
١١. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل: لمجير الدين الحنبلي. مكتبة المحتسب. عمان. ١٩٧٣م.
١٢. الأنساب: أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السَّمْعَاني (ت٥٦٢هـ). ت: عبد الله بن عمر البارودي. مؤسسة الكتب الثقافية. ط١. ١٩٨٨هـ.
١٣. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف ابن عبد البَرِّ (ت٤٦٣هـ). ت: علي محمد البجاوي. ط١. ١٤١٢هـ. دار الجيل. بيروت.
١٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لإبراهيم بن محمد ابن نجيم(٩٢-٩٧٠هـ). دار المعرفة. بيروت. بدون تاريخ طبع.
١٥. البناية في شرح الهداية لأبي محمد محمود بن أحمد العَيْنِي(٧٦٢-٨٥٥هـ). دار الفكر. ط١. ١٩٨٠م.
١٦. الترغيب والترهيب: لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المُنْذِريّ(٥٨١-٦٥٦هـ). ت: إبراهيم شمس الدين. ط١. ١٤١٧هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.
١٧. التعليق الممجد على موطأ محمد: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: د. تقي الدين الندوي. دار السنة والسيرة بومباي ودار القلم دمشق. ط١. ١٩٩١م.
١٨. التعليقات السنية على الفوائد البهية: للإمام الكنوي. ت: أحمد الزعبي. دار الأرقم. بيروت. ط١. ١٩٩٨م.
١٩. الجامع الصحيح المختصر لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البُخَارِيّ (١٩٤-٢٥٦هـ). ت: د.مصطفى البغا. ط٣. ١٤٠٧هـ. دار ابن كثير واليمامة. بيروت.
٢٠. الدر المختار شرح تنوير الأبصار: لعلاء الدين محمد بن علي الحَصْكَفِي الحنفي (ت١٠٨٨هـ). مطبوع في حاشية رَدّ المُحْتَار. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

٢١. الذيل على العبر في خبر من غبر لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم ابن العراقي (٧٦٢-٨٢٦هـ). ت: صالح مهدي عباس. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٤٠٩هـ.

٢٢. السنن الكبرى للبَيْهَقِي: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البَيْهَقِي(٣٨٤-٤٥٨هـ). ت: محمد عبد القادر عطا. ١٤١٤هـ. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة.

٢٣. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: لطاشكبرى زاده (ت٩٦٨هـ). دار الكتاب العربي . بيروت . ١٩٧٥م.

٢٤. الصحاح لإسماعيل بن حماد الجَوْهَريّ (ت٣٩٣هـ). ت: أحمد عبد الغفور. دار العلم للملايين. ط١. ١٩٧٩.

٢٥. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السَّخَاويّ (٨٣١-٩٠٢هـ). دار الكتب العلمية. بدون تاريخ طبع.

٢٦. الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد بن منبع البصري (١٦٨-٢٣٠هـ). دار صادر. بيروت.

٢٧. العبر في خبر من غبر: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي(٧٤٨هـ). ت: د. صلاح الدين المنجد. مطبعة حكومة الكويت. ١٩٦٣م.

٢٨. العظمة: لأبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني (٢٧٤-٢٦٩هـ). ت: رضا الله بن محمد المباركفوري. ط١. ١٤٠٨هـ. دار العاصمة . الرياض.

٢٩. الفوائد البهية في تراجم الحنفية: للإمام الكنوي. ت: أحمد الزعبي. دار الأرقم. بيروت. ط١. ١٩٩٨م.

٣٠. القاموس المحيط: لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفَيْرُوزآبادي (ت٨١٧هـ). طبعة مطصفى بابي الحلبي.

٣١. الكامل في ضعفاء الرجال: عبد الله بن عدي أبو أحمد الجُرْجاني (٢٧٧-٣٦٥هـ). ت: يحيى مختار غزاوي. ط٣. ١٤٠٩هـ. دار الفكر . بيروت.

٣٢.المجتبى من السنن: لأحمد بن شعيب أبو عبد الله النسائي(٢١٥-٣٠٣).ت: عبد الفتاح أبو غدة. ط٢. ١٤٠٦ . مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب.

٣٣.المستدرك عليالصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (٣٢١-٤٠٥هـ). ت: مصطفى عبد القادر. ط١. ١٤١١هـ. دار الكتب العلمية . بيروت.

٣٤.المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن علي الفيومي (ت٧٧٠هـ). المطبعة الأميرية. ط٢. ١٩٠٩م.

٣٥.المصفى شرح منظومة الخلاف: لأبي البركات عبد الله بن أحمد النَّسَفِي(ت٧٠١هـ). ت: خالد نهاد ط١. ١٤١٩هـ. بغداد .

٣٦.المصنف في الأحاديث والآثار: لعبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ (١٥٩-٢٣٥هـ). ت: كمال الحوت. ط١. ١٤٠٩هـ. مكتبة الرشد. الرياض.

٣٧.المعجم الأوسط: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (٢٦٠-٣٦٠هـ). ت: عبد المحسن بن إبرهيم الحسيني. ١٤١٥هـ. دار الحرمين. القاهرة.

٣٨.المعجم الصغير: لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَانِي (٢٦٠-٣٦٠هـ).ت: عمر شكور محمود. ط١. ١٤٠٥هـ المكتب الإسلامي. دار عمار. بيروت. عمان.

٣٩.المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَرَاني (٢٦٠-٣٦٠هـ).ت: حمدي السلفي.ط٢. ١٤٠٤هـ مكتبة العلوم والحكم .الموصل.

٤٠.المنتخب من مسند عبد بن حميد: لأبي محمد عبد بن حميد بن نصر الكسي(ت٢٤٩هـ). ت: صبحي السامرائي ومحمود خليل الصعيدي. مكتبة السنة . القاهرة. ١٤٠١هـ.

٤١.المنحة في السبحة: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُّيُوطِي (٨٤٩-٩١١هـ). ضمن الحاوي للفتاويله. دار الكتب العلمية. ١٩٨٨مـ.

٤٢.النور السافر عن أخبار القرن العاشر لمحيي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيدروسي (١٥٧٠-١٦٢٨مـ). دار الكتب العلمية . بيروت. ط١. ١٤٠٥هـ.

٤٣. الهداية شرح بداية المبتدي: لأبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني(ت٥٩٣هـ). مطبعة مصطفى البابي. الطبعة الأخيرة. بدون تاريخ طبع.
٤٤. الوفيات لأبي المعالي محمد بن رافع السَّلامي (٧٠٤-٧٧٤هـ). ت: صالح مهدي عباس. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٨٢مـ.
٤٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني (ت٥٨٧هـ). دار الكتب العلمية. ط٢. ١٩٨٢م.
٤٦. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ). ت: محمد أبو الفضل. المكتبة العصرية . بيروت.
٤٧. تاج التراجم لأبي الفداء قاسم بن قُطْلُوبُغَا (ت٨٧٩هـ). ت: محمد خير رمضان. دار القلم. دمشق. ط١. ١٩٩٢مـ.
٤٨. تاج العروس من جواهر القاموس: للسيد محمد مرتضى الزُّبَيْدِيّ (ت١٢٠٥هـ). طبعة الكويت.
٤٩. تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب (٣٩٣-٤٦٣هـ). دار الكتب العلمية. بيروت.
٥٠. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٢٨٣-١٣٥٣هـ). دار الكتب العلمية . بيروت.
٥١. تحفة الأخيار بإحياء سنة سيد الأبرار : للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: عبد الفتاح أبو غدَّة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط١. ١٩٩٢م.
٥٢. تحفة الفقهاء: لعلاء الدين محمد بن أحمد السَّمَرْقَنْدِي (ت٥٣٩هـ). دار الكتب العلمية. بيروت. بدون تاريخ طبع.
٥٣. تذكرة الحفاظ: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي (٦٧٣-٧٤٨هـ). ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (١٣٧٤هـ). دار الكتب العلمية. بيروت.

٥٤. تذكرة الحفاظ: للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الـذهبي (ت ٧٤٧). دار الكتب العلمية.

٥٥. تقريب التهذيب لأبي الفضل: أحمد بن علي ابن حَجَر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: عادل مرشد. مؤسسة الرسالة. ط١. ١٩٩٦مـ.

٥٦. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرَّافِعِي الكبير: لأبي الفضل أحمد بن علي ابـن حجـر العَسْقَلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). ت: السيد عبد الله هاشم. ١٣٨٤هـ. المدينة المنورة.

٥٧. تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: لعبد الرحمن بن أبي بكر السُّيُوطِي (٨٤٩-٩١١هـ). ١٣٨٩هـ. المكتبة التجارية الكبرىٰ. مصر.

٥٨. تهذيب الأسماء واللغات: لمحيي الدين يحيىٰ بن شرف النَّوَوِيّ الشَّافِعِيّ (ت٦٧٦هـ). المطبعة المنيرية.

٥٩. حاشـية الطَّحْطَـاوي عـلىٰ مراقـي الفـلاح لأحمـد بـن محمـد الطَّحْطَـاوِيّ الحنفـي (ت١٢٣١هـ). ت: محمد عبد العزيز الخالدي. دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٨هـ.

٦٠. حسرة العالم بوفاة مرجع العالم: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). مطبـع جشـمة فيض. ١٣٠٥هـ.

٦١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: (ت٤٣٠هـ). ط١. ١٤٠٣هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.

٦٢. خلاصة الأثر في أعيان القـرن الحـادي عشر: للمـؤرخ محمـد أمـين لمحبـي (١٦٥١-١٦٩٩م). دار صادر.

٦٣. خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرَّافِعِي: لعمـر بـن عـلي بـن المُلَقِّـن (٧٢٣-٨٠٤هـ). ت: حمدي السلفي. ط١. ١٤١٠. مكتبة الرشد. الرياض.

٦٤. ردّ المحتار علىٰ الدر المختـار لمحمـد أمـين بـن عمـر، ابـن عابـدين الحنفـي (١١٩٨-١٢٥٢هـ). دار إحياء التراث العربي. بيروت.

٦٥. رسائل للإمام علي القاري مخطوطة في المكتبة القادرية.
٦٦. روضة المناظر في علم الأوائل والأَواخر: لأبي الوليد محمد بن محمد ابن الشحنة (٨١٥هـ). ت: سيد محمد مهنى. دار الكتب العلمية. ط١. ١٤١٧هـ.
٦٧. سنن أبي داود: لسليمان بن أشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ) .ت: محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الفكر . بيروت.
٦٨. سنن ابن ماجه: لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٧-٢٧٣هـ). ت: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر . بيروت.
٦٩. سنن الترمذي: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ). ت: أحمد شاكر وآخرون. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
٧٠. سنن الدارمي: لعبد الله بن عبد الرحمن أبي محمد الدرامي (١٨١-٢٥٥هـ). ت: فواز أحمد وخالد العلمي. ط١. ١٤٠٧هـ. دار التراث العربي . بيروت.
٧١. سنن الدَّارَقُطْنِي: لأبي الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطْنِي (٣٠٦-٣٨٥هـ). ت: السيد عبد الله هاشم .١٣٨٦هـ. دار المعرفة . بيروت.
٧٢. سنن النَّسَائيّ الكبرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النَّسَائِي . (٢١٥-٣٠٣هـ). ت: د.عبد الغفار البنداوي وسيد كسروي حسن .ط١. ١٤١١هـ. دار الكتب العلمية . بيروت.
٧٣. سير أعلام النبلاء لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذَّهَبِي (٦٧٣-٧٤٨هـ). ت: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوي. ط٩. ١٤١٣هـ. مؤسسة الرسالة . بيروت.
٧٤. شرح معاني الآثار: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطَّحَاوي (٢٢٩-٣٢١هـ). ت: محمد زهري النجار . ط١. ١٣٩٩هـ. دار الكتب العلمية. بيروت.
٧٥. صحيح ابن حبَّان بترتيب ابن بلبان: لأبي حاتم محمد بن حِبَّان التميمي(٣٥٤هـ). ت: شعيب الأرناؤوط. ط٢. ١٤١٤هـ . مؤسسة الرسالة . بيروت.

٧٦.صحيح ابن خزيمة: لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي (٢٢٣-٣١١هـ).ت: د.محمد مصطفىٰ الأعظمي. ١٣٩٠هـ. المكتب الإسلامي. بيروت.

٧٧.صحيح مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القُشَيْرِيّ النَّيسَابوريّ (٢٠٦-٢٦١هـ). ت: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

٧٨.طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت١٠١٤هـ). ت: عادل نويهض. دار الأفاق الجديدة. بيروت. ط٣. ١٤٠٢هـ.

٧٩.طبقات الشافعية لعبد الرحيم بن الحسين الآسنوي (٧٠٤-٧٧٢هـ). ت: كمال الحوت. دار الكتب العلمية. بيروت. ط١. ١٤٠٧هـ.

٨٠.طبقات الشافعية: أبي بكر أحمد بن محمد بن عمر تقي الدين ابن القاضي شهبة الدمشقي (٧٧٩-٨٥١هـ). ت: د. الحافظ عبد العليم خان. دار الندوة الجديدة. بيروت. ١٤٠٨هـ.

٨١.طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي (ت٤٧٦هـ). ت: خليل الميس. دار القلم. بيروت. بدون تاريخ طبع.

٨٢.طبقات الفقهاء لطاشكبرىٰ زاده (ت٩٦٨هـ). ط٢. ١٣٨٠هـ. مطبعة الزهراء الحديثة. الموصل.

٨٣.ظفر الأماني بشرح مختصر الشريف الجرجاني: للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط.٣. ١٤١٦هـ. .

٨٤.عون المعبود شرح سنن أبي داود: لمحمد شمس الحق العظيم آبادي. دار الكتب العلمية . بيروت. ط٢. ١٤١٥هـ.

٨٥.فتاوي قاضي خان لحسَن بن مَنْصُور بن مَحْمُود الأُوزْجَنْدِيّ(ت٥٩٢هـ). الطبعة الأميرية ببولاق مصر. ١٣١٠هـ. بهامش الفتاوي الهندية.

٨٦.فتاوي ومسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول: لأبي عمرو عثمان ابن عبد الرحمن الشهرزوري (٥٧٧-٦٤٣هـ). ت: د.عبد المعطي قلعجي. ط١. ١٤٠٦هـ. دار المعرفة. بيروت.
٨٧.فتح الباري شرح صحيح البُخَاري لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حَجَر العَسْقَلانِي (٧٧٣-٨٥٢هـ). ـ: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب. ١٣٧٩هـ. دار المعرفة. بيروت.
٨٨.فضائل الصحابة: لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني. ت: د. وصي الدين محمد عباس. ط١. ١٤٠٣هـ. مؤسسة الرسالة بيروت.
٨٩.كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت١١٦٢هـ). ت: أحمد القلاش. ط٤. ١٤٠٥هـ. مؤسسة الرسالة. بيروت.
٩٠.كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي (١٠١٧-١٠٦٧). دار الفكر.
٩١.لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حَجَر العَسْقَلاني (٧٧٣-٥٨٢هـ). دار المعارف النظامية .الهند. ط٣. ١٤٠٦هـ.مؤسسةالأعلمي للمطبوعات. بيروت.
٩٢.مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر: لشيخِ زاده الرُّومي عبدِ الرَّحمنِ بنِ مُحَمَّدِ (ت ١٠٧٨هـ). دار الطباعة العامرة . ١٣١٦.
٩٣.مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ). ١٤٠٧هـ. دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي . بيروت.
٩٤.مختار الصحاح: للعلامة محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرَّازِيّ الحَنَفِي (ت٦٠٦هـ). دار الرسالة. الكويت. ١٩٨٣م.
٩٥.مرآة الجنان وعبر اليقظان في ما يعتبر من حوادث الزمان: لأبي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي (ت٧٦٨هـ). مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. ط١. ١٩٧٠م.

٩٦ .مسند أبي داود الطيالسي: لسليمان بن داود (ت٢٠٤هـ). دار المعرفة. بيروت.

٩٧ .مسند أبي يعلى: لأحمد بن علي أبي يعلى الموصلي (٢١٠-٣٠٧هـ). ت: حسين سليم أسد.ط١. ١٤٠٤هـ. دار المأمون للتراث. دمشق.

٩٨ .مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ). مؤسسة قرطبة. مصر.

٩٩ .مسند الشهاب لأبي عبد الله محمد بن سلامة القُضَاعي(ت٤٥٤هـ) . ت: حمدي السلفي. ط٢. ١٤٠٧هـ. مؤسسة الرسالة. بيروت.

١٠٠ . مقدمة الهداية للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ديوبند سهارنيور. ١٤٠١هـ.

١٠١ . موسوعة فقه إبراهيم النخعي للدكتور: محمود روّاس قلعه جي. ط١. ١٣٩٩هـ. طباعة جامعة الملك عبد العزيز.

١٠٢ . ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه: لعلاء الدين محمد بن أحمد السَّمَرْقَنْدِي (ت٥٣٩هـ). ت: د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي. ط١. ١٤٠٧هـ. طباعة وزارة الأوقاف العراقية.

١٠٣ . نخبة الأنظار على تحفة الأخيار : للإمام اللكنوي (١٢٦٤-١٣٠٤هـ). ت: عبد الفتاح أبو غدَّة. مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب. ط١. ١٩٩٢م.

١٠٤ . نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر: لعبد الحي بن فخر الدين الحسني (ت١٣٤١هـ). دائرة المعارف العثمانية. الهند. راجعه أَبُو الحسن الندوي. ط١. ١٩٧٢م.

١٠٥ . نصب الراية لأحاديث الهداية: لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزَّيْلَعِي (ت٧٦٢هـ). ت:محمد يوسف البنوري، ١٣٥٧هـ. دار الحديث. مصر.

١٠٦ . نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: لمحمد بن علي الشَّوْكاني (١٢٥٥هـ). ١٩٧٣مـ. دار الجيل. بيروت.

١٠٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس أحمد بن محمد ابن خَلكان (٦٠٨-٦٨١هـ). ت: د.إحسان عباس. دار الثقافة . بيروت.

* * *

فهرس الموضوعات:

النسخة المعتمدة في التحقيق: ٧

مقدمة المحقق ١١

مقدمة المؤلف ١٥

الْمُقَدِّمَةُ ١٩

فِي حَقِيقَةِ السُّبْحَةِ ١٩

الفَصْلُ الأَوَّلُ ٢٣

فِي سَرْدِ الأَحَادِيثِ ٢٣

الوَارِدَةِ فِي إِبَاحَةِ الْعَدِّ ٢٣

بِالأَنَامِلِ وَالحَصَىٰ وَالنَّوَىٰ وَنَحْوِ ذَلِكَ ٢٣

الْفَصْلُ الثَّانِي ٣٦

فِيمَا يَدُلُّ عَلَىٰ جَوَازِ اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ ٣٦

الْفَصْلُ الثَّالِثُ ٣٩

فِي ذِكْرِ حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ ٣٩

لِيُعْلَمَ أَنَّ جَوَازَ اِتِّخَاذِ السُّبْحَةِ ٣٩

مِمَّا لا رَيْبَ فِيهِ ٣٩

الْفَصْلُ الرَّابِعُ ٤٥

فِي بَيَانِ أَنَّ السُّبْحَةَ ٤٥

كَانَتْ مُسْتَعْمَلَةً فِي زَمَانِ الصَّحَابَةِ ٤٥

الفَصْلُ الخَامِسُ ٥٣

فِي نُصُوصِ العُلَمَاءِ ٥٣

عَلَى جَوَازِ اِتِّخَاذِ السُّبْحَةِ ٥٣

غَيْرَ مَا مَرَّ فِي أَثْنَاءِ الفُصُولِ السَّابِقَةِ ٥٣

الفَصْلُ السَّادِسُ ٦٥

فِي رَفْعِ الشُّبَهِ الوَارِدَةِ البَاعِثَةِ ٦٥

عَلَى قُبْحِ اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ ٦٥

الفَصْلُ السَّابِعُ ٧٣

فِي فَوَائِدِ اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ ٧٣

الفَصْلُ الثَّامِنُ ٧٥

فِي أَسَامِي السُّبْحَةِ غَيْرَ السُّبْحَةِ ٧٥

الفَصْلُ التَّاسِعُ.. ٧٧

فِي حُكْمِ عَدِّ الآيَاتِ وَالتَّسْبِيحَاتِ ٧٧

فِي الصَّلاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ٧٧

الفَصْلُ العَاشِرُ ٩١

خَارِجَ الصَّلاةِ.. ٩١

الخَاتِمَةُ.. ٩٩

فِي أُمُورٍ مُتَفَرِّقَةٍ بَاقِيَةٍ ٩٩

فَائِدَةٌ: ٩٩

فَرْعٌ: ٩٩

عَجِيبَةٌ:.. ١٠١

المراجع: ١٠٥

فهرس الموضوعات: ١١٧

❋ ❋ ❋